

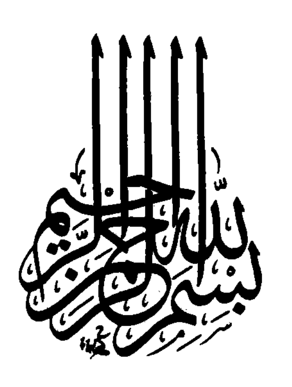
تأليف

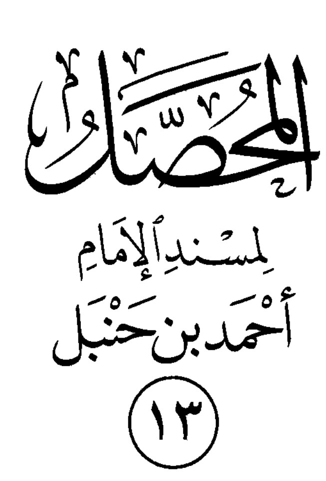
عبد الله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي

المجلد الثالث عشر

حديث: ١٩٣٦٠ - ٢٠٩٦٣






المحصل
لمسند الإمام
أحمد بن حنبل
١٣

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القرعاوي ، عبدالله بن إبراهيم بن عثمان

المحصّل لمسند الإمام أحمد بن حنبل. / عبدالله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي.

بريدة ، ١٤٢٦هـ

٢٥ مج.

ردمك: ٠-١١-٠٢-٥٢-٩٩٦٠ (مجموعة)

٢-٢٤-٠٢-٥٢-٩٩٦٠ (ج١٣)

١- الحديث - مسانيد ٢- الصحابة والتابعون أ. العنوان

ديوي ٢٣٦,٨ ١٤٢٦/٧٦٩٦

رقم الإيداع: ١٤٢٦/٧٦٩٦

ردمك: ٠-١١-٠٢-٥٢-٩٩٦٠ (مجموعة)

٢-٢٤-٠٢-٥٢-٩٩٦٠ (ج١٣)

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

دار العاصمة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١

هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

٤٩ـ كتاب الطب والرقى والعين والعدوى والتشاؤم والفأل

أبواب الطب

١ـ باب ما جاء في التداوي وأن لكل داء دواءً

١ - مِنْ مُسْنَدِ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٣٦٠ - (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَعَدْتُ قَالَ فَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ نَتَدَاوَى قَالَ نَعَمْ تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ قَالَ وَكَانَ أُسَامَةُ حِينَ كَبِرَ يَقُولُ هَلْ تَرَوْنَ لِي مِنْ دَوَاءٍ الْآنَ قَالَ وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ هَلْ عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا وَكَذَا قَالَ عِبَادَ اللهِ وَضَعَ اللهُ الْحَرَجَ إِلَّا امْرَأً اقْتَضَى امْرَأً مُسْلِمًا ظُلْمًا فَذَلِكَ حَرَجٌ وَهُلْكٌ قَالُوا مَا خَيْرُ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ خُلُقٌ حَسَنٌ. (١٧٧٢٦)

١٩٣٦١ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِذَا أَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ. (١٧٧٢٥)

١٩٣٦٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ زِيَادٍ يَعْنِي الْمُطَّلِبَ ابْنَ زِيَادٍ ثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلاَقَةَ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ تَدَاوَوْا عِبَادَ اللهِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنَزِّلْ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً إِلاَّ الْمَوْتَ وَالْهَرَمَ. (١٧٧٢٧)

١٩٣٦٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلاَّمٍ ثَنَا الأَجْلَحُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَتَدَاوَى قَالَ تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. (١٧٧٢٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٦٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ عَبْدِاللهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلاَّ قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. (٣٣٩٧)

١٩٣٦٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءٍ يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. (٣٧٢٧)

١٩٣٦٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ ثَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. (٤٠١٥)

١٩٣٦٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ فَإِذَا هُوَ يَكْوِي غُلاَمًا قَالَ قُلْتُ تَكْوِيهِ قَالَ نَعَمْ هُوَ دَوَاءُ الْعَرَبِ

قَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ وَقَدْ أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءً جَهِلَهُ مِنْكُمْ مَنْ جَهِلَهُ وَعَلِمَهُ مِنْكُمْ مَنْ عَلِمَهُ. (٤٠٤٦)

١٩٣٦٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ أَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ أَنَّ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ

حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ دَاءٍ إِلاَّ أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ. (٤١٠٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٦٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَرْبٌ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ الْعَمِّيَّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ فَتَدَاوَوْا. (١٢١٣٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْـنُ مَعْـرُوفٍ ثَنَـا ابْنُ وَهْبٍ ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الـدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ تَعالَى. (١٤٠٧٠)

٥- مِنْ حَدِيْثِ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٣٧١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَـعْ دَاءً إِلاَّ وَضَـعَ لَـهُ شِـفَاءً فَعَلَيْكُـمْ بِأَلْبَـانِ الْبَقَـرِ فَإِنَّهَـا تَـرُمُّ مِـنْ كُـلِّ الشَّـجَرِ. (١٨٠٧٧)

٦- حَدِيْثُ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْـنُ يُوسُـفَ ثَنَـا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ عَنْ ذَكْوَانَ

عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ عَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً بِـهِ جُـرْحٌ فَقَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ادْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فُلاَنٍ قَالَ فَدَعَوْهُ فَجَاءَ فَقَالُوا يَا رَسُـولَ اللهِ وَيُغْنِي الدَّوَاءُ شَيْئًا فَقَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَهَلْ أَنْزَلَ اللهُ مِنْ دَاءٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ جَعَلَ لَهُ شِفَاءً. (٢٢٠٧٤)

٧- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي خُزَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَرُقًى نَسْتَرْقِي بِهَا وَتُقًى نَتَّقِيهَا أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْئًا قَالَ إِنَّهَا مِنْ قَدَرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (١٤٩٢٥)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى وقد مضى ذكر هذا الحديث أيضاً وطرقه في (باب ثبوت القدر وحقيقته) (مج١) (ص١٨١) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٨- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي رِمْثَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ أَبْجَرَ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبِي إِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ فَأَرِنِي هَذِهِ السِّلْعَةَ الَّتِي بِظَهْرِكَ قَالَ وَمَا تَصْنَعُ بِهَا قَالَ أَقْطَعُهَا قَالَ لَسْتَ بِطَبِيبٍ وَلَكِنَّكَ رَفِيقٌ طَبِيبُهَا الَّذِي وَضَعَهَا وَقَالَ غَيْرُهُ الَّذِي خَلَقَهَا. (٦٨١٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وله طرق عدة وقد مضى ذكرها في (باب لا يؤخذ المرء بجناية غيره ولو من أقرب الناس) (مج١١) (ص٤٠١) فارجع إليه إن شئت.

فصل منه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَنَسٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطِيبٍ لَمْ يَرُدَّهُ. (١١٧٣١)

٢ـ باب النهي عن التداوي بما حرمه الله عز وجل

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو قَطَنٍ ثَنَا يُونُسُ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ. (٧٧٠٣)

١٩٣٧٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ يَعْنِي السُّمَّ. (٩٣٨٠)

١٩٣٧٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا يُونُسُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ يَعْنِي السُّمَّ. (٩٨٠٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٧٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ خَثْعَمَ يُقَالُ لَهُ سُوَيْدُ بْنُ طَارِقٍ عَنِ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ نَصْنَعُهُ دَوَاءً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا هِيَ دَاءٌ. (٢٥٩٧٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق قد مضى ذكرها في (أبواب تحريم الخمر) من كتاب الأشربة (مج١٢) (ص٥٥٣) فأغنى عن إعادتها

٣- باب ما جاء في الحمى وعلاجها

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٣٨٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ أَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَدْفَعُ النَّاسَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَاحْتَبَسْتُ أَيَّامًا فَقَالَ مَا حَبَسَكَ قُلْتُ الْحُمَّى قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ. (٢٥١٧)

١٩٣٨١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا مِنَ الْحُمَّى وَالْأَوْجَاعِ بِسْمِ اللهِ الْكَبِيرِ أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ. (٢٥٩٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وقد كـرر ذكـر حديـث رقـم (٢) فـي (كتـاب الأذكار) فليعلم

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٣٨٢- (١) حَدَّثَنا عَبْـدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا يَحْيَـى عَـنْ عُبَيْـدِاللهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْحُمَّى مِـنْ فَيْـحِ جَهَنَّـمَ فَأَبْرِدُوهَـا بِالْمَاءِ. (٤٤٨٩)

١٩٣٨٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّـمَ فَأَطْفِئُوهَـا بِالْمَاءِ أَوْ بَرِّدُوهَا بِالْمَاءِ. (٥٣١٩)

١٩٣٨٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا جِسْرٌ ثَنَا سَلِيطٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَحْسَسْتُمْ بِالْحُمَّى فَأَطْفِئُوهَـا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ. (٥٧٣٨)

١٩٣٨٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُـوبُ ثَنَـا عَـاصِمُ بْـنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ سَالِمٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَـا الْحُمَّـى شَـيْءٌ مِـنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. (٥٩٠٧)

٣- مِنْ حَدِيْثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٨٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوق عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ

عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ الْحُمَّى فَوْرُ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ. (١٥٢٤٩)

١٩٣٨٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ

أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. (١٦٦٢٩)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهَا

١٩٣٨٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ الْحُمَّى أَوْ شِدَّةَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. (٢٣٠٩٥)

١٩٣٨٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ. (٢٣٠٩٦)

١٩٣٩٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ

الْهَاشِمِيُّ قَالَ أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَمْ أَسْمَعْ مِنْ هِشَامٍ شَيْئًا إِلاَّ هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ. (٢٣٤٥٧)

٥- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٣٩١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ إِنَّهَا كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ لِتَدْعُوَ لَهَا صَبَّتِ الْمَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا وَقَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نُبْرِدَهَا بِالْمَاءِ وَقَالَ إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. (٢٥٦٨٩)

٦- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٩٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي بَشِيرٍ وَابْنَةَ أَبِي بَشِيرٍ يُحَدِّثَانِ

عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحُمَّى أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ فَإِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. (٢٠٨٨١)

٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٩٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ اسْتَأْذَنَتِ الْحُمَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قَالَتْ أُمُّ مِلْدَمٍ قَالَ فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللهُ فَأَتَوْهُ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَدْعُوَ اللهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَوَتَفْعَلُ قَالَ نَعَمْ قَالُوا فَدَعْهَا. (١٣٨٧٤)

٨- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٩٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ هَارُونَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي الْحَصِينِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الأَشْعَرِيِّ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحُمَّى مِنْ كِيرِ جَهَنَّمَ فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ. (٢١١٤٤)

١٩٣٩٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُطَرِّفٍ أَبو غَسَّانَ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَبِي الْحَصِينِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الأَشْعَرِيِّ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ. (٢١٢٤٣)

٩- حديث أُمِّ طَارِقٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٣٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ

عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعْدٍ قَالَتْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَاسْتَأْذَنَ فَسَكَتَ سَعْدٌ ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ ثُمَّ عَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ

ﷺ قَالَتْ فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَـأْذَنَ لَـكَ إِلاَّ أَنَّـا أَرَدْنَـا أَنْ تَزِيدَنَا قَالَتْ فَسَمِعْتُ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ وَلاَ أَرَى شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَنْتِ قَالَتْ أُمُّ مِلْدَمٍ قَالَ لاَ مَرْحَبًا بِـكِ وَلاَ أَهْـلاً أَتُهْدِيـنَ إِلَـى أَهْلِ قُبَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِي إِلَيْهِمْ. (٢٥٨٧٦)

١٠- مِنْ حَدِيْثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِي ثَنَـا رَوْحٌ ثَنَـا مَـرْزُوقٌ أَبُـو عَبْدِاللهِ الشَّامِيُّ ثَنَا سَعِيدٌ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ

ثَنَا ثَوْبَانُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُـمُ الْحُمَّـى وَإِنَّ الْحُمَّـى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيُطْفِئْهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ الْبَـارِدِ وَلْيَسْـتَقْبِلْ نَهَـرًا جَارِيًـا يَسْـتَقْبِلُ جِرْيَةَ الْمَاءِ فَيَقُولُ بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وَصَدِّقْ رَسُولَكَ بَعْدَ صَـلاَةِ الْفَجْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَيَغْتَمِسُ فِيهِ ثَلاَثَ غَمَسَاتٍ ثَلاَثَةَ أَيَّـامٍ فَـإِنْ لَـمْ يَبْرَأْ فِي ثَلاَثٍ فَخَمْسٍ فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ فَسَبْعٍ فَإِنْ لَمْ يَـبْرَأْ فِـي سَبْعٍ فَتِسْعٍ فَإِنَّهُ لاَ يَكَادُ يُجَاوِزُ التِّسْعَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢١٣٨٩)

٤- باب ما جاء في الحجامة

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما أسلفناه في (باب ما جاء في الحجامـة للمحرم) فأغنى عن إعادته.

١- مِنْ حَدِيْثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٣٩٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَـا أَبُـو عَوَانَـةَ ثَنَـا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُول الله ﷺ فَدَعَا الْحَجَّامَ فَأَتَاهُ بِقُرُونٍ فَأَلْزَمَهُ إِيَّاهَا قَالَ عَفَّانُ مَرَّةً بِقَرْنٍ ثُمَّ شَرَطَهُ بِشَفْرَةٍ فَدَخَلَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ أَحَدِ بَنِي جَذِيمَةَ فَلَمَّا رَآهُ يَحْتَجِمُ وَلاَ عَهْدَ لَهُ بِالْحِجَامَةِ وَلاَ يَعْرِفُهَا قَالَ مَا هَذَا يَا رَسُولَ الله عَلاَمَ تَدَعُ هَذَا يَقْطَعُ جِلْدَكَ قَالَ هَذَا الْحَجْمُ قَالَ وَمَا الْحَجْمُ قَالَ هَذَا مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ. (١٩٢٣٧)

١٩٣٩٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ

عَنْ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ الْحَجْمَ. (١٩٣١٢)

١٩٤٠٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ رَسُول الله ﷺ فَدَعَا حَجَّامًا فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْجُمَهُ فَأَخْرَجَ مَحَاجِمَ لَهُ مِنْ قُرُونٍ فَأَلْزَمَهُ إِيَّاهُ فَشَرَطَهُ بِطَرَفِ شَفْرَةٍ فَصَبَّ الدَّمَ فِي إِنَاءٍ عِنْدَهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ فَقَالَ مَا هَذَا يَا رَسُولَ الله عَلاَمَ تُمَكِّنُ هَذَا مِنْ جِلْدِكَ يَقْطَعُهُ قَالَ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا الْحَجْمُ قَالَ وَمَا الْحَجْمُ قَالَ هُوَ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ. (١٩٣١٣)

١٩٤٠١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الأَشْيَبُ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَـنْ حُصَيْـنِ ابْـنِ أَبِـي الْحُـرِّ الْعَنْـبَرِيِّ فَذَكَـرَ نَحْـوَ حَدِيـثِ زُهَـيْرٍ. (١٩٣١٣)

١٩٤٠٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْـنُ يُوسُـفَ أَنَـا عَوْفٌ وَهَوْذَةُ ثَنَا عَوْفٌ ثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ فِي مَجْلِسِ قَسَامَةٍ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى سَمُرَةَ وَهُوَ يَحْتَجِمُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ مِنْ خَيْرِ دَوَائِكُمُ الْحِجَامَةَ. (١٩٣٤٠)

١٩٤٠٣- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا جَرِيـرُ بْـنُ حَازِمٍ ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ وَهُـوَ يَحْتَجِـمُ بِقَـرْنٍ وَيُشْرَطُ بِطَرْفِ سِكِّينٍ فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ شَمْخَ فَقَالَ لَهُ لِمَ تُمَكِّنُ ظَهْـرَكَ أَوْ عُنُقَكَ مِنْ هَذَا يَفْعَلُ بِهَا مَا أَرَى فَقَالَ هَذَا الْحَجْمُ وَهُوَ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ. (١٩٣٤٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٠٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْـنُ مَعْـرُوفٍ ثَنَـا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ

أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ عَادَ الْمُقَنَّـعَ فَقَـالَ لاَ أَبْـرَحُ حَتَّـى تَحْتَجِـمَ فَـإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ فِيهِ الشِّفَاءَ. (١٤٠٧١)

١٩٤٠٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُـسُ قَـالاَ ثَنَـا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجُمَهَا قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ أَوْ غُلاَمًا لَمْ يَحْتَلِمْ. (١٤٢٤٨)

٣- حَدِيثُ سَلْمَى رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْها

١٩٤٠٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَامِرٍ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَتْ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا قَطُّ يَشْكُو إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلاَّ قَالَ احْتَجِمْ وَلاَ وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ إِلاَّ قَالَ اخْضِبْهُمَا بِالْحِنَّاءِ. (٢٦٣٣٤)

١٩٤٠٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي ثَنَا فَائِدٌ مَوْلَى ابْنِ أَبِي[(١)] رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِاللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ[(٢)]

عَنْ عَمَّتِهِ سَلْمَى قَالَتْ مَا اشْتَكَى أَحَدٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلاَّ قَالَ احْتَجِمْ وَلاَ اشْتَكَى إِلَيْهِ أَحَدٌ وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ إِلاَّ قَالَ اخْضِبْ رِجْلَيْكَ. (٢٦٣٣٥)

---

(١) في المطبوع: مولى بني رافع، وفي «أطراف المسند» (٨/ ٤٢٥): مولى أبي رافع، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (٢٧٦١٨).

(٢) قوله: «عن علي بن عبيدالله بن أبي رافع» سقط من المطبوع وأثبت من «أطراف المسند» (٨/ ٤٢٥). وانظر لزاماً طبعة المؤسسة.

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٤٠٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِهِ خَيْرٌ فَفِي الْحِجَامَةِ. (٨١٥٧)

١٩٤٠٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا غَسَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِهِ خَيْرٌ فَفِي الْحِجَامَةِ. (٩١٠٦)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٤١٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَلاَ تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ. (١١٦٠٣)

٦- حَدِيثُ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٤١١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ثَنا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءِ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا أُمَيَّةَ الْفَزَارِيَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَحْتَجِمُ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو نُعَيْمٍ مَرَّةً الْفَرَّاءَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَلَمْ يَقُلِ الْفَرَّاءَ. (١٨٠٢٨)

٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤١٢- (١) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا وَكِيعٌ وَثَنَا عَبْدالله قَالَ وثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي جَنَابٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ قَالَ

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ احْتَجَمَ رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَّامِ حِينَ فَرَغَ كَمْ خَرَاجُكَ قَالَ صَاعَانِ فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعًا. (١٠٨١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق وقد مضى ذكرها في (باب ما جاء في كسب الحجام) من كتاب البيوع (مج١٠) (ص٣٠٤) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٥- باب في أي يوم من أيام الأسبوع يحتجم

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٤١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَيْرُ يَوْمٍ تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ وَقَالَ وَمَا مَرَرْتُ بِمَلإٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي إِلاَّ قَالُوا عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدُ. (٣١٤٥)

٦ـ باب في أي موضع يحتجم

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٤١٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. (١٩٨٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى عنه وقد مضى ذكرها في (باب ما جاء في كسب الحجام من كتاب البيوع (مج١٠) (ص٣٠٤) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٤١٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ عَلَى الْأَخْدَعَيْنِ وَعَلَى الْكَاهِلِ. (١١٧٤٦)

١٩٤١٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحْتَجِمُ ثَلَاثًا وَاحِدَةً عَلَى كَاهِلِهِ وَاثْنَتَيْنِ عَلَى الْأَخْدَعَيْنِ. (١٢٥٣١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى عنه وقد مضى ذكرها في

(باب ما جاء في كسب الحجام) من (كتاب البيوع) (مج١٠) (ص٣٠٤) فأغنى عن إعادتها.

٧ـ باب إن كان الشفاء في شيء بعد إذن الله فهو في ثلاث وكراهة النبي ﷺ للكي

١- مِنْ حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ خُدَيْجٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤١٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ التُّجِيبِيِّ مِنْ كِنْدَةَ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ خُدَيْجٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ فَفِي شَرْطَةٍ مِنْ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَلٍ أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ تُصِيبُ أَلَمًا وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ. (٢٥٩٩٥)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤١٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا عَبْدُاللهِ أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاَثٌ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ فَفِي شَرْطَةِ مُحْجِمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيَّةٍ تُصِيبُ أَلَمًا وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيَّ وَلاَ أُحِبُّهُ. (١٦٦٧٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٤١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَ مَا أَحْفَظُهُ إِلاَّ سَالِماً الأَفْطَسَ الْجَزَرِيَّ ابْنَ عَجْلاَنَ حَدَّثَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشِّفَاءُ فِي ثَلاَثَةٍ شَرْبَةِ عَسَلٍ وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ وَكَيَّةِ نَارٍ وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ. (٢٠٩٨)

٤- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٢٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ أَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ الْغَسِيلِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنْ كَانَ أَوْ إِنْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ دَاءً وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ. (١٤١٧٤)

٨- باب ما جاء في جواز التداوي بالكي وكراهته

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ نُعِتَ لَهُ الْكَيُّ فَقَالَ اكْوُوهُ أَوِ ارْضِفُوهُ. (٣٦٥٩)

١٩٤٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ نَفَرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ صَاحِبًا لَنَا اشْتَكَى أَفَنَكْوِيهِ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ إِنْ شِئْتُمْ فَاكْوُوهُ وَإِنْ شِئْتُمْ فَارْضِفُوهُ. (٣٨١٧)

١٩٤٢٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ أَنَّ قَوْمًا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا صَاحِبٌ لَنَا يَشْتَكِي أَنَكْوِيهِ قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالُوا أَنَكْوِيهِ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ اكْوُوهُ وَارْضِفُوهُ رَضْفًا. (٣٥١٨)

١٩٤٢٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا أَبو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَجُلٍ نَسْتَأْذِنُهُ أَنْ نَكْوِيَهُ فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْنَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ ارْضِفُوهُ إِنْ شِئْتُمْ كَأَنَّهُ غَضْبَانُ. (٣٨٤٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ رُمِيَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَوْمَ أُحُدٍ بِسَهْمٍ فَأَصَابَ

أَكْحَلَهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَكُوِيَ عَلَى أَكْحَلِهِ. (١٣٧٣٤)

١٩٤٢٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى أُبَيٍّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيبًا فَقَطَعَ لَهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ. (١٣٨٦٠)

١٩٤٢٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ مَرِضَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ مَرَضًا فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ طَبِيبًا فَكَوَاهُ عَلَى أَكْحَلِهِ. (١٤٤٦٠)

١٩٤٢٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا شَبَابَةُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ

عَنْ أُبَيٍّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَاهُ. (٢٠١٨٤)

١٩٤٢٩- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَكَوَاهُ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ. (١٣٧٣٨)

ومِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٣٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمْيَتِهِ. (١٤٣٧٦)

١٩٤٣١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. (١٣٨٢٣)

٣- مِنْ حَدِيْثِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩٤٣٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَوَى رَسُولُ اللهِ ﷺ سَعْدًا أَوْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ فِي حَلْقِهِ مِنَ الذُّبْحَةِ وَقَالَ لاَ أَدَعُ فِي نَفْسِي حَرَجًا مِنْ سَعْدٍ أَوْ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ. (٢٢١٢٣)

١٩٤٣٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَوَى رَسُولُ اللهِ ﷺ سَعْدًا أَوْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ فِي حَلْقِهِ مِنَ الذُّبْحَةِ وَقَالَ لاَ أَدَعُ فِي نَفْسِي حَرَجًا مِنْ سَعْدٍ أَوْ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ. (١٦٠٢٣)

٤- حَدِيثُ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٣٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ

قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ وَكَانَ أَحَدَ النُّقَبَاءِ يَوْمَ الْعَقَبَةِ أَنَّهُ أَخَذَتْهُ الشَّوْكَةُ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُهُ فَقَالَ بِئْسَ الْمَيِّتُ لِيَهُودُ مَرَّتَيْنِ سَيَقُولُونَ لَوْلاَ دَفَعَ عَنْ صَاحِبِهِ وَلاَ أَمْلِكُ لَهُ ضَرًّا وَلاَ نَفْعًا وَلأَتَمَحَّلَنَّ لَهُ فَأَمَرَ بِهِ وَكُوِيَ بِخَطَّيْنِ فَوْقَ رَأْسِهِ فَمَاتَ. (١٦٦٠٢)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا عِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَوَانِي أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَمَا نُهِيتُ عَنْهُ. (١١٩٦٦)

٦- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٣٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَيَزِيدُ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلاَ أَنْجَحْنَا. (١٨٩٩٠)

١٩٤٣٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلاَ أَنْجَحْنَا. (١٩٠١٨)

١٩٤٣٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَلَمْ يُفْلِحْنَ وَلَمْ يُنْجِحْنَ. (١٩١٣٨)

١٩٤٣٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا أَبو التَّيَّاحِ قَالَ عَفَّانُ أَخْبَرَنَا أَبو التَّيَّاحِ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَ وَلاَ أَنْجَحْنَ وَقَالَ عَفَّانُ فَلَمْ يُفْلِحْنَ وَلَمْ يُنْجِحْنَ. (١٩١٥٣)

٧- مِنْ حَدِيْثِ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٤٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنَا لَيْثٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ الْعَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ. (١٧٤٧٤)

١٩٤٤١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَقَّارُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدِيثًا فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ لَمْ أُمْعِنْ حِفْظَهُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فَلَقِيتُ حَسَّانَ ابْنَ أَبِي وَجْزَةَ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ مَا جَاءَ بِكَ فَقُلْتُ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ حَسَّانُ حَدَّثَنَاهُ عَقَّارٌ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اكْتَوَى وَاسْتَرْقَى. (١٧٥٠٧)

١٩٤٤٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَـنْ سُـفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَـدْ بَـرِئَ مِـنَ التَّوَكُّلِ. (١٧٥١١)

١٩٤٤٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ الْعَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اسْتَرْقَى وَاكْتَوَى وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّتَيْنِ أَوِ اكْتَوَى. (١٧٤٩٠)

فصل فيما يكون بـدل الكي والعلاق والنفخ

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٩٤٤٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا هُشَـيْمٌ ثَنَـا مُغِـيرَةُ عَـنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَكَانُ الْكَيِّ التَّكْمِيدُ وَمَكَـانُ الْعِلاَقِ السَّعُوطُ وَمَكَانُ النَّفْخِ اللَّدُودُ. (٢٤٢٠٢)

أبواب ما وصفه النبي ﷺ من الأدوية وخواص أشياء

١ـ باب ما جاء فيمن تصبح بسبع تمرات

١- مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٤٤٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا هَاشِمٌ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلاَ سِحْرٌ. (١٤٨٨)

١٩٤٤٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَكِّيٌّ ثَنَا هَاشِمٌ عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

عَنْ سَعْدٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ قَالَ عَبْدُاللهِ: وَقَالَ أَبِي حَدَّثَنَاه أَبُو بَدْرٍ عَنْ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. (١٤٨٨)

١٩٤٤٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ

أَنَّ سَعْدًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ مِنْ بَيْنَ لابَتَيِ الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ قَالَ فُلَيْحٌ وَأَظُنُّهُ قَالَ وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ فَقَالَ عُمَرُ

انْظُرْ يَا عَامِرُ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَشْهَدُ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٣٦٥)

١٩٤٤٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ

أَنَّ سَعْدًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ مَا بَيْنَ لابَتَيِ الْمَدِينَةِ حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ قَالَ فُلَيْحٌ وَأَظُنُّهُ قَدْ قَالَ وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ يَا عَامِرُ انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ عَامِرٌ وَاللهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٤٤٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٤٤٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلالٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ فِي تَمْرِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً أَوْ قَالَ تِرْيَاقًا أَوَّلَ بُكْرَةٍ عَلَى الرِّيقِ. (٢٣٣٤٤)

١٩٤٥٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرٍ أَوْ سُمٍّ. (٢٣٥٩٢)

١٩٤٥١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْعَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ. (٢٣٥٩٤)

١٩٤٥٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِاللهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ أَوْ تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ عَلَى الرِّيقِ. (٢٤٠٣١)

٢- باب ما جاء في العجوة والكمأة والحبة السوداء ومنافعها

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٥٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (٧٦٦١)

١٩٤٥٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو كَامِلٍ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي هَذِهِ الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ فَقَالُوا نَحْسَبُهَا الْكَمْأَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ

وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (٧٧٠٦)

١٩٤٥٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَذْكُرُونَ الْكَمْأَةَ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ جُدَرِيُّ الأَرْضِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (٧٩٥٦)

١٩٤٥٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (٨٣١٤)

١٩٤٥٧- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ تَذَاكَرُوا الْكَمْأَةَ فَقَالُوا هِيَ جُدَرِيُّ الأَرْضِ وَمَا نَرَى أَكْلَهَا يَصْلُحُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (٨٣٢٧)

١٩٤٥٨- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ شَهْرِ ابْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ

فِي الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَحْسَبُهَا الْكَمْأَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ لِلسُّمِّ. (٩٠٨٧)

١٩٤٥٩- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (٩٩٤٢)

١٩٤٦٠- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (٩٩٥٩)

١٩٤٦١- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو دَاوُدَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَذْكُرُونَ الْكَمْأَةَ قَالُوا تُرَاهَا جُدَرِيَّ الأَرْضِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (١٠٢٢٨)

١٩٤٦٢- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ إِنْ شَاءَ اللهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ قَالَ سُفْيَانُ السَّامُ الْمَوْتُ وَهِيَ

الشُّونِيزُ. (٦٩٨٦)

١٩٤٦٣- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ وَيَعْلَى قَالاَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ. (٧٢٤٢)

١٩٤٦٤- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِلشُّونِيزِ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ السَّامَ يُرِيدُ الْمَوْتَ. (٧٣١٧)

١٩٤٦٥- (١٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. (٨١٦١)

١٩٤٦٦- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا أَبو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ. (٩١٧٧)

١٩٤٦٧- (١٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَيَعْلَى

قَالاَ

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو مِثْلَهُ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ. (٩١٧٧)

١٩٤٦٨- (١٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ هِلاَلاً الْمُزَنِيَّ أَوِ الْمَازِنِيَّ يُحَدِّثُ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ هَذِهِ الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ دَوَاءٌ قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ السَّامَ قَالَ قَتَادَةُ وَالسَّامُ الْمَوْتُ. (٩٦٦٥)

١٩٤٦٩- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَنْبَأَنِي قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ يَزِيدَ مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ السَّامَ وقَالَ قَتَادَةُ السَّامُ الْمَوْتُ. (٩٦٦٨)

١٩٤٧٠- (١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ مَا السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ. (٩٦٦٦)

١٩٤٧١- (١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ. (١٠١٤٦)

١٩٤٧٢- (٢٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ حَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ مِنَ السَّامِ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ الْمَوْتُ. (١٠٢١٧)

١٩٤٧٣- (٢١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَنْبَأَنِي قَالَ سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ زَيْدٍ رَجُلاً مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ[1] سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ يَعْنِي الشُّونِيزَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ السَّامَ قَالَ قَتَادَةُ وَالسَّامُ الْمَوْتُ. (١٠٥٢٥)

١٩٤٧٤- (٢٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصُّ قَالَ ثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ دَاءٍ إِلاَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلاَّ السَّامُ. (٨٦٩٥)

١٩٤٧٥- (٢٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ زُهَيْرٍ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ دَاءٍ إِلاَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلاَّ السَّامَ. (٩٨٩٢)

---

(١) قوله: «سمعت أبا هريرة يقول» سقط من المطبوع، وأثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (١٠٩٤٧).

٢- مِنْ حَدِيْثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٧٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ الْبَجَلِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ قَالَ الْكَمْأَةُ دَوَاءُ الْعَيْنِ وَإِنَّ الْعَجْوَةَ مِنْ فَاكِهَةِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ يَعْنِي الشُّونِيزَ. (٢١٨٦٠)

١٩٤٧٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا صَالِحٌ يَعْنِي ابْنَ حَيَّانَ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُول الله ﷺ فِي اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَقَامِ وَهُمْ خَلْفَهُ جُلُوسٌ يَنْتَظِرُونَهُ فَلَمَّا صَلَّى أَهْوَى فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَثَارُوا وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَن اجْلِسُوا فَجَلَسُوا فَقَالَ رَأَيْتُمُونِي حِينَ فَرَغْتُ مِنْ صَلاَتِي أَهْوَيْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ كَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ آخُذَ شَيْئًا قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ الله قَالَ إِنَّ الْجَنَّةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ فَلَمْ أَرَ مِثْلَ مَا فِيهَا وَإِنَّهَا مَرَّتْ بِي خَصْلَةٌ مِنْ عِنَبٍ فَأَعْجَبَتْنِي فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا لآخُذَهَا فَسَبَقَتْنِي وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَغَرَسْتُهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ حَتَّى تَأْكُلُوا مِنْ فَاكِهَةِ الْجَنَّةِ وَاعْلَمُوا أَنَّ الْكَمْأَةَ دَوَاءُ الْعَيْنِ وَأَنَّ الْعَجْوَةَ مِنْ فَاكِهَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْمِلْحِ اعْلَمُوا أَنَّهَا دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ الْمَوْتَ. (٢١٨٩٤)

١٩٤٧٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدٌ حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ حَدَّثَنِي عَبْدُالله قَالَ

سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ وَهِيَ الشُّونِيزُ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً. (٢١٩٢١)

٣- عن أَبِي سَعِيْدٍ وجَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٤٧٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا الأَعْمَشُ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالاَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. (١١٠٢٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٩٤٨٠- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبو عُقَيْلٍ عَنْ بُهَيَّةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ يَعْنِي الْمَوْتَ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ. (٢٣٩١٦)

١٩٤٨١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ الدِّيْلِيُّ أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الأَشْهَلِيُّ عَنْ دَوُادَ ابْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ السِّوَاكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَفِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا

السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ. (٢٣٩٨٠)

٥- مِنْ حَدِيْثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٤٨٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَالْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (١٥٣٩)

١٩٤٨٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ(١) عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (١٥٤٠)

١٩٤٨٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: الْكَمْأَةُ مِنَ السَّلْوَى وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (١٥٤١)

١٩٤٨٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ

---

(١) في المطبوع زيادة (عن عطاء بن السائب) بعد عبدالملك بن عمير، وهو إقحام، انظر «أطراف المسند» (٢/ ٤٧١).

وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (١٥٤٦)

١٩٤٨٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَفِي يَدِهِ كَمْأَةٌ فَقَالَ تَدْرُونَ مَا هَذَا هَذَا مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (١٥٤٨)

١٩٤٨٧- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ

سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. (١٥٤٩)

١٩٤٨٨- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ شُعْبَةُ لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِالْمَلِكِ. (١٥٤٩)

٦- مِنْ حَدِيْثِ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٤٨٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا الْمُشْمَعِلُّ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْمُزَنِيُّ أَنَّهُ

سَمِعَ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِيَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ وَأَنَا وَصِيفٌ يَقُولُ الْعَجْوَةُ وَالشَّجَرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. (١٩٤٥١)

١٩٤٩٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا الْمُشْمَعِلُّ

ابْنُ عَمْرٍو الْمُزَنِيُّ ثَنَا عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْمُزَنِيُّ

عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِيِّ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الْعَجْوَةُ وَالصَّخْرَةُ أَوْ قَالَ الْعَجْوَةُ وَالشَّجَرَةُ فِي الْجَنَّةِ شَكَّ الْمُشْمَعِلُّ. (١٩٤٥٤)

١٩٤٩١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا الْمُشْمَعِلُّ بْنُ إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ سُلَيْمٍ يَقُولُ

سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِيَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الْعَجْوَةُ وَالصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. (١٩٤٥٥)

١٩٤٩٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا مُشْمَعِلُّ بْنُ إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ سُلَيْمٍ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ

سَمِعْتُ رَافِعَ ابْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الْعَجْوَةُ وَالصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. (١٩٧٢٩)

١٩٤٩٣- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا الْمُشْمَعِلُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْمُزَنِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا وَصِيفٌ يَقُولُ الْعَجْوَةُ وَالشَّجَرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. (١٤٩٦١)

٣- باب ما جاء في معالجة أمراض البطن

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٤٩٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا

عَبْدُالله بْنُ هُبَيْرَةَ عَنْ حَنَشِ بْنِ عَبْدِالله

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ فِي أَبْوَالِ الإِبِلِ وَأَلْبَانِهَا شِفَاءً لِلذَّرِبَةِ بُطُونُهُمْ. (٢٥٤٥)

٢- مِنْ حَدِيْثِ امْرَأَةٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٤٩٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُثَيْمٍ أَبو مَعْمَرٍ الْهِلاَلِيُّ حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي رِبْعِيَّةُ ابْنَةُ عِيَاضٍ الْكِلاَبِيَّةُ قَالَتْ

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ كُلُوا الرُّمَّانَ بِشَحْمِهِ فَإِنَّهُ دِبَاغُ الْمَعِدَةِ. (٢٢١٥٣)

فصل منه في علاجه بالعسل

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٤٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول الله ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّ أَخِي اسْتُطْلِقَ بَطْنُهُ قَالَ اسْقِهِ عَسَلاً قَالَ فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقًا قَالَ اسْقِهِ عَسَلاً قَالَ فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقًا فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلاً قَالَ فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقًا فَقَالَ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ اسْقِهِ عَسَلاً قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ فَسَقَاهُ فَبَرَأَ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ فِي الرَّابِعَةِ صَدَقَ الله وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ. (١٠٧١٩)

١٩٤٩٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ

قَتَادَةَ وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ ابْنُ أَخِي قَدْ عَرِبَ بَطْنُهُ فَقَالَ اسْقِ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلاً قَالَ فَسَقَاهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ شِدَّةً فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ اسْقِ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلاً فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَقَ وَكَذَبَ بَطْنُ ابْنِ أَخِيكَ قَالَ فَسَقَاهُ فَعَافَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. (١٠٧٢٠)

١٩٤٩٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أَخِي انْطَلَقَ بَطْنُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْقِهِ عَسَلاً فَسَقَاهُ فَقَالَ إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقًا فَقَالَ لَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلاً فَقَالَ قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدَقَ اللهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ فَسَقَاهُ فَبَرِئَ. (١١٤٣٨)

١٩٤٩٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (١١٤٣٨)

٤- باب علاج ذات الجنب وما جاء في العود الهندي

١- مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٠٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ

خَالِدٍ الْحَذَّاء قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِاللهِ مَيْمُونًا يُحَدِّثُ

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَدَاوَوْا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَالزَّيْتِ. (١٨٤٨٦)

١٩٥٠١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِالله ثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِالله

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَنْعَتُ الزَّيْتَ وَالْوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ قَالَ قَتَادَةُ يَلُدُّهُ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي يَشْتَكِيهِ. (١٨٥٢١)

٢- مِنْ حَدِيثِ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥٠٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ

عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ أُخْتِ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ قَالَتْ دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى رَسُول الله ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَبَالَ فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ وَدَخَلْتُ بِابْنٍ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَنْهُ وَقَالَ مَرَّةً عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ فَقَالَ عَلامَ تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ بِهَذَا الْعِلاَقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُسْطِ وَقَالَ مَرَّةً سُفْيَانُ الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ بِهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ. (٢٥٧٥٧)

١٩٥٠٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالله بْنِ عُتْبَةَ

أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ إِحْدَى بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ اللاَّئِي بَايَعْنَ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فَأَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا أَتَتْ

رَسُولَ الله ﷺ بابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ عَلاَمَ تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ. (٢٥٧٦٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى قد مضى ذكرها في (فصل فيما جاء في بول الغلام والجارية) (مج١) (ص٤٠٢) فأغنى عن إعادتها ههنا وقد كرر ذكر الحديث الأول أيضاً هناك. فليعلم.

٣- مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٠٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ[1] الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ -قَالَ ابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ- بِصَبِيٍّ يَسِيلُ مَنْخِرَاهُ دَمًا قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ وَعِنْدَهَا صَبِيٌّ يَبْعَثُ مَنْخِرَاهُ دَمًا قَالَ فَقَالَ مَا لِهَذَا قَالَ فَقَالُوا بِهِ الْعُذْرَةُ قَالَ فَقَالَ عَلاَمَ تُعَذِّبْنَ أَوْلاَدَكُنَّ إِنَّمَا يَكْفِي إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطًا هِنْدِيًّا فَتَحُكَّهُ بِمَاءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تُوجِرَهُ إِيَّاهُ قَالَ ابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ ثُمَّ تُسْعِطَهُ إِيَّاهُ فَفَعَلُوا فَبَرَأَ. (١٣٨٦٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وفي القسط ما سبق ذكره قريباً في (باب ما جاء في الحجامة) فأغنى عن إعادتها ههنا.

---

(١) تصحف في المطبوع هنا وفي الموضعين اللذين يليانه إلى: ابن أبي عتبة.

فصل منه الميت من ذات الجنب شهيد

١- مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٥٠٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا وَهْبُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ. (١٦٧٩٣)

٥- باب ما وصفه النبي ﷺ من عرق النسا

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٥٠٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيُّ ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النَّسَا أَلْيَةَ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ أَسْوَدَ لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلاَ بِالصَّغِيرِ يُجَزَّأُ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيُذَابُ فَيُشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءٌ. (١٢٨١٨)

٢- حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٥٠٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَتَ مِنْ عِرْقِ النَّسَا أَنْ تُؤْخَذَ أَلْيَةُ كَبْشٍ

عَرَبِيٍّ لَيْسَتْ بِصَغِيرَةٍ وَلاَ عَظِيمَةٍ فَتُذَابَ ثُمَّ تُجَزَّأَ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيُشْرَبَ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى رِيقِ النَّفَسِ جُزْءًا. (١٩٨١٥)

١٩٥٠٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَعَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِرْقِ النَّسَا أَنْ تُؤْخَذَ أَلْيَةُ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ لاَ عَظِيمَةٌ وَلاَ صَغِيرَةٌ فَيُذِيبهَا فَتُجَزَّأَ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيَشْرَبَ عَلَى رِيقِ النَّفَسِ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا. (١٩٨١٦)

٦ـ باب ما تعالج به الجروح

١- مِنْ حَدِيْثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٠٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ

كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَهُ فَحَشَا بِهِ جُرْحَهُ. (٢١٧٣٤)

١٩٥١٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ رَأَيْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَحْرَقَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ تَجْعَلُهُ عَلَى جُرْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي بِوَجْهِهِ قَالَ وَأُتِيَ بِتُرْسٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَتْ عَنْهُ الدَّمَ. (٢١٧٦٣)

٧ـ باب ما تعالج به البثور

١- مِنْ حَدِيْثِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبيِّ ﷺ

١٩٥١١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ حَدَّثَتْنِي مَرْيَمُ ابْنَةُ إِيَاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ صَاحِبِ النَّبيِّ ﷺ

عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ أَعِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ قَالَتْ نَعَمْ فَدَعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بَثْرَةٍ بَيْنَ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مُطْفِئَ الْكَبِيرِ وَمُكَبِّرَ الصَّغِيرِ أَطْفِهَا عَنِّي فَطُفِئَتْ. (٢٢٠٦٠)

٨ـ باب ما جاء في السنا

١- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥١٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ مَوْلًى لِمَعْمَرٍ التَّيْمِيِّ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَاذَا كُنْتِ تَسْتَشْفِينَ قَالَتْ بِالشُّبْرُمِ قَالَ حَارٌّ حَارٌّ ثُمَّ اسْتَشْفَيْتُ بِالسَّنَا قَالَ لَوْ كَانَ **شَيْءٌ يَشْفِي مِنَ الْمَوْتِ كَانَ السَّنَا أَوِ السَّنَا شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ.** (٢٥٨٣٣)

٩ـ باب ما ينفع المريض بعد إذن الله من الغذاء وما يضره

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٩٥١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعْكُ أَمَرَ بِالْحَسَاءِ فَصُنِعَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوْا مِنْهُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّهُ يَعْنِي لَيَرْتُو فُؤَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا. (٢٢٩٠٧)

١٩٥١٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ قَالَ ثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قِيلَ لَهُ إِنَّ فُلَانًا وَجِعٌ لَا يَطْعَمُ الطَّعَامَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالتَّلْبِينَةِ فَحَسُّوهُ إِيَّاهَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسَخِ. (٢٣٣٦٠)

١٩٥١٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ كُلْثُومٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ بِالْبَغِيضِ النَّافِعِ التَّلْبِينِ يَعْنِي الْحَسْوَ قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ لَمْ تَزَلِ الْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ حَتَّى يَلْقَى أَحَدَ طَرَفَيْهِ يَعْنِي يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ. (٢٣٩١٥)

١٩٥١٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قِيلَ لَهُ إِنَّ فُلَانًا وَجِعٌ لَا يَطْعَمُ الطَّعَامَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالتَّلْبِينَةِ فَحَسُّوهُ إِيَّاهَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا

لَتَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسَخِ. (٢٤٠٣٦)

١٩٥١٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي لَيْثٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ قَالَتْ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالتَّلْبِينِ الْبَغِيضِ النَّافِعِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ يَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسَخِ وَقَالَتْ كَانَ إِذَا اشْتَكَى مِنْ أَهْلِهِ إِنْسَانٌ لاَ تَزَالُ الْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهِ أَحَدُ طَرَفَيْهِ وَقَالَ يَعْنِي رَوْحٌ بِبَغْدَادَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ شَيْئًا لاَ تَزَالُ. (٢٤٨٥٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى بنحوها. قد مضى ذكرها في (كتاب الجنائز) (مج٦) (ص٣٣٧) فأغنى عن إعادتها

٢- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥١٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَامِرٍ قَالَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ

عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَعَلِيٌّ نَاقِهٌ مِنْ مَرَضٍ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَامَ عَلِيٌّ يَأْكُلُ مِنْهَا فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ مَهْ إِنَّكَ نَاقِهٌ حَتَّى كَفَّ قَالَتْ وَصَنَعْتُ شَعِيرًا وَسِلْقًا فَجِئْتُ بِهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ مِنْ هَذَا أَصِبْ فَهُوَ أَنْفَعُ لَكَ. (٢٥٨٠٦)

١٩٥١٩ - (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ قَالَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ

عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ الْعَدَوِيَّةِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَعَلِيٌّ نَاقِهٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ جَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا قَالَ أَبِي وَكَذَلِكَ قَالَ فَزَارَةُ بْنُ عَمْرٍو سِلْقًا. (٢٥٨٠٦)

١٩٥٢٠ - (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ

عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَلِيٌّ نَاقِهٌ مِنْ مَرَضٍ قَالَتْ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ يَأْكُلاَنِ مِنْهَا فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَهْلاً فَإِنَّكَ نَاقِهٌ حَتَّى كَفَّ عَلِيٌّ قَالَتْ وَقَدْ صَنَعْتُ شَعِيرًا وَسِلْقًا فَلَمَّا جِئْنَا بِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ مِنْ هَذَا أَصِبْ فَهُوَ أَوْفَقُ لَكَ فَأَكَلاَ ذَلِكَ. (٢٥٨٠٧)

أبواب الرّقي والتمائم وما يجوز منها وما لا يجوز

١ـ ما يجوز من ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ خَالِي يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَلَمَّا نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الرُّقَى أَتَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى وَإِنِّي أَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَقَالَ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ. (١٣٧١٤)

١٩٥٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ ح وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الرُّقَى قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ فَأَتَاهُ خَالِي وَكَانَ يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ قَالَ فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ الله إِنَّهُ قَدْ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقْيَةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى قَالَ فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ مَا أَرَى بَأْسًا مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ. (١٣٨٦٣)

١٩٥٢٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالاَ ثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ أَفِي الْعَقْرَبِ رُقْيَةٌ

فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ. (١٤٠٥٧)

١٩٥٢٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِالله يَقُولُ لَدَغَتْ رَجُلاً مِنَّا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ الله أَرْقِيهِ فَقَالَ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ. (١٤٥٧٠)

١٩٥٢٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالاَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو الزُّبَيْرِ قَالَ

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرُّقْيَةِ فَقَالَ أَخْبَرَنِي خَالِي أَحَدُ الأَنْصَارِ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ الله أَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَفْعَلْ. (١٤٦٩٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٢٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ حَزْمٍ دُعِيَ لامْرَأَةٍ بِالْمَدِينَةِ لَدَغَتْهَا حَيَّةٌ لِيَرْقِيَهَا فَأَبَى فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ الله ﷺ فَدَعَاهُ فَقَالَ عَمْرٌو يَا رَسُولَ الله إِنَّكَ تَزْجُرُ عَنِ الرُّقَى فَقَالَ اقْرَأْهَا عَلَيَّ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لاَ بَأْسَ إِنَّمَا هِيَ مَوَاثِيقُ فَارْقِ بِهَا. (١٤٦٩٩)

١٩٥٢٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقْيَةِ الْحُمَةِ لِبَنِي عَمْرٍو. (١٤٥٦٨)

٣- مِنْ حَدِيْثِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٢٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا قَالَ وَكَانَ يَفْضُلُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ

عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ سَادَتِي خَيْبَرَ فَأَمَرَ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلِّدْتُ سَيْفًا فَإِذَا أَنَا أَجُرُّهُ قَالَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ قَالَ فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ قَالَ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقْيَةً كُنْتُ أَرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ اطْرَحْ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا وَارْقِ بِمَا بَقِيَ قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ زَيْدٍ وَأَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ. (٢٠٩٣٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكره أيضاً فيما سبق في (فصل فيما يرضخ للعبد والمملوك) فليعلم.

٤- مِنْ حَدِيْثِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٢٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ بَدْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ

عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ عِنْدَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَرَقَانِي وَمَسَحَهَا. (١٥٧٠٩)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْها

١٩٥٣٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَنَا مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الأَنْصَارِ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ. (٢٢٨٩١)

١٩٥٣١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْبَاطٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ. (٢٣١٩٠)

١٩٥٣٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عبدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ وَأَبو نُعَيْمٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ. (٢٤٣٩٥)

١٩٥٣٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ. (٢٤٥٥٧)

١٩٥٣٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثنا أَسْبَاطٌ قَالَ ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ. (٢٤٩٧٦)

٦- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٣٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَنَا مَالِكٌ يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. (١٩٠٦١)

١٩٥٣٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا مَالِكٌ يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. (١٩٠٨٣)

١٩٥٣٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَنَا مَالِكٌ وَأَبو نُعَيْمٍ ثَنَا مَالِكٌ يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. (١٩١٥٩)

٧- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٥٣٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ الرُّؤَاسِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ يُوسُفَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ

وَالنَّمْلَةِ. (١١٧٢٩)

١٩٥٣٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١١٧٢٩)

١٩٥٤٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ يُوسُفَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ وَالْحُمَةِ. (١١٧٤٩)

١٩٥٤١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ وَالنَّمْلَةِ. (١١٨٣٤)

فصل في رقية النملة

١- مِنْ حَدِيْثِ حَفْصَةَ وَالشِّفَاءَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٥٤٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ

عَنْ حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا شَفَّاءُ تَرْقِي مِنَ النَّمْلَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِّمِيهَا حَفْصَةَ. (٢٥٢٤٤)

١٩٥٤٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا

سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ

عَنْ حَفْصَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهَا الشَّفَّاءُ كَانَتْ تَرْقِي مِنَ النَّمْلَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلِّمِيهَا حَفْصَةَ. (٢٥٢٤٥)

١٩٥٤٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ

عَنِ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِاللهِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ لِي أَلاَ تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ. (٢٥٨٤٧)

٢ـ باب الألفاظ الواردة في الرقي

١- مِنْ حَدِيْثِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٤٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ سَلْمَانَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ جُنَادَةَ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَعُودُهُ وَبِهِ مِنَ الْوَجَعِ مَا يَعْلَمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِشِدَّةٍ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَشِيِّ وَقَدْ بَرَأَ[1] أَحْسَنَ بُرْءٍ فَقُلْتُ لَهُ دَخَلْتُ عَلَيْكَ غُدْوَةً وَبِكَ مِنَ الْوَجَعِ مَا يَعْلَمُ اللهُ بِشِدَّةٍ وَدَخَلْتُ عَلَيْكَ الْعَشِيَّةَ وَقَدْ بَرَأْتَ فَقَالَ يَا ابْنَ الصَّامِتِ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ رَقَانِي بِرُقْيَةٍ بَرِئْتُ أَلاَ أُعَلِّمُكَهَا قُلْتُ بَلَى قَالَ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ حَسَدِ كُلِّ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ بِسْمِ اللهِ يَشْفِيكَ. (٢١٦٩٧)

---

(١) في المطبوع: برئ، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (٢٢٧٥٩).

١٩٥٤٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ

سَمِعْتُ عُبَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَاهُ وَهُوَ يُرْعِدُ فَقَالَ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ حَسَدِ حَاسِدٍ وَكُلِّ عَيْنٍ وَاسْمُ اللهِ يَشْفِيكَ.

١٩٥٤٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَاه عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ

ثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَسَدِ حَاسِدٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ اسْمُ اللهِ يَشْفِيكَ. (٢١٦٩٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَم أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ اشْتَكَيْتَ يَا مُحَمَّدُ قَالَ نَعَمْ قَالَ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنٍ يَشْفِيكَ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ. (١٠٧٩٣)

١٩٥٤٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ ثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ فَرَقَاهُ فَقَالَ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ كُلِّ عَيْنٍ وَحَاسِدٍ

يَشْفِيكَ أَوْ قَالَ الله يَشْفِيكَ. (١١١٣١)

١٩٥٥٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَوْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اشْتَكَى فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ بِسْمِ الله أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ كُلِّ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ الله يَشْفِيكَ. (١١٢٨٥)

١٩٥٥١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ثَنَا أَبو نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَم أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ اشْتَكَيْتَ يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ بِسْمِ الله أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ عَيْنٍ وَنَفْسٍ يَشْفِيكَ بِسْمِ الله أَرْقِيكَ. (١١١٠٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥٥٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَامِرٍ عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَكَى رَقَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَم فَقَالَ بِسْمِ الله أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ مِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ. (٢٤١١١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٥٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ ثُوَيْبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَشْتَكِي قَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ يَعُودُنِي فَقَالَ أَلاَ أُعَلِّمُكَ قَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ أَلاَ أَرْقِيكَ بِرُقْيَةٍ رَقَانِي بِهَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَم قُلْتُ بَلَى بِأَبِي وَأُمِّي قَالَ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ وَاللهُ يَشْفِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤْذِيكَ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَقَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ. (٩٣٨١)

٥- مِنْ حَدِيْثِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥٥٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ ابْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ الْهِلاَلِيَّةِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ

أَنَّ مَيْمُونَةَ قَالَتْ لَهُ يَا ابْنَ أَخِي أَلاَ أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْتُ بَلَى قَالَتْ بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ وَاللهُ يَشْفِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شَافِيَ إِلاَّ أَنْتَ. (٢٥٥٩٢)

٦- مِنْ مُسْنَدِ فَضَالَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٥٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ عَنِ الأَشْيَاخِ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ عَلَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ رُقْيَةً وَأَمَرَنِي أَنْ

أَرْقِي بِهَا مَنْ بَدَا لِي قَالَ قُلْ رَبَّنَا اللهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ اللَّهُمَّ كَمَا أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ عَلَيْنَا فِي الأَرْضِ اللَّهُمَّ رَبَّ الطَّيِّبِينَ اغْفِرْ لَنَا حَوْبَنَا وَذُنُوبَنَا وَخَطَايَانَا وَنَزِّلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى مَا بِفُلاَنٍ مِنْ شَكْوَى فَيَبْرَأُ قَالَ وَقُلْ ذَلِكَ ثَلاَثًا ثُمَّ تَعَوَّذْ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. (٢٢٨٣٢)

٧- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٥٥٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ قَالَ

دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَعَ ثَابِتٍ فَقَالَ لَهُ إِنِّي اشْتَكَيْتُ فَقَالَ أَلاَ أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ قَالَ بَلَى قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ مُذْهِبَ الْبَأْسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شَافِيَ إِلاَّ أَنْتَ اشْفِ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (١٢٠٧٤)

١٩٥٥٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ وَحَمَّادٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَرِيضِ قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شَافِيَ إِلاَّ أَنْتَ اشْفِ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (١٣٣٢١)

٨- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٥٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِالله قَالَتْ

كَانَ عَبْدُالله إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ فَانْتَهَى إِلَى الْبَابِ تَنَحْنَحَ وَبَزَقَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ قَالَتْ وَإِنَّهُ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَتَنَحْنَحَ قَالَتْ وَعِنْدِي عَجُوزٌ تَرْقِينِي مِنَ الْحُمْرَةِ فَأَدْخَلْتُهَا تَحْتَ السَّرِيرِ فَدَخَلَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَرَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا قَالَ مَا هَذَا الْخَيْطُ قَالَتْ قُلْتُ خَيْطٌ أُرْقِيَ لِي فِيهِ قَالَتْ فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ آلَ عَبْدِالله لأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ قَالَتْ فَقُلْتُ لَهُ لِمَ تَقُولُ هَذَا وَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلاَنٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيهَا وَكَانَ إِذَا رَقَاهَا سَكَنَتْ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَيْتِهَا كَفَّ عَنْهَا إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي كَمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (٣٤٣٣)

٩- حَدِيْثُ أُمِّ جَمِيلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٩٥٥٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ

عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَمِيلٍ بِنْتِ الْمُجَلِّلِ قَالَتْ أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ طَبَخْتُ لَكَ طَبِيخًا فَفَنِيَ الْحَطَبُ فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ فَتَنَاوَلْتُ الْقِدْرَ فَانْكَفَأَتْ عَلَى ذِرَاعِكَ فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ فَتَفَلَ فِي فَاكَ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِكَ وَدَعَا لَكَ وَجَعَلَ يَتْفُلُ عَلَى يَدِكَ وَيَقُولُ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا قَالَتْ فَمَا قُمْتُ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأَتْ يَدُكَ. (٢٦١٩٤)

١٩٥٦٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ فِي حَدِيثِهِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ

عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَمِيلٍ بِنْتِ الْمُجَلِّلِ قَالَتْ أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ طَبَخْتُ لَكَ طَبِيخًا فَفَنِيَ الْحَطَبُ فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ فَتَنَاوَلْتَ الْقِدْرَ فَانْكَفَأَتْ عَلَى ذِرَاعِكَ فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ فَتَفَلَ فِي فِيكَ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِكَ وَدَعَا لَكَ وَجَعَلَ يَتْفُلُ عَلَى يَدَيْكَ وَيَقُولُ أَذْهِبِ الْبَاسْ رَبَّ النَّاسْ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا فَقَالَتْ فَمَا قُمْتُ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأَتْ يَدُكَ. (١٤٩٠٦)

١٩٥٦١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ دَبَبْتُ إِلَى قِدْرٍ وَهِيَ تَغْلِي فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِيهَا فَاحْتَرَقَتْ أَوْ قَالَ فَوَرِمَتْ يَدِي فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ شَيْئًا وَنَفَثَ فَلَمَّا كَانَ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ قُلْتُ لأُمِّي مَنْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ قَالَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ. (١٤٩٠٧)

١٩٥٦٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ انْصَبَّتْ عَلَى يَدِي مِنْ قِدْرٍ فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَكَانٍ قَالَ فَقَالَ كَلاَمًا فِيهِ أَذْهِبِ الْبَاسْ رَبَّ النَّاسْ وَأَحْسِبُهُ قَالَ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي قَالَ وَكَانَ يَتْفُلُ. (١٤٩٠٥)

١٩٥٦٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ تَنَاوَلْتُ قِدْرًا لأُمِّي فَاحْتَرَقَتْ يَدِي فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ يَدِي وَلاَ أَدْرِي مَا يَقُولُ أَنَا أَصْغَرُ مِنْ ذَاكَ فَسَأَلْتُ أُمِّي فَقَالَتْ كَانَ يَقُولُ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ. (١٧٥٦٠)

١٩٥٦٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالاَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ دَنَوْتُ إِلَى قِدْرٍ لَنَا فَاحْتَرَقَتْ يَدِي قَالَ إِبْرَاهِيمُ أَوْ قَالَ فَوَرِمَتْ قَالَ فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلاَمٍ لاَ أَدْرِي مَا هُوَ وَجَعَلَ يَنْفُثُ فَسَأَلْتُ أُمِّي فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ مَنِ الرَّجُلُ

فَقَالَتْ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٧٥٦١)

١٩٥٦٥- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ وَقَعَتِ الْقِدْرُ عَلَى يَدِي فَاحْتَرَقَتْ يَدِي فَانْطَلَقَ بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ يَتْفُلُ فِيهَا وَيَقُولُ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَاشْفِهِ إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي. (١٧٥٦٥)

١٠- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥٦٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا قَالَ فَذَكَرْتُهُ لِمَنْصُورٍ فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ. (٢٣٠٤٦)

١٩٥٦٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَوِّذُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا قَالَتْ فَلَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَخَذْتُ بِيَدِهِ

فَجَعَلْتُ أَمْسَحُهُ بِهَا وَأَقُولُهَا قَالَتْ فَنَزَعَ يَدَهُ مِنِّي ثُمَّ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَتْ فَكَانَ هَذَا آخِرَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ أَذْهِبْ. (٢٣٠٥٢)

١٩٥٦٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لاَ يَكْشِفُ الْكَرْبَ إِلاَّ أَنْتَ. (٢٣١٠١)

١٩٥٦٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

قَالَتْ عَائِشَةُ مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ فَقُلْتُ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ أَنْتَ الطَّبِيبُ وَأَنْتَ الشَّافِي وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ أَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الأَعْلَى وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الأَعْلَى. (٢٣٦٣٠)

١٩٥٧٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي وَلاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (٢٣٦٣٢)

١٩٥٧١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مَسْرُوقٍ وَأَبِي

الضُّحَى عَنْ مَسْرُوق

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أُتِيَ بِمَرِيضٍ قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (٢٣٦٩٤)

١٩٥٧٢- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حَمَّادٍ[١] عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذْتُ يَدَهُ فَجَعَلْتُ أُمِرُّهَا عَلَى صَدْرِهِ وَدَعَوْتُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ أَسْأَلُ الله الرَّفِيقَ الأَعْلَى الأَسْعَدَ. (٢٣٧٤٤)

١٩٥٧٣- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا عَفَّانُ ثنا حَمَّادٌ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَجَعَلْتُ أُمِرُّهَا عَلَى صَدْرِهِ وَدَعَوْتُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ أَسْأَلُ الله عَزَّ وَجَلَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى الأَسْعَدَ. (٢٣٧٨٨)

١٩٥٧٤- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوق

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ

---

(١) قوله: «عن حماد» سقط من المطبوع، واستدرك من «أطراف المسند» (٩/ ١٩)، ومن طبعة مؤسسة الرسالة (٢٧٨٩١).

سَقَمًا فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَالَتْ عَائِشَةُ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَذَهَبْتُ لأَقُولَ فَانْتَزَعَ يَدَهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى. (٢٣٧٩٨)

١٩٥٧٥- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (٢٣٨١١)

١٩٥٧٦- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَرْقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ فَأَضَعُ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ وَأَقُولُ امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ أَنْتَ. (٢٣٨٤٦)

١٩٥٧٧- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكِ الشِّفَاءُ لاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ أَنْتَ. (٢٤٥٥٨)

١٩٥٧٨- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنِي حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْمَرِيضِ قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ

يُغَادِرُ سَقَمًا. (٢٥١٦٥)

١٩٥٧٩- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَرْقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ أَنْتَ. (٢٥١٩٦)

١٩٥٨٠- (١٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْمَرِيضِ قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (٢٣٨٥٢)

١١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٥٨١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي الْمَرِيضِ بِسْمِ اللهِ بِتُرْبَةِ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا لِيُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا. (٢٣٤٧٦)

١٢- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٨٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا إِسْرَائِيلُ ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَوَّذَ مَرِيضًا قَالَ أَذْهِبِ الْبَاسَ

رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا. (٥٣٣)

١٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٥٨٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا يَقُولُ أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ وَكَانَ يَقُولُ كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَبِي يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ. (٢٠٠٨)

١٩٥٨٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَيَقُولُ أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَةِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ ثُمَّ يَقُولُ هَكَذَا كَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يُعَوِّذُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. (٢٣٠٨)

فصل منه في قول أعوذ بعزة الله إلخ. سبع مرات

١- مِنْ حَدِيْثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٨٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ قَالَ ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ

عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ (١) عَنْ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلَمًا فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ أَلَمَهُ ثُمَّ لِيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ. (٢٥٩٢٦)

٢- مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٨٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ كَعْبٍ السُّلَمِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عُثْمَانُ وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْسِكْ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ بِي فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ. (١٥٦٧٧)

١٩٥٨٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ أَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ امْسَحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ أَعُوذُ

---

(١) في المطبوع: يزيد بن أبي حفصة، وهو خطأ، وصوب من «أطراف المسند» (٥/ ٢٨٨)، ومن طبعة مؤسسة الرسالة (٢٧١٧٩).

بعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ بِي فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ. (١٥٦٨٣)

١٩٥٨٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ الْهَاشِمِيُّ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ الْمَدِينِيَّ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ خُصَيْفَةَ عَن عَمْرِو ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ كَعْبٍ السُّلَمِيِّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَخَذَهُ وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُبْطِلُهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي فَامْسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ. (١٧٢٣١)

الفصل الثاني: فيما جاء في قول أسأل الله العظيم سبع مرات

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

١٩٥٨٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ[1] أَبِي خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمِنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلاَّ عُوفِيَ. (٢٠٣٠)

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: زيد بن خالد، وصوب من «طبعة مؤسسة الرسالة» (٢١٣٧).

١٩٥٩٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنا حَجَّاجٌ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرو عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَبو مُعَاوِيَةَ أُرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَقَالَ أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ شَفَاهُ اللهُ إِنْ كَانَ قَدْ أُخِّرَ يَعْنِي فِي أَجَلِهِ.

قَالَ عَبْدُاللهِ: قَالَ أَبِي: وَحَدَّثْنَاهُ يَزِيدُ لَمْ يَشُكَّ فِي رَفْعِهِ وَوَافَقَهُ عَلَى الإِسْنَادِ. (٢٠٣١)

١٩٥٩١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَتَى مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أَنْ يَشْفِيَهُ إِلاَّ عُوفِيَ. (٢٠٧٣)

١٩٥٩٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا يَزِيدُ أَنَا الْحَجَّاجُ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَ فُلاَنًا مِنْ وَجَعِهِ سَبْعًا إِلاَّ شَفَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ. (٣١٢٨)

٣ـ باب الرقية بالقرآن

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٩٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ ثَنَا أَبو بِشْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُول الله ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاء الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ فَعَرَضَ لإِنْسَانٍ مِنْهُمْ فِي عَقْلِهِ أَوْ لُدِغَ قَالَ فَقَالُوا لأَصْحَابِ رَسُول الله ﷺ هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ نَعَمْ فَأَتَى صَاحِبَهُمْ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ فَأُعْطِيَ قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَقَيْتُهُ إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ فَضَحِكَ وَقَالَ مَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ قَالَ ثُمَّ قَالَ خُذُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ. (١٠٥٦٢)

١٩٥٩٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ثَلاَثِينَ رَاكِبًا قَالَ فَنَزَلْنَا بِقَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ فَسَأَلْنَاهُمْ أَنْ يُضَيِّفُونَا فَأَبَوْا قَالَ فَلُدِغَ سَيِّدُهُمْ قَالَ فَأَتَوْنَا فَقَالُوا فِيكُمْ أَحَدٌ يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ أَنَا وَلَكِنْ لاَ أَفْعَلُ حَتَّى تُعْطُونَا شَيْئًا قَالُوا فَإِنَّا نُعْطِيكُمْ ثَلاَثِينَ شَاةً قَالَ فَقَرَأْتُ عَلَيْهَا الْحَمْدُ لله سَبْعَ مَرَّاتٍ قَالَ فَبَرَأَ قَالَ فَلَمَّا قَبَضْنَا الْغَنَمَ قَالَ عَرَضَ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهَا قَالَ فَكَفَفْنَا حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ قَالَ فَقَالَ

أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ اقْسِمُوهَا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ. (١٠٦٤٨)

١٩٥٩٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ فَقَالُوا هَلْ فِيكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رَاقٍ فَقَالُوا إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا وَلاَ نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلاً فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنْ شَاءٍ قَالَ فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفُلُ فَبَرَأَ الرَّجُلُ فَأَتَوْهُمْ بِالشَّاءِ فَقَالُوا لاَ نَأْخُذُهَا حَتَّى نَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَضَحِكَ وَقَالَ مَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي فِيهَا بِسَهْمٍ. (١٠٩٧٢)

١٩٥٩٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ النُّعْمَانِ أَبُو النُّعْمَانِ الأَنْصَارِيُّ بِالْكُوفَةِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَتَّةَ[1]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْثًا فَكُنْتُ فِيهِمْ فَأَتَيْنَا عَلَى قَرْيَةٍ فَاسْتَطْعَمْنَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُطْعِمُونَا شَيْئًا فَجَاءَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ فِيكُمْ رَجُلٌ يَرْقِي فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قُلْتُ وَمَا ذَاكَ قَالَ مَلِكُ الْقَرْيَةِ يَمُوتُ قَالَ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ فَرَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَرَدَّدْتُهَا عَلَيْهِ مِرَارًا فَعُوفِيَ فَبَعَثَ إِلَيْنَا بِطَعَامٍ وَبِغَنَمٍ تُسَاقُ فَقَالَ أَصْحَابِي

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: قتيبة، وصوب من «أطراف المسند» (٦/ ٢٥٤-٢٥٥)، ومن طبعة مؤسسة الرسالة (١١٤٧٢).

لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا بِشَيْءٍ لاَ نَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَسُقْنَا الْغَنَمَ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثْنَاهُ فَقَالَ كُلْ وَأَطْعِمْنَا مَعَكَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ قَالَ قُلْتُ أُلْقِيَ فِي رَوْعِي. (١١٠٤٦)

١٩٥٩٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ نَزَلْنَا مَنْزِلاً فَأَتَتْنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ فَهَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَاقٍ قَالَ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقْيَةً فَانْطَلَقَ مَعَهَا فَرَقَاهُ فَبَرِئَ فَأَعْطَوْهُ ثَلاَثِينَ شَاةً قَالَ وَأَحْسَبُهُ قَدْ قَالَ وَأَسْقَوْنَا لَبَنًا فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْنَا قُلْنَا لَهُ أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً قَالَ لاَ إِنَّمَا رَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُمْ لاَ تُحْدِثُوا فِيهَا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ مَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا بِسَهْمِي مَعَكُمْ. (١١٣٦١)

٢- مِنْ حَدِيْثِ خَارِجَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٥٩٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَكَرِيَّا وَوَكِيعٌ ثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَامِرٌ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ

عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ثُمَّ أَقْبَلَ رَاجِعًا مِنْ عِنْدِهِ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ عِنْدَهُمْ رَجُلٌ مَجْنُونٌ مُوثَقٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ أَهْلُهُ إِنَّا قَدْ حُدِّثْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَهُ شَيْءٌ يُدَاوِيهِ قَالَ فَرَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ وَكِيعٌ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ فَبَرَأَ فَأَعْطَوْنِي مِائَةَ شَاةٍ فَأَتَيْتُ

رَسُولَ الله ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ خُذْهَا فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ. (٢٠٨٣٣)

١٩٥٩٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ

عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْنَا عَلَى حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالُوا أُنْبِئْنَا أَنَّكُمْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رُقْيَةٌ فَإِنَّ عِنْدَنَا مَعْتُوهًا فِي الْقُيُودِ قَالَ فَقُلْنَا نَعَمْ قَالَ فَجَاءُوا بِالْمَعْتُوهِ فِي الْقُيُودِ قَالَ فَقَرَأْتُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً أَجْمَعُ بُزَاقِي ثُمَّ أَتْفُلُ قَالَ فَكَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عِقَالٍ قَالَ فَأَعْطَوْنِي جُعْلاً فَقُلْتُ لاَ حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كُلْ لَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ. (٢٠٨٣٤)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٠٠- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَنَابٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا نَبِيَّ الله إِنَّ لِي أَخًا وَبِهِ وَجَعٌ قَالَ وَمَا وَجَعُهُ قَالَ بِهِ لَمَمٌ قَالَ فَأْتِنِي بِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَوَّذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَهَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ وَثَلاَثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآيَةٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿شَهِدَ الله أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ

هُوَ﴾ وَآيَةٍ مِنَ الأَعْرَافِ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ﴾ وَآخِرِ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿فَتَعَالَى اللهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ وَآيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا﴾ وَعَشْرِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ وَثَلاَثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ فَقَامَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَشْتَكِ قَطُّ. (٢٠٢٣٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٦٠١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ ﷺ بِالْمُعَوِّذَاتِ فَلَمَّا ثَقُلَ عَنْ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ. (٢٣٧٨٠)

١٩٦٠٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مِنْهُ بِالْمُعَوِّذَاتِ. (٢٤١٧٠)

٥- مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٠٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ جَابِرٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ بَيْنَا أَنَا أَقُودُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي نَقَبٍ مِنْ تِلْكَ

النِّقَابِ إِذْ قَالَ لِي يَا عُقْبَةُ أَلاَ تَرْكَبُ قَالَ فَأَجْلَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَنْ أَرْكَبَ مَرْكَبَهُ ثُمَّ قَالَ يَا عُقَيْبُ أَلاَ تَرْكَبُ قَالَ فَأَشْفَقْتُ أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً قَالَ فَنَزَلَ رَسُولُ الله ﷺ وَرَكِبْتُ هُنَيَّةً ثُمَّ رَكِبَ ثُمَّ قَالَ يَا عُقَيْبُ أَلاَ أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ مِنْ خَيْرِ سُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا النَّاسُ قَالَ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ الله قَالَ فَأَقْرَأَنِي قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَتَقَدَّمَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَرَأَ بِهِمَا ثُمَّ مَرَّ بِي قَالَ كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُقَيْبُ اقْرَأْ بِهِمَا كُلَّمَا نِمْتَ وَكُلَّمَا قُمْتَ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ هُوَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَابِسٍ وَقَالَ ابْنُ عَبْسٍ الْجُهَنِيُّ. (١٦٦٥٨)

١٩٦٠٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ

أَنَّ ابْنَ عَابِسٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ يَا ابْنَ عَابِسٍ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ الْمُتَعَوِّذُونَ قَالَ قُلْتُ بَلَى فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ. (١٦٦٥٩)

١٩٦٠٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ سُورَتَانِ فَتَعَوَّذُوا بِهِنَّ فَإِنَّهُ لَمْ يُتَعَوَّذْ بِمِثْلِهِنَّ يَعْنِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ. (١٦٦٦١)

١٩٦٠٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا عَبْدِالله أَخْبَرَهُ

أَنَّ ابْنَ عَابِسٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ يَا ابْنَ عَابِسٍ

أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ قَالَ قُلْتُ بَلَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وَأَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ. (١٦٧٤٨)

١٩٦٠٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ثَنَا مُعَانُ[١] ابْنُ رِفَاعَةَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَابْتَدَأْتُهُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَجَاةُ الْمُؤْمِنِ؟ قَالَ يَا عُقْبَةُ احْرُسْ لِسَانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ قَالَ ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَابْتَدَأَنِي فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ أَلاَ أُعَلِّمُكَ خَيْرَ ثَلاَثِ سُوَرٍ أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْفُرْقَانِ الْعَظِيمِ قَالَ قُلْتُ بَلَى جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ قَالَ فَأَقْرَأَنِي قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ قَالَ يَا عُقْبَةُ لاَ تَنْسَاهُنَّ وَلاَ تَبِيتَ لَيْلَةً حَتَّى تَقْرَأَهُنَّ قَالَ فَمَا نَسِيتُهُنَّ مِنْ مُنْذُ قَالَ لاَ تَنْسَاهُنَّ وَمَا بِتُّ لَيْلَةً قَطُّ حَتَّى أَقْرَأَهُنَّ قَالَ عُقْبَةُ ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَابْتَدَأْتُهُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِفَوَاضِلِ الأَعْمَالِ فَقَالَ يَا عُقْبَةُ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ وَأَعْرِضْ عَمَّنْ ظَلَمَكَ. (١٦٦٩٦)

١٩٦٠٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ[٢] بْنُ قَاسِمٍ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: معاذ، وصوب من طبعة مؤسسة الرسالة (١٧٣٣٤).

(٢) تحرف في المطبوع إلى: هشيم بن قاسم، وصوب من «أطراف المسند» (٨/ ٢٤٣).

أَنَّ ابْنَ عَابِسٍ الْجُهَنِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا ابْنَ عَابِسٍ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ مِنْهُ الْمُتَعَوِّذُونَ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ. (١٤٩٠١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: الحديث الأخير رقم (٦) قد كرر ذكره أيضاً في كتاب الأذكار فليعلم. كما أن فيه أحاديث بنحو ما ذكرنا سنذكرها في كتاب (فضائل القرآن وتفسيره وأسباب نزوله) (مج١٤) (ص٩٩) إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

٤ـ باب ما لا يجوز من التمائم ونحوها

١ – مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٠٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ بْنُ عَبْدِالْوَارِثِ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ دُخَيْنٍ الْحَجْرِيِّ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا قَالَ إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا فَبَايَعَهُ وَقَالَ مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ. (١٦٧٨١)

١٩٦١٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ أَنَا حَيْوَةُ أَنَا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ يَقُولُ

سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ. (١٦٧٦٣)

١٩٦١١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ أَخْبَرَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كَانَ مِنْ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. (١٦٧٦٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُكَيْمٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦١٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ

دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِاللهِ بْنِ عُكَيْمٍ وَهُوَ مَرِيضٌ نَعُودُهُ فَقِيلَ لَهُ لَوْ تَعَلَّقْتَ شَيْئًا فَقَالَ أَتَعَلَّقُ شَيْئًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ. (١٨٠٣٠)

١٩٦١٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عِيسَى

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُكَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا أُكِلَ عَلَيْهِ أَوْ إِلَيْهِ. (١٨٠٣٥)

٣- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦١٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ

أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً أُرَاهُ قَالَ مِنْ صُفْرٍ فَقَالَ وَيْحَكَ مَا هَذِهِ قَالَ مِنَ الْوَاهِنَةِ قَالَ أَمَا إِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ

إِلاَّ وَهْنًا انْبِذْهَا عَنْكَ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا. (١٩١٤٩)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٦١٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ التَّنُوخِيِّ قَالَ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ أَوْ مَا رَكِبْتُ إِذَا أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي. (٦٧٨٤)

١٩٦١٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا حَيْوَةُ أَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ التَّنُوخِيَّ يَقُولُ إِنَّهُ

سَمِعَ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ أَوْ مَا أُبَالِي مَا رَكِبْتُ إِذَا أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا أَوْ قَالَ عَلَّقْتُ تَمِيمَةً أَوْ قُلْتُ شِعْرًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِي الْمَعَافِرِيُّ يَشُكُّ مَا أُبَالِي مَا رَكِبْتُ أَوْ مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ. (٦٢٧٧)

٥- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦١٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ يُحَدِّثُ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النُّشْرَةِ فَقَالَ مِنْ عَمَلِ

الشَّيْطَانِ. (١٣٦٢١)

٥ـ باب ما جاء في العين وأنها حق

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٦١٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو أَحْمَدَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْعَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ. (٢٣٤٨)

١٩٦١٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ دُوَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ. (٢٣٤٨)

١٩٦٢٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ دُوَيْدٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَيْنُ حَقٌّ الْعَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ. (٢٥٤٩)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا ثَوْرٌ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ عَنْ مَكْحُولٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَيْنُ حَقٌّ وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ. (٩٢٩١)

١٩٦٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ. (٧٨٩٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى بنحوه، سنذكرها قريباً في (أبواب العدوى والطيرة) (مج١٣) (ص٩٣) إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ وَعَارِمٌ أَبو النُّعْمَان قَالاَ ثَنَا دَيْلَمُ بْنُ غَزْوَانَ الْعَطَّارُ الْعَبْدِيُّ ثَنَا وَهْبُ بْنُ أَبِي دُبَيٍّ قَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ مِحْجَنٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولِعُ الرَّجُلَ بِإِذْنِ اللهِ يَتَصَعَّدُ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ. (٢٠٤٩٨)

١٩٦٢٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا دَيْلَمٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ أَبِي دُبَيٍّ عَنْ أَبِي حَرْبٍ عَنْ مِحْجَنٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولِعُ بِالرَّجُلِ بِإِذْنِ اللهِ حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ. (٢٠٣٤٠)

٦ـ باب ما يقول من رأى شيئاً أعجبه وما يفعل بالمصاب بالعين

١- مِنْ حَدِيْثِ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا أَبو أُوَيْسٍ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعْبِ الْخَرَّارِ مِنَ الْجُحْفَةِ اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَكَانَ رَجُلاً أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِسْمِ وَالْجِلْدِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلاَ جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ فَلُبِطَ بِسَهْلٍ[١] فَأُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ الله هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ وَالله مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَمَا يُفِيقُ قَالَ هَلْ تَتَّهِمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ فَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ عَلاَمَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ هَلاَّ إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ ثُمَّ قَالَ لَهُ اغْتَسِلْ لَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ثُمَّ صُبَّ ذَلِكَ الْمَاءُ عَلَيْهِ يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ يُكْفِئُ الْقَدَحَ وَرَاءَهُ فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. (١٥٤١٣)

١٩٦٢٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ قَالَ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي الرَّبَابُ وَقَالَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ قَالَتْ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: فسهل، وصوب من طبعة مؤسسة الرسالة (١٥٩٨٠).

سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ مَرَرْنَا بِسَيْلٍ فَدَخَلْتُ فَاغْتَسَلْتُ مِنْهُ فَخَرَجْتُ مَحْمُومًا فَنُمِيَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذُ قُلْتُ يَا سَيِّدِي وَالرُّقَى صَالِحَةٌ قَالَ لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ فِي نَفْسٍ أَوْ حُمَةٍ أَوْ لَدْغَةٍ قَالَ عَفَّانُ النَّظْرَةُ وَاللَّدْغَةُ وَالْحُمَةُ. (١٥٤١١)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٢٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِاللهِ ابْنِ عِيسَى عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ هِنْدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَامِرٍ

قَالَ انْطَلَقَ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يُرِيدَانِ الْغُسْلَ قَالَ فَانْطَلَقَا يَلْتَمِسَانِ الْخَمَرَ قَالَ فَوَضَعَ عَامِرٌ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ صُوفٍ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنِي فَنَزَلَ الْمَاءَ يَغْتَسِلُ قَالَ فَسَمِعْتُ لَهُ فِي الْمَاءِ قَرْقَعَةً فَأَتَيْتُهُ فَنَادَيْتُهُ ثَلاَثًا فَلَمْ يُجِبْنِي فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَجَاءَ يَمْشِي فَخَاضَ الْمَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ قَالَ فَضَرَبَ صَدْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ حَرَّهَا وَبَرْدَهَا وَوَصَبَهَا قَالَ فَقَامَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ أَوْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مِنْ مَالِهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيُبَرِّكْهُ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ. (١٥١٤٤)

٣- مِنْ حَدِيْثِ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٢٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا عَفَّانُ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ قَالَ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا لاَ نَفْهَمُهُ

وَلاَ يُحَدِّثُنَا بِهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَطِنْتُمْ لِي قَالَ قَائِلٌ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ فَقَالَ مَنْ يُكَافِئُ هَؤُلاَءِ أَوْ مَنْ يَقُومُ لِهَؤُلاَءِ أَوْ كَلِمَةً شَبِيهَةً بِهَذِهِ شَكَّ سُلَيْمَانُ قَالَ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ اخْتَرْ لِقَوْمِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلاَثٍ إِمَّا أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ أَوِ الْجُوعَ أَوِ الْمَوْتَ قَالَ فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالُوا أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ نَكِلُ ذَلِكَ إِلَيْكَ فَخِرْ لَنَا قَالَ فَقَامَ إِلَى صَلاَتِهِ قَالَ وَكَانُوا يَفْزَعُونَ إِذَا فَزِعُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَالَ فَصَلَّى قَالَ أَمَّا عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَلاَ أَوِ الْجُوعُ فَلاَ وَلَكِنِ الْمَوْتُ قَالَ فَسُلِّطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ اللَّهُمَّ يَا رَبِّ بِكَ أُقَاتِلُ وَبِكَ أُصَاوِلُ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ. (١٨١٧٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق وقد كرر ذكره أيضاً وطرقه فيما مضى في (باب النهي عن تمني لقاء العدو والاغترار بالكثرة بالجند) فأغنى ذلك عن إعادتها فارجع إليه إن شئت.

٧ـ باب الرقية من العين

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٦٢٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ شَدَّادٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ. (٢٣٢٠٩)

١٩٦٣٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا أَبو أُوَيْسٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ صَبِيٍّ يَبْكِي فَقَالَ مَا لِصَبِيِّكُمْ هَذَا يَبْكِي فَهَلاَّ اسْتَرْقَيْتُمْ لَهُ مِنَ الْعَيْنِ. (٢٣٣٠٤)

١٩٦٣١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ وَمِسْعَرٌ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ شَدَّادٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ. (٢٣٩١٧)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْها

١٩٦٣٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ قَالَ

قَالَتْ أَسْمَاءُ يَا رَسُولَ الله إِنَّ بَنِي جَعْفَرٍ تُصِيبُهُمُ الْعَيْنُ أَفَأَسْتَرْقِي لَهُمْ قَالَ نَعَمْ فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقٌ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ. (٢٦١٩٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٣٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ مَا شَأْنُ أَجْسَامِ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً أَتُصِيبُهُمْ حَاجَةٌ قَالَتْ لاَ وَلَكِنْ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ أَفَنَرْقِيهِمْ قَالَ وَبِمَاذَا فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ ارْقِيهِمْ. (١٤٠٤٦)

أبواب ما جاء في العدوى والطيرة والفأل

١ـ باب ما جاء في نفي العدوى والطيرة والصفر والهامة وإثبات الفأل

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٦٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ وَعَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ قَالَ أَعْرَابِيٌّ: فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَمَنْ كَانَ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٧٣٠١)

١٩٦٣٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ شُبْرُمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا ثَلاَثًا قَالَ فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ النُّقْبَةَ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِعَجْبِهِ فَتَشْمَلُ الإِبِلَ جَرَبًا قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً فَقَالَ مَا أَعْدَى الأَوَّلَ لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا وَمُصِيبَاتِهَا وَرِزْقَهَا. (٧٩٩٣)

١٩٦٣٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ أَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ نَوْءَ. (٨٨٠٠)

١٩٦٣٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْرُوفُ بْنُ سُوَيْدٍ الْجُذَامِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ يَقُولُ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَالْعَيْنُ حَقٌّ. (٩٠٧٦)

١٩٦٣٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ قَالَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ رَبِيعَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ هَامَ لاَ هَامَ. (٩٠٨٢)

١٩٦٣٩- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ثَنِي أَبو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ وَقَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٩٢٣٩)

١٩٦٤٠-(٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لاَ طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ كَلِمَةٌ صَالِحَةٌ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. (٩٤٧٢)

١٩٦٤١- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَنَا سَعِيدٌ

الْجُرَيْرِيُّ عَنْ مُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ قَالَ

قُلْتُ يَعْنِي لأَبِي هُرَيْرَةَ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ خَلِيلِكَ شَيْئًا تُحَدِّثُنِيهِ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ ﷺ لاَ عَدْوَى وَلاَ هَامَةَ وَخَيْرُ الطِّيَرِ الْفَأْلُ وَالْعَيْنُ حَقٌّ. (٩٩٣٠)

١٩٦٤٢- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ. (١٠١٧٧)

١٩٦٤٣- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ قِيلَ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. (١٠٣٧١)

١٩٦٤٤- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. (٧٣٠٠)

١٩٦٤٥- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ فَذَكَرَ

مِثْلَهُ. (٧٣٠٠)

١٩٦٤٦- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. (٨٨٩٤)

١٩٦٤٧- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا النَّهَّاسُ عَنْ شَيْخٍ بِمَكَّةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ. (٩٣٤٥)

١٩٦٤٨- (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يُورَدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ. (٨٨٩٥)

١٩٦٤٩- (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعُوهُنَّ التَّطَاعُنُ فِي الأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ وَمُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا وَالْعَدْوَى الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْبَعِيرَ الأَجْرَبَ فَيَجْعَلُهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَتَجْرَبُ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٩٤٩٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث رقم (١٦) له طرق أخرى وقد

تقدم ذكره أيضاً وطرقه في (كتاب الجنائز) (مج٦) (ص١٥٧) فأغنى ذلك عن إعادتها.

١٩٦٥٠- (١٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ

سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ الطِّيَرَةُ فِي ثَلاَثٍ فِي الْمَسْكَنِ وَالْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ قَالَ قُلْتُ إِذَنْ أَقُولَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ[1] يَقُولُ أَصْدَقُ الطِّيَرَةِ الْفَأْلُ وَالْعَيْنُ حَقٌّ. (٧٥٤٤)

١٩٦٥١- (١٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ الله مَا الطِّيَرَةُ قَالَ لاَ طَائِرَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَقَالَ خَيْرُ الْفَأْلِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. (٨٦٦٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٥٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ أَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قَالُوا يَا نَبِيَّ الله مَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ. (١٢١٠٥)

١٩٦٥٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي

---

(١) قوله: «ما لم يقل، ولكني سمعت رسول الله» سقط من المطبوع، واستدرك من طبعة مؤسسة الرسالة (٧٨٨٣).

قَتَادَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ أَنَسًا قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ قَالَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ فَقُلْتُ مَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. (١٢٣١٦)

١٩٦٥٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ وَعَبْدُالصَّمَدِ قَالاَ ثَنَا هِشَامٌ وَعَبْدُالْوَهَّابِ قَالَ أَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قَالَ قِيلَ يَا نَبِيَّ اللهِ مَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ قَالَ أَبُو عَامِرٍ أَوْ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. (١٢٣٥٧)

١٩٦٥٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ وَالْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ. (١٣١٤٢)

١٩٦٥٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. (١٣١٤٢)

١٩٦٥٧- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَهِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ فَأْلَ قَالَ قِيلَ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. (١٣٤١١)

وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

١٩٦٥٨- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قُلْتُ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ. (١٣٤٣٩)

١٩٦٥٩- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قِيلَ وَمَا الْفَأْلُ قَالَ كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ. (١١٨٧٤)

١٩٦٦٠- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَالدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ قَالَ وَالْفَأْلُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ. (١١٧٣٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٦٦١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا أَبو جَنَابٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ فَتَجْرَبُ الإِبِلُ قَالَ ذَلِكَ الْقَدَرُ فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ. (٤٥٤٥)

١٩٦٦٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَالشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ. (٦١١٧)

١٩٦٦٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ قَالَ سُفْيَانُ إِنَّمَا نَحْفَظُهُ عَنْ سَالِمٍ يَعْنِي الشُّؤْمَ. (٤٣١٦)

١٩٦٦٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا رَبَاحٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ. (٦٩٩٤)

١٩٦٦٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنْ يَكُ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالدَّارِ. (٥٣١٨)

١٩٦٦٦- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ ثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ

أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ. (٥٦٩٢)

١٩٦٦٧- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ

عَنْ أَبِيهِمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ. (٥٨٢٢)

١٩٦٦٨- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ ثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِاللهِ وَحَمْزَةَ بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَاهُ

عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ وَالدَّارِ وَالْمَرْأَةِ. (٥٩٢٠)

٤- حديث حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٦٦٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي حَيَّةُ التَّمِيمِيُّ

أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لاَ شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنُ حَقٌّ وَأَصْدَقُ الطِّيَرِ الْفَأْلُ. (١٩٧٥٨)

١٩٦٧٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَرْبٌ ثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِي حَيَّةُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ

أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لاَ شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنُ حَقٌّ وَأَصْدَقُ الطِّيَرَةِ الْفَأْلُ. (١٩٧٥٩)

١٩٦٧١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَسَنُ بْنُ

مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ حَيَّةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنُ حَقٌّ وَأَصْدَقُ الطِّيَرِ الْفَأْلُ. (١٩٧٦٠)

٥- مِنْ حَدِيْثِ السَّائِبِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٧٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو الْيَمَانِ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ

حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ. (١٥١٦٨)

٦- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٧٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبو النَّضْرِ قَالاَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ غُولَ. (١٣٦٠٣)

١٩٦٧٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ طِيَرَةَ وَلاَ عَدْوَى وَلاَ غُولَ. (١٣٨٢٩)

١٩٦٧٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ غُولَ وسَمِعْت أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ أَنَّ جَابِرًا فَسَّرَ لَهُمْ قَوْلَهُ لاَ صَفَرَ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ الصَّفَرُ الْبَطْنُ قِيلَ لِجَابِرٍ كَيْفَ هَذَا الْقَوْلُ فَقَالَ دَوَابُّ الْبَطْنِ قَالَ وَلَمْ يُفَسِّرِ الْغُولَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ مِنْ قِبَلِهِ هَذَا الْغُولُ الشَّيْطَانَةُ الَّتِي يَقُولُونَ. (١٤٥٧١)

١٩٦٧٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ فِي عُنُقِهِ. (١٤١٦٤)

١٩٦٧٧- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ

سَأَلْتُ جَابِرًا أَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الطِّيَرَةِ وَالْعَدْوَى شَيْئًا قَالَ جَابِرٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كُلُّ عَبْدٍ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ. (١٤٢٣٨)

١٩٦٧٨- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ طَائِرُ كُلِّ إِنْسَانٍ فِي عُنُقِهِ قَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ يَعْنِي الطِّيَرَةَ. (١٤٣٤٩)

١٩٦٧٩- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَعَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنْ كَانَ شَيْءٌ فَفِي الرَّبْعِ وَالْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ. (١٤٠٤٧)

٧- مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٨٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ هَامَةَ وَلاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ إِنْ يَكُنْ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالدَّارِ. (١٤٢٠)

١٩٦٨١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ

سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الطِّيَرَةِ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ مَنْ حَدَّثَكَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَهُ مَنْ حَدَّثَنِي قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَ إِنْ تَكُنِ الطِّيَرَةُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَهْبِطُوا وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَفِرُّوا مِنْهُ. (١٤٧٢)

٨- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٨٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عَاصِمٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطِّيَرَةُ شِرْكٌ وَمَا مِنَّا إِلاَّ وَلَكِنَّ اللهَ

يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. (٣٥٠٤)

١٩٦٨٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عِيسَى الأَسَدِيِّ عَنْ زِرٍّ

عَنْ عَبْدِاللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَمَا مِنَّا إِلاَّ وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. (٣٩٥٧)

١٩٦٨٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ عِيسَى بْنِ عَاصِمٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطِّيَرَةُ شِرْكٌ الطِّيَرَةُ شِرْكٌ وَلَكِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. (٣٩٧٨)

١٩٦٨٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ قَالَ ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ثَنَا صَاحِبٌ لَنَا

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لاَ يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرَبِ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِهِ فِي الإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرَبُ كُلُّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَا أَجْرَبَ الأَوَّلَ لاَ عَدْوَى وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمُصِيبَاتِهَا وَرِزْقَهَا. (٣٩٨١)

٩- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٦٨٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ثَنَا زَائِدَةُ ثَنَا سِمَاكٌ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَ فَذَكَرَ سِمَاكٌ أَنَّ الصَّفَرَ دَابَّةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الإِنْسَانِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ تَكُونُ فِي الإِبِلِ الْجَرِبَةُ فِي الْمِائَةِ فَتُجْرِبُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٢٢٩٩)

١٩٦٨٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ طِيَرَةَ وَلاَ عَدْوَى وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ فَنَطْرَحُهَا فِي الْغَنَمِ فَتَجْرَبُ قَالَ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٢٨٧٤)

١٠- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٦٨٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ أَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ قَالَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُكَ وَلاَ طَيْرَ إِلاَّ طَيْرُكَ وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ. (٦٧٤٨)

١٩٦٨٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيَّةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ حَسَدَ وَالْعَيْنُ حَقٌّ. (٦٧٧٣)

١١- مِنْ حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٦٩٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَشْيَاءُ كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ تَأْتُوا الْكُهَّانَ قَالَ وَكُنَّا نَتَطَيَّرُ قَالَ ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلاَ يَصُدَّنَّكُمْ. (٢٢٦٤٦)

١٩٦٩١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ الْحَكَمِ السُّلَمِيَّ وَكَانَ صَحَابِيًّا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنَّا نَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَتَطَيَّرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلاَ يَصُدَّنَّكُمْ فَقُلْتُ وَكُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالَ وَلاَ تَأْتُوا الْكُهَّانَ. (٢٢٦٤٧)

١٩٦٩٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنَّا نَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَتَطَيَّرُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ شَيْءٌ تَجِدُهُ فِي نَفْسِكَ فَلاَ يَصُدَّنَّكُمْ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالَ فَلاَ تَأْتِ. (٢٢٦٥٣)

١٩٦٩٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ قَالَ ذَاكَ شَيْءٌ تَجِدُونَهُ فِي أَنْفُسِكُمْ فَلاَ يَصُدَّنَّكُمْ قَالُوا وَمِنَّا رِجَالٌ يَأْتُونَ الْكُهَّانَ قَالَ فَلاَ تَأْتُوا كَاهِنًا. (٢٢٦٥٤)

١٩٦٩٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنَّا نَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَتَطَيَّرُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ شَيْءٌ تَجِدُهُ فِي نَفْسِكَ فَلاَ يَصُدَّنَّكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالَ فَلاَ تَأْتِ الْكُهَّانَ. (١٥١٠٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى بأطول من هذا اللفظ. وقد مضى ذكرها في (باب الكلام في الصلاة) (مج٤) (ص١٨٣) فأغنى عن إعادتها.

١٢- حديث أُمِّ كُرْزٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٦٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ

سَمِعْتُ مِنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ الَّتِي تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ -وَذَهَبْتُ أَطْلُبُ مِنَ اللَّحْمِ-: عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ لاَ يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَوْ إِنَاثًا قَالَتْ وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا. (٢٥٨٨٨)

١٣- مِنْ مُسْنَدِ الْفَضْلِ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٦٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ثَنا ابْنُ عُلاثَةَ عَنْ مَسْلَمَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَبرحَ ظَبْيٌ فَمَالَ فِي شِقِّهِ فَاحْتَضَنْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ تَطَيَّرْتَ قَالَ إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ. (١٧٢٧)

١٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٦٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا هَمَّامٌ أَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِعَائِشَةَ

إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الطِّيَرَةَ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ فَغَضِبَتْ غَضَبًا شَدِيدًا فَطَارَتْ شُقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ وَشُقَّةٌ فِي الْأَرْضِ فَقَالَتْ إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ. (٢٤٠١٣)

١٩٦٩٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ

دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَاهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الطِّيَرَةُ مِنَ الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ فَغَضِبَتْ فَطَارَتْ شِقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ وَشِقَّةٌ فِي الْأَرْضِ وَقَالَتْ وَالَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى مُحَمَّدٍ مَا قَالَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَطُّ إِنَّمَا قَالَ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ. (٢٤٨٤١)

١٩٦٩٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ

أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلاَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالاَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِنَّمَا الطِّيَرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالدَّار قَالَ فَطَارَتْ شِقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاء وَشِقَّةٌ فِي الأَرْضِ فَقَالَتْ وَالَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ مَا هَكَذَا كَانَ يَقُولُ وَلَكِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ الطِّيَرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّار وَالدَّابَّةِ ثُمَّ قَرَأَتْ عَائِشَةُ ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي أَنْفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. (٢٤٨٩٤)

١٥- مِنْ حَدِيْثِ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٠٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ قَالاَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَفِي الْمَسْكَنِ يَعْنِي الشُّؤْمَ. (٢١٧٦٩)

١٩٧٠١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو الْمُنْذِرِ[١] ثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ. (٢١٧٩٦)

---

(١) في المطبوع: حدثنا موسى أبو المنذر، وهو خطأ، فأبو المنذر اسمه إسماعيل بن عمر، وانظر «أطراف المسند» (٢/ ٥٥٧)، وطبعة مؤسسة الرسالة (٢٢٨٦٦).

١٦- مِنْ حَدِيْثِ الشَّرِيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٠٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مَجْذُومٌ مِنْ ثَقِيفٍ لِيُبَايِعَهُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ ائْتِهِ فَأَخْبِرْهُ أَنِّي قَدْ بَايَعْتُهُ فَلْيَرْجِعْ. (١٨٦٤٩)

١٩٧٠٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْتُكَ. (١٨٦٥٥)

١٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٠٤- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ ثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ عَنْ حُسَيْنٍ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ. (٥٤٨)

١٨- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

١٩٧٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ

سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَصَفْوَانُ أَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ أَنَّهَا

سَمِعَتِ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تُدِيمُوا إِلَى الْمَجْذُومِينَ النَّظَرَ. (١٩٧١)

١٩٧٠٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُحَمَّدٍ مِنْ آلِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ قَالَتْ

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُدِيمَ النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ. (٢٥٨٦)

فصل منه فيما جاء في الفأل وأن النبي ﷺ كان يتفاءل ولا يتطير مما لم نذكره في الباب

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٧٠٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلاَ يَتَطَيَّرُ وَيُعْجِبُهُ الاسْمُ الْحَسَنُ. (٢٢١٣)

١٩٧٠٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ ثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ لَيْثٍ

عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلاَ يَتَطَيَّرُ وَيُعْجِبُهُ الاسْمُ الْحَسَنُ. (٢٦٣٠)

١٩٧٠٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلاَ يَتَطَيَّرُ وَيُعْجِبُهُ كُلُّ اسْمٍ حَسَنٍ. (٢٧٧٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٧١٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا الْكِرْمَانِيُّ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ

أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا أُمَّتَاهُ حَدِّثِينِي شَيْئًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ الْحَسَنُ. (٢٣٨٣٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧١١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْفَأْلَ الْحَسَنَ وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ. (٨٠٤٣)

١٩٧١٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ رَجُلٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ قَدْ أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ. (٨٦٧٩)

٤- مِنْ حَدِيْثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً سَأَلَ عَنِ اسْمِهَا فَإِنْ كَانَ حَسَنًا رُئِيَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَكَانَ إِذَا بَعَثَ رَجُلاً سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ فَإِنْ كَانَ حَسَنَ الاسْمِ رُئِيَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. (٢١٨٦٨)

أبواب السحر والكهانة والتنجيم

١ـ باب ما جاء في ثبوت السحر وتأثيره بإذن الله تعالى والوعيد في ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٧١٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَحَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ قَالَتْ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ شَعَرْتُ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ جَاءَنِي رَجُلاَنِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ قَالَ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ قَالَ وَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِي بِئْرِ أَرْوَانَ قَالَتْ فَأَتَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَهَلاَّ أَحْرَقْتَهُ قَالَ لاَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا قَالَتْ فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ. (٢٣١٦٥)

١٩٧١٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ

رَبَاحٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي وَلاَ يَأْتِي فَأَتَاهُ مَلَكَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ مَا بَالُهُ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ قَالَ فِيمَ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ فِي جُفٍّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ تَحْتَ رَاعُوفَةٍ[1] فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ فَقَالَ أَيْ عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيْنَ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَ اسْتَفْتَيْتُهُ فَأَتَى الْبِئْرَ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ فَقَالَ هَذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أُرِيتُهَا وَاللهِ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ وَكَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَوْ أَنَّكَ كَأَنَّهَا تَعْنِي أَنْ يَنْتَشِرَ قَالَ أَمَا وَاللهِ قَدْ عَافَانِي اللهُ وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. (٢٣٢١١)

١٩٧١٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ قَالَ أَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سُحِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَنَّهُ لَيُخَيَّلُ لَهُ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدَهَا دَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ قُلْتُ وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ ﷺ: جَاءَنِي رَجُلاَنِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ قَالَ فِي مَاذَا قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ

---

(١) في المطبوع: رعوفة، والذي في «النهاية» و «اللسان» وغيرهما: راعوفة، لذلك أثبتناه.

وَجُفٌّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ قَالَ فَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْبِئْرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخلٌ ثُمَّ رَجعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاء وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَأَحْرِقْهُ قَالَ لاَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. (٢٣٢١٢)

١٩٧١٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُحِرَ لَهُ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَصْنَعُ الشَّيْءَ وَلَمْ يَصْنَعْ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ رَأَيْتُهُ يَدْعُو فَقَالَ شَعَرْتُ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ فَقَالَ أَتَانِي رَجُلاَن فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ أَحَدُهُمَا مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ الآخَرُ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ قَالَ فِي مَاذَا قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُبٍّ أَوْ جُفٍّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ قَالَ فَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِي ذِي أَرْوَانَ قَالَ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمَّا رَجعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْبَرَ عَائِشَةَ قَالَ وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاء فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَأَخْرَجْتَهُ لِلنَّاسِ فَقَالَ أَمَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ شَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. (٢٣٥٠٩)

١٩٧١٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى ثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ

يَصْنَعُهُ. (٢٣١٠٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٧١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ قَالَ فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا قَالَ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَم فقَالَ إِنَّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ عَقَدَ لَكَ عُقَدًا عُقَدًا فِي بِئْرِ كَذَا وَكَذَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَنْ يَجِيءُ بِهَا فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا رَضِي اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَجَاءَ بِهَا فَحَلَّلَهَا قَالَ فقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَمَا ذَكَرَ لِذَلِكَ الْيَهُودِيِّ وَلاَ رَآهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ حَتَّى مَاتَ. (١٨٤٦٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٧٢٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَخِي عَمْرَةَ وَلاَ أَدْرِي هَذَا أَوْ غَيْرَهُ عَنْ عَمْرَةَ قَالَتِ

اشْتَكَتْ عَائِشَةُ فَطَالَ شَكْوَاهَا فَقَدِمَ إِنْسَانٌ الْمَدِينَةَ يَتَطَبَّبُ فَذَهَبَ بَنُو أَخِيهَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ وَجَعِهَا فَقَالَ وَاللهِ إِنَّكُمْ تَنْعَتُونَ نَعْتَ امْرَأَةٍ مَطْبُوبَةٍ قَالَ هَذِهِ امْرَأَةٌ مَسْحُورَةٌ سَحَرَتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا قَالَتْ نَعَمْ أَرَدْتُ أَنْ تَمُوتِي فَأُعْتَقَ قَالَ وَكَانَتْ مُدَبَّرَةً قَالَتْ بِيعُوهَا فِي أَشَدِّ الْعَرَبِ مَلَكَةً وَاجْعَلُوا ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا. (٢٢٩٩٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وقد مضى ذكر هذا الحديث أيضاً في (باب ما

جاء في التدبير وجواز بيع المدبر) فليعلم.

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سَعْدٍ الطَّائِيِّ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَلاَ مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ وَلاَ قَاطِعُ رَحِمٍ وَلاَ كَاهِنٌ وَلاَ مَنَّانٌ. (١٠٦٨٤)

١٩٧٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي مِنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ عَنْ سَعْدٍ الطَّائِيِّ عَنْ عَطِيَّةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَلاَ مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ وَلاَ قَاطِعُ رَحِمٍ وَلاَ كَاهِنٌ وَلاَ مَنَّانٌ. (١١٣٥٥)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث أخرى بنحوه وقد مضى ذكرها في (باب لا يدخل الجنة مدمن) من (كتاب الأشربة) (مج١٢) (ص٥٦١) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٥- مِنْ حَدِيْثِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ

مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلاَبِ بْنِ أُمَيَّةَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى

مَجْلِسِ الْعَاشِرِ بِالْبَصْرَةِ فَقَالَ مَا يُجْلِسُكَ هَاهُنَا قَالَ اسْتَعْمَلَنِي هَذَا عَلَى هَذَا الْمَكَانِ يَعْنِي زِيَادًا فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ بَلَى فَقَالَ عُثْمَانُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَانَ لِدَاوُدَ نَبِيِّ اللهِ عَلَيْهِ السَّلاَمِ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ فَيَقُولُ يَا آلَ دَاوُدَ قُومُوا فَصَلُّوا فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللهُ فِيهَا الدُّعَاءَ إِلاَّ لِسَاحِرٍ أَوْ عَشَّارٍ فَرَكِبَ كِلاَبُ بْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَتَهُ فَأَتَى زِيَادًا فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ. (١٥٦٨٩)

١٩٧٢٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ

مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلاَبِ بْنِ أُمَيَّةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. (١٥٦٨٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكرهما أيضاً في (صلاة الليل) فليعلم.

٢ـ باب ما جاء في حد الساحر

١- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو

سَمِعَ بَجَالَةَ يَقُولُ كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ وَسَاحِرَةٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ وَانْهَوْهُمْ عَنِ الزَّمْزَمَةِ فَقَتَلْنَا ثَلاَثَةَ سَوَاحِرَ وَجَعَلْنَا نُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ حَرِيمَتِهِ فِي كِتَابِ اللهِ وَصَنَعَ جَزْءٌ طَعَامًا كَثِيرًا وَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فَخِذِهِ وَدَعَا الْمَجُوسَ فَأَلْقَوْا وِقْرَ بَغْلٍ أَوْ بَغْلَيْنِ مِنْ وَرِقٍ وَأَكَلُوا مِنْ غَيْرِ زَمْزَمَةٍ وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ

وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ قَبلَ الْجزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ و قَالَ أَبِي قَالَ سُفْيَانُ حَجَّ بَجَالَةُ مَعَ مُصْعَبٍ سَنَةَ سَبْعِينَ. (١٥٦٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكر هذا الحديث أيضاً فيما سبق في (باب أخذ الجزية من أهل الكتاب) فليعلم.

٣ـ باب ما جاء في الكهانة

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٧٢٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا مَعْمَرٌ وَعَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا مَعْمَرٌ أَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ -قَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ مِنَ الأَنْصَارِ- فَرُمِيَ بِنَجْمٍ عَظِيمٍ فَاسْتَنَارَ قَالَ مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ كُنَّا نَقُولُ يُولَدُ عَظِيمٌ أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ -قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ أَكَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ نَعَمْ وَلَكِنْ غُلِّظَتْ حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ- قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[1] فَإِنَّهُ لاَ يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّ رَبَّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيُخْبِرُونَهُمْ وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ

(١) قوله: «قال قال رسول الله ﷺ» سقط من المطبوع، وأثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (١٨٨٢).

سَمَاءً حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاء وَيَخْطِفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمَوْنَ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْذِفُونَ وَيَزِيدُونَ قَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ وَيَخْطِفُ الْجِنُّ وَيُرْمَوْنَ. (١٧٨٥)

١٩٧٢٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِي رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ إِذَا قَضَى رَبُّنَا أَمْرًا سَبَّحَهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَيَقُولُونَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ فَيَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا فَيُخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ وَيَأْتِي الشَّيَاطِينُ فَيَسْتَمِعُونَ الْخَبَرَ فَيَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيَرْمُونَ بِهِ إِلَيْهِمْ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَزِيدُونَ فِيهِ وَيَقْرِفُونَ وَيَنْقُصُونَ. (١٧٨٥)

١٩٧٢٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ لِلشَّيَاطِينِ مَقَاعِدُ فِي السَّمَاء فَكَانُوا يَسْتَمِعُونَ الْوَحْيَ وَكَانَتِ النُّجُومُ لاَ تَجْرِي وَكَانَتِ الشَّيَاطِينُ لاَ تُرْمَى قَالَ فَإِذَا سَمِعُوا الْوَحْيَ نَزَلُوا إِلَى الأَرْضِ فَزَادُوا فِي الْكَلِمَةِ تِسْعًا فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ الشَّيْطَانُ إِذَا قَعَدَ مَقْعَدَهُ جَاءَهُ شِهَابٌ فَلَمْ يُخْطِهِ حَتَّى

يُحْرِقُهُ قَالَ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ فَقَالَ مَا هَذَا إِلاَّ مِنْ حَدَثٍ حَدَثَ قَالَ فَبَثَّ جُنُودَهُ قَالَ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْ نَخْلَةَ قَالَ فَرَجَعُوا إِلَى إِبْلِيسَ فَأَخْبَرُوهُ قَالَ فَقَالَ هُوَ الَّذِي حَدَثَ. (٢٨٢٣)

١٩٧٢٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الْجِنُّ يَسْمَعُونَ الْوَحْيَ فَيَسْتَمِعُونَ الْكَلِمَةَ فَيَزِيدُونَ فِيهَا عَشْرًا فَيَكُونُ مَا سَمِعُوا حَقًّا وَمَا زَادُوهُ بَاطِلاً وَكَانَتِ النُّجُومُ لاَ يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ أَحَدُهُمْ لاَ يَأْتِي مَقْعَدَهُ إِلاَّ رُمِيَ بِشِهَابٍ يُحْرِقُ مَا أَصَابَ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ فَقَالَ مَا هَذَا إِلاَّ مِنْ أَمْرٍ قَدْ حَدَثَ فَبَثَّ جُنُودَهُ فَإِذَا هُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْ نَخْلَةَ فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ هَذَا الْحَدَثُ الَّذِي حَدَثَ فِي الأَرْضِ. (٢٣٥٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

١٩٧٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ فَحَدَّثَنِي أَبِي قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ

قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيُقِرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ. (٢٣٤٣١)

٤ـ باب النهي عن إتيان الكاهن أو العراف ووعيد من أتاه وصدقه

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما تقدم ذكره قريباً في (باب ما جاء في نفي العدوى) إلخ عن معاوية بن الحكم.

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٧٣١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَوْفٍ قَالَ ثَنَا خِلاَسٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. (٩١٧١)

٢- مِنْ حَدِيْثِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩٧٣٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ صَفِيَّةَ

عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. (١٦٠٤١)

١٩٧٣٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ صَفِيَّةَ

عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. (٢٢١٣٨)

٥- باب فيما جاء في أخبار عن الكاهن

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُمَا

١٩٧٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا إِسْرَائِيلُ وَالأَسْوَدُ قَالَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ قُرَيْشًا أَتَوْا كَاهِنَةً فَقَالُوا لَهَا أَخْبِرِينَا بِأَقْرَبِنَا شَبَهًا بِصَاحِبِ هَذَا الْمَقَامِ فَقَالَتْ إِنْ أَنْتُمْ جَرَرْتُمْ كِسَاءً عَلَى هَذِهِ السَّهْلَةِ ثُمَّ مَشَيْتُمْ عَلَيْهَا أَنْبَأْتُكُمْ فَجَرُّوا ثُمَّ مَشَى النَّاسُ عَلَيْهَا فَأَبْصَرَتْ أَثَرَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَتْ هَذَا أَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِهِ فَمَكَثُوا بَعْدَ ذَلِكَ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ بُعِثَ ﷺ. (٢٩١٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُ

١٩٧٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رُبَيْحٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلُوا رُفَقَاءَ رُفْقَةٌ مَعَ فُلاَنٍ وَرُفْقَةٌ مَعَ فُلاَنٍ قَالَ فَنَزَلْتُ فِي رُفْقَةِ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَنَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الأَعْرَابِ وَفِيهِمُ امْرَأَةٌ حَامِلٌ فَقَالَ لَهَا الأَعْرَابِيُّ أَيَسُرُّكِ أَنْ تَلِدِي غُلاَمًا إِنْ أَعْطَيْتِنِي شَاةً وَلَدْتِ غُلاَمًا فَأَعْطَتْهُ شَاةً وَسَجَعَ لَهَا أَسَاجِيعَ قَالَ فَذَبَحَ الشَّاةَ فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ قَالَ رَجُلٌ أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاةُ فَأَخْبَرَهُمْ قَالَ فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّيًا مُسْتَنْبِلاً مُتَقَيِّئًا. (١١٠٥٦)

٣- حَدِيْثُ أَبِي بُرْدَةَ الظَّفَرِيِّ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ

١٩٧٣٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ ثَنا عَبْدُالله بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبو صَخْرٍ عَنْ عَبْدِالله بْنِ مُعَتِّبِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الظَّفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ يَخرُجُ مِنَ الْكَاهِنَيْنِ رَجُلٌ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ دِرَاسَةً لاَ يَدْرُسُهَا أَحَدٌ يَكُونُ بَعْدَهُ. (٢٢٧٥٥)

٦ـ باب ما جاء في العيافة والطرق يعني الخط في الأرض والطيرة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٣٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو أَحْمَدَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَن وَافَقَ عِلْمَهُ فَهُوَ عِلْمُهُ. (٨٧٥٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث أخرى بنحوه عن معاوية ابن الحكم رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ وقد مضى ذكرها في (باب الكلام في الصلاة) (مج٤) (ص١٨٣) فارجع إليه إن شئت.

٢- مِنْ حَدِيْثِ قَبِيصَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٣٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنِي حَيَّانُ قَالَ حَدَّثَنِي قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْعِيَافَةُ وَالطِّيَرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ قَالَ الْعِيَافَةُ مِنَ الزَّجْرِ وَالطَّرْقُ مِنَ الْخَطِّ. (١٥٣٥٠)

١٩٧٣٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنا عَوْفٌ عَنْ حَيَّانَ أَبِي الْعَلاَءِ عَنْ قَطَنِ بْنِ قَبِيصَةَ

عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطِّيَرَةَ وَالطَّرْقَ مِنَ الْجِبْتِ. (١٩٦٩٣)

١٩٧٤٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ حَيَّانَ حَدَّثَنِي قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ قَالَ عَوْفٌ الْعِيَافَةُ زَجْرُ الطَّيْرِ وَالطَّرْقُ الْخَطُّ يُخَطُّ فِي الأَرْضِ وَالْجِبْتُ قَالَ الْحَسَنُ إِنَّهُ الشَّيْطَانُ. (١٩٦٩٤)

٧- باب ما جاء في التنجيم

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٧٤١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ ثَنِي أَبِي ثَنا رَوْحٌ ثَنَا أَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُالله ابْنُ الأَخْنَسِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِالله بْنِ أَبِي مُغِيثٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ سِحْرٍ مَا زَادَ زَادَ وَمَا زَادَ زَادَ. (٢٦٩٧)

١٩٧٤٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ الأَخْنَسِ قَالَ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِالله عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا اقْتَبَسَ رَجُلٌ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ إِلاَّ اقْتَبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ مَا زَادَ زَادَ. (١٨٩٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٤٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ سَمِعَ عَمْرٌو عَتَّابَ[(١)] بْنِ حُنَيْنٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ سُفْيَانُ لاَ أَدْري مَنْ عَتَّابٌ لَوْ أَمْسَكَ اللهُ الْقَطْرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ أَرْسَلَهُ لأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ بِهِ كَافِرِينَ يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ الْمِجْدَحِ. (١٠٦٢٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٤٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُبَيِّتُ الْقَوْمَ بِالنِّعْمَةِ ثُمَّ يُصْبِحُونَ وَأَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ وَنَحْنُ قَدْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (١٠٣٨١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وقد تقدم ذكره أيضاً فيما سبق فليعلم.

---

(١) في المطبوع: سمع عمرو بن عتاب، وهو خطأ، وصوب من طبعة مؤسسة الرسالة (١١٠٤٢).

أبواب الطاعون والوباء

١ـ باب ما جاء في حقيقة الطاعون ومعناه وشهادة من مات به ولم يفر منه

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: أكثر أحاديث الباب أسلفنا ذكرها في (باب جامع الشهداء) من كتاب الجهاد (مج٩) (ص١١٤). فأغنى عن إعادتها.

١- مِنْ حَدِيْثِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٤٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالشَّامِ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِنَّ هَذَا الرِّجْزَ قَدْ وَقَعَ فَفِرُّوا مِنْهُ فِي الشِّعَابِ وَالأَوْدِيَةِ فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَلَمْ يُصَدِّقْهُ بِالَّذِي قَالَ فَقَالَ بَلْ هُوَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُعَاذًا وَأَهْلَهُ نَصِيبَهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ فَعَرَفْتُ الشَّهَادَةَ وَعَرَفْتُ الرَّحْمَةَ وَلَمْ أَدْرِ مَا دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ حَتَّى أُنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي إِذْ قَالَ فِي دُعَائِهِ فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِهِ يَا رَسُولَ اللهِ لَقَدْ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ تَدْعُو بِدُعَاءٍ قَالَ وَسَمِعْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةٍ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُلْبِسَهُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَأَبَى عَلَيَّ أَوْ قَالَ فَمَنَعَنِيهَا فَقُلْتُ حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونًا حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونًا حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونًا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. (٢١١١٩)

٢- مِنْ حَدِيْثِ شُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٤٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنا هَمَّامٌ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ شَهْرٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قَالَ

لَمَّا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِالشَّامِ خَطَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْسٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَفِي هَذِهِ الأَوْدِيَةِ فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ قَالَ فَغَضِبَ فَجَاءَ وَهُوَ يَجُرُّ ثَوْبَهُ مُعَلِّقٌ نَعْلَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَمْرٌو أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ وَلَكِنَّهُ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَوَفَاةُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ. (١٧٠٨٦)

١٩٧٤٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ ابْنِ شُفْعَةَ قَالَ

وَقَعَ الطَّاعُونُ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِنَّهُ رِجْسٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ فَقَالَ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَمْرٌو أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ إِنَّهُ دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَرَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ فَاجْتَمِعُوا لَهُ وَلاَ تَفَرَّقُوا عَنْهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ صَدَقَ. (١٧٠٨٧)

١٩٧٤٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ يَزِيدُ ابْنُ خُمَيْرٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ شُرَحْبِيلَ ابْنَ شُفْعَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِنَّهُ رِجْسٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ وَقَالَ شُرَحْبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ إِنِّي قَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَمْرٌو أَضَلُّ مِنْ جَمَلِ أَهْلِهِ وَرُبَّمَا قَالَ شُعْبَةُ أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ وَأَنَّهُ

قَالَ إِنَّهَا رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ فَاجْتَمِعُوا وَلاَ تَفَرَّقُوا عَنْهُ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ صَدَقَ. (١٧٠٨٨)

١٩٧٤٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا ثَابِتٌ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي مُنِيبٍ

أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ فِي الطَّاعُون فِي آخِرِ خُطْبَةٍ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا رِجْسٌ مِثْلُ السَّيْلِ مَنْ يَنْكُبْهُ أَخْطَأَهُ وَمِثْلُ النَّارِ مَنْ يَنْكُبْهَا أَخْطَأَتْهُ وَمَنْ أَقَامَ أَحْرَقَتْهُ وَآذَتْهُ فَقَالَ شُرَحْبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ إِنَّ هَذَا رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ. (١٧٠٨٩)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٥٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ الأَشْعَرِيِّ

عَنْ رَابِّهِ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ كَانَ خَلَفَ عَلَى أُمِّهِ بَعْدَ أَبِيهِ كَانَ شَهِدَ طَاعُونَ عَمَوَاسَ قَالَ لَمَّا اشْتَعَلَ الْوَجَعُ قَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي النَّاسِ خَطِيبًا فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ وَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ يَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ قَالَ فَطُعِنَ فَمَاتَ رَحِمَهُ اللهُ وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَقَامَ خَطِيبًا بَعْدَهُ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ وَإِنَّ مُعَاذًا يَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَقْسِمَ لآلِ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ قَالَ فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاذٍ فَمَاتَ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ فَطُعِنَ فِي رَاحَتِهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ يُقَبِّلُ ظَهْرَ كَفِّهِ ثُمَّ يَقُولُ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِمَا

فِيكِ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا فَلَمَّا مَاتَ اسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ فَإِنَّمَا يَشْتَعِلُ اشْتِعَالَ النَّارِ فَتَجَبَّلُوا[1] مِنْهُ فِي الْجِبَالِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو وَاثِلَةَ الْهُذَلِيُّ كَذَبْتَ وَاللهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي هَذَا قَالَ وَاللهِ مَا أَرُدُّ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ وَايْمُ اللهِ لاَ نُقِيمُ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ وَخَرَجَ النَّاسُ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ وَدَفَعَهُ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْ رَأْيِ عَمْرٍو فَوَاللهِ مَا كَرِهَهُ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ عَبْدُاللهِ بْن أَحْمَد بْن حَنْبَلٍ أَبَانُ ابْنُ صَالِحٍ جَدُّ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ مُشْكُدَانَةَ. (١٦٠٥)

٢ـ باب النهي عن الإقدام على أرض بها الطاعون وعن الخروج من أرض فراراً منه

١- مِنْ حَدِيْثِ أُسَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٥١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ

جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ سَعْدًا عَنِ الطَّاعُونِ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَا أُحَدِّثُكَ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ هَذَا عَذَابٌ أَوْ كَذَا أَرْسَلَهُ اللهُ عَلَى نَاسٍ قَبْلَكُمْ أَوْ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَهُوَ يَجِيءُ أَحْيَانًا وَيَذْهَبُ أَحْيَانًا فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. (٢٠٧٥٦)

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: فتحيلوا، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (١٦٩٧).

١٩٧٥٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ أَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِاللهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ فَقَالَ أُسَامَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى طَائِفَةٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الشَّكُّ فِي الْحَدِيثِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ فِي حَدِيثِهِ لاَ يُخْرِجُكُمْ إِلاَّ فِرَارًا مِنْهُ. (٢٠٧٦٨)

١٩٧٥٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ أَنَا قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ

سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا قَالَ قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لاَ يُنْكِرُ قَالَ نَعَمْ. (٢٠٧٩٩)

١٩٧٥٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ هَذَا الْوَبَاءَ رِجْزٌ أَهْلَكَ اللهُ بِهِ الأُمَمَ قَبْلَكُمْ وَقَدْ بَقِيَ مِنْهُ فِي الأَرْضِ شَيْءٌ يَجِيءُ أَحْيَانًا وَيَذْهَبُ أَحْيَانًا فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَأْتُوهَا. (٢٠٨٠٦)

١٩٧٥٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو الْيَمَانِ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ

الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ هَذَا الْوَجَعَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (٢٠٨٠٦)

١٩٧٥٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو وَيَزِيدُ قَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِأَرْضٍ فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. (٢٠٨١٠)

١٩٧٥٧- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فَبَلَغَنِي أَنَّ الطَّاعُونَ بِالْكُوفَةِ قَالَ فَذَكَرَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ فَقُلْتُ مَنْ يُحَدِّثُهُ قَالَ فَقَالُوا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ وَكَانَ غَائِبًا قَالَ فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ

سَمِعْتُ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رِجْسٌ وَعَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةُ عَذَابٍ حَبِيبٌ شَكَّ فِيهِ عُذِّبَ بِهِ نَاسٌ قَبْلَكُمْ فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ آنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا فَلَمْ يُنْكِرْ قَالَ نَعَمْ. (٢٠٨١٧)

١٩٧٥٨- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي

حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ

سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ لَيْسَ بِهَا فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا. (٢٠٨٢٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٥٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ الطَّاعُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رِجْزٌ أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا كَانَ بِهَا وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا. (١٤٠٩)

١٩٧٦٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الطَّاعُونِ إِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا كُنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَفِرُّوا مِنْهُ قَالَ شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي هِشَامٌ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ. (١٤٢٦)

١٩٧٦١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدٍ أَنَّ الطَّاعُونَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ رِجْزٌ أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا كُنْتُمْ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا. (١٤٤٥)

١٩٧٦٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَلَغَنَا أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ قَالَ فَقُلْتُ مَنْ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ فَقِيلَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ وَكَانَ غَائِبًا فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ

سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا قَالَ قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ قَالَ نَعَمْ. (١٤٥٤)

١٩٧٦٣- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالُوا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ أَوْ بَقِيَّةٌ مِنْ عَذَابٍ عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِ. (١٤٩٣)

١٩٧٦٤- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لاَحِقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا كَانَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ فَلاَ تَهْبِطُوا عَلَيْهِ وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَفِرُّوا مِنْهُ. (١٥٢٩)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٦٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ

سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ بِأَرْضٍ وَلَسْتَ بِهَا فَلاَ تَدْخُلْهَا وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتَ بِهَا فَلاَ تَخْرُجْ مِنْهَا. (١٥٧٧)

١٩٧٦٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ الْمَعْنَى قَالاَ أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ الشَّامِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ هَذَا السَّقَمَ عُذِّبَ بِهِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ الشَّامِ. (١٥٨٨)

١٩٧٦٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِاللهِ ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ

خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُرِيدُ الشَّامَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ وَكَانَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ غَائِبًا فَجَاءَ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. (١٥٨٨)

١٩٧٦٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ

قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْبَرَهُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ. (١٥٩١)

١٩٧٦٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَبْدِالله بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَبَّاسٍ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فَجَاءَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ إِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ قَالَ فَحَمِدَ الله عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ. (١٥٩١)

١٩٧٧٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْعَلاَءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلاَ تَدْخُلُوهَا وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهَا. (١٥٩٢)

ومِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٧١- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِالله عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ حُمْرَةَ بْنِ عَبْدِ كُلاَلٍ قَالَ

سَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى الشَّامِ بَعْدَ مَسِيرِهِ الأَوَّلِ كَانَ إِلَيْهَا حَتَّى إِذَا شَارَفَهَا بَلَغَهُ وَمَنْ مَعَهُ أَنَّ الطَّاعُونَ فَاشٍ فِيهَا فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ ارْجِعْ وَلاَ تَقَحَّمْ عَلَيْهِ فَلَوْ نَزَلْتَهَا وَهُوَ بِهَا لَمْ نَرَ لَكَ الشُّخُوصَ عَنْهَا فَانْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَعَرَّسَ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ وَأَنَا أَقْرَبُ الْقَوْمِ مِنْهُ فَلَمَّا انْبَعَثَ انْبَعَثْتُ مَعَهُ فِي أَثَرِهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ رَدُّونِي عَنِ الشَّامِ بَعْدَ أَنْ شَارَفْتُ عَلَيْهِ لأَنَّ الطَّاعُونَ فِيهِ أَلاَ وَمَا مُنْصَرَفِي عَنْهُ مُؤَخِّرٌ فِي أَجَلِي وَمَا كَانَ قُدُومِيهِ مُعَجِّلِي عَنْ أَجَلِي أَلاَ وَلَوْ قَدْ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَفَرَغْتُ مِنْ حَاجَاتٍ لاَ بُدَّ لِي مِنْهَا لَقَدْ سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَ الشَّامَ ثُمَّ أَنْزِلَ حِمْصَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَيَبْعَثَنَّ اللهُ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أَلْفًا لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ عَلَيْهِمْ مَبْعَثُهُمْ فِيمَا بَيْنَ الزَّيْتُونِ وَحَائِطِهَا فِي الْبَرْثِ الأَحْمَرِ مِنْهَا. (١١٥)

٤- مِنْ حَدِيْثِ خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٧٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالُوا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّاعُونُ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِ. (٢٠٨٥٧)

٥- حَدِيْثُ جَدِّ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٧٧٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ

أَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَمِّهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. (١٤٨٨٨)

١٩٧٧٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَمِّهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلاَ تَقْرَبُوهَا. (١٤٨٨٩)

١٩٧٧٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو كَامِلٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلاَ تَهْجُمُوا عَلَيْهَا وَإِذَا وَقَعَ بِهَا وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا. (٢٢٠٨٤)

٦- حَدِيثُ فَرْوَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٧٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ بَحِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ

سَمِعَ فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ الْمُرَادِيَّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَرْضًا عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا أَرْضُ أَبْيَنَ هِيَ أَرْضُ رُفْقَتِنَا وَمِيرَتِنَا وَإِنَّهَا وَبِئَةٌ أَوْ قَالَ إِنَّ بِهَا وَبَاءً شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهَا عَنْكَ فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ. (١٥١٨٢)

٣ـ باب إثم الفار من الطاعون وثواب الصابر فيه

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٧٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ وَالصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الزَّحْفِ. (١٣٩٥٤)

١٩٧٧٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو سَلَمَةَ أَنْبَأَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّاعُونِ الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ يَوْمَ الزَّحْفِ وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. (١٤٢٦٦)

١٩٧٧٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ وَالصَّابِرُ فِيهِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. (١٤٣٤٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٧٨٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَمْرَةُ بِنْتُ قَيْسٍ الْعَدَوِيَّةُ قَالَتْ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ. (٢٣٣٨٦)

١٩٧٨١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَمْرَةُ الْعَدَوِيَّةُ قَالَتْ
سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ. (٢٤٩٨٧)

١٩٧٨٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ قَالَتْ
سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ قَالَ غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الإِبِلِ الْمُقِيمُ فِيهَا كَالشَّهِيدِ وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ. (٢٤٩٨٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث رقم (٣) له طرق أخرى بلفظه وقد مضى ذكره أيضاً وطرقه في (باب جامع الشهداء) (مج٩) (ص١١٤) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٥٠ـ كتاب تعبير الرؤيا

١ـ باب الرؤيا الصالحة من مبشرات النبوة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٨٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ

ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدِ انْقَطَعَتْ فَلاَ رَسُولَ بَعْدِي وَلاَ نَبِيَّ قَالَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ قَالَ قَالَ وَلَكِنِ الْمُبَشِّرَاتُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ قَالَ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ. (١٣٣٢٢)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٩٧٨٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُبَيْدٍ الرَّاسِبِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ نُبُوَّةَ بَعْدِي إِلاَّ الْمُبَشِّرَاتِ قَالَ قِيلَ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ أَوْ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ. (٢٢٦٧٩)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ كُرْزٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٩٧٨٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِاللهِ عَنْ

أَبِيهِ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ

عَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ. (٢٥٨٩٠)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها

١٩٧٨٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلاَّ الْمُبَشِّرَاتُ قَالُوا يَا رَسُولَ الله وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ أَوْ تُرَى لَهُ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ مَرَّةٍ حَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَمْلاَهُ عَلَيْنَا إِمْلاَءً قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ مِثْلَهُ. (٢٣٨٢٩)

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

١٩٧٨٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سُفْيَانُ لَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ غَيْرَهُ قَالَ سَمِعْتُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ السِّتَارَةِ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلاَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ ثُمَّ قَالَ أَلاَ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي

الدُّعَاءِ فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ. (١٨٠١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكره أيضاً فيما سبق. فليعلم.

٢ـ باب رؤيا المؤمن جزء من أجزاء النبوّة

١ - مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٧٨٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٤٤٤٩)

١٩٧٨٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٤٨٥٨)

١٩٧٩٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا اللَّيْثُ ثَنَا نَافِعٌ

عَنْ عَبْدِاللهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٥٧٣٧)

١٩٧٩١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ جُزْءٌ مِنْ

سَبْعِينَ جُزْءًا. (٥٧٦٢)

١٩٧٩٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ أَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِاللهِ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ فَمَنْ رَأَى خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهِ وَلْيَذْكُرْهُ وَمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّ رُؤْيَاهُ وَلاَ يَذْكُرْهَا فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ. (٥٩٣٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُمَا

١٩٧٩٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ يَعْنِي الأَشْيَبَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا دَرَّاجٌ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يُبَشَّرُهَا الْمُؤْمِنُ هِيَ جُزْءٌ مِنْ تِسْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ فَمَنْ رَأَى ذَلِكَ فَلْيُخْبِرْ بِهَا وَمَنْ رَأَى سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُحْزِنَهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثًا وَلْيَسْكُتْ وَلاَ يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا. (٦٧٤٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٧٩٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٦٨٨٦)

١٩٧٩٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٧٣٢٣)

١٩٧٩٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لاَ تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا وَالرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرُّؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٧٣٢١)

١٩٧٩٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ

هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٧٨١٤)

١٩٧٩٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ

جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٨١٥٠)

١٩٧٩٩- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ وَأَبو الْمُنْذِرِ قَالاَ ثَنا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ زُفَرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْـنِ مَـالِكٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِـنْ صَـلاَةِ الْغَـدَاةِ يَقُولُ هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا إِنَّهُ لَيْسَ يَبْقَـى بَعْـدِي مِـنَ النُّبُـوَّةِ إِلاَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ. (٧٩٦٢)

١٩٨٠٠- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَـدِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ

أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُـزْءٌ مِـنْ سِـتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٨٤٦٣)

١٩٨٠١- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَـى يَعْنِـي ابْـنَ سَـعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا أَبو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَـا الصَّالِحَـةُ يَرَاهَـا الْمُسْـلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٩٢٧٩)

١٩٨٠٢- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ أَوْ تُرَى لَـهُ جُـزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (١٠٠٢٦)

١٩٨٠٣- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا يَزِيـدُ أَنَـا هِشَـامٌ عَـنْ

مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ قَالَ وَقَالَ الرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرُّؤْيَا تَحْزِينًا مِنَ الشَّيْطَانِ وَالرُّؤْيَا مِنَ الشَّيْءِ يُحَدِّثُ بِهِ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلاَ يُحَدِّثْهُ أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ قَالَ وَأُحِبُّ الْقَيْدَ فِي النَّوْمِ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ. (١٠١٨٥)

١٩٨٠٤- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَطَاء

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ رَأْسِي ضُرِبَ فَرَأَيْتُهُ يَتَدَهْدَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ يَطْرُقُ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَيَتَهَوَّلُ لَهُ ثُمَّ يَغْدُو يُخْبِرُ النَّاسَ. (٨٤٠٨)

١٩٨٠٥- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا ثَلاَثَةٌ فَبُشْرَى مِنَ اللهِ وَحَدِيثُ النَّفْسِ وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيَقُصَّهَا إِنْ شَاءَ وَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلاَ يَقُصَّهُ عَلَى أَحَدٍ وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ. (٨٧٦٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٨٠٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (١١٥٩٦)

١٩٨٠٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (١١٨٢٤)

١٩٨٠٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (١٢٠٥٠)

١٩٨٠٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَوِ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (١٢٤٦٣)

١٩٨١٠- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (١٢٤٦٣)

٥- مِنْ حَدِيْثِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٨١١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ

عَنْ شُعْبَةَ وَحَجَّاجٍ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ سَمِعْتُ أَنَسًا

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَوِ الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٢١٦٦٤)

١٩٨١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (٢١٦٦٤)

١٩٨١٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٢١٦٣٩)

١٩٨١٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٢١٦٤٠)

٦- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

١٩٨١٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

أَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ

مِنَ النُّبُوَّةِ. (١٤١٥٤)

٧- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُمَا

١٩٨١٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَخَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالاَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٢٧٤٤)

فصل منه فيما يفعل من رأى ما يكره أو ما يحب وأنه لا يقصها إلا على وادّ أو ذي رأي

١- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨١٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ

كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا غَيْرَ أَنِّي لاَ أُزَمَّلُ حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُول الله ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا مِنَ الله وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَان فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلاَ يُخبِرْ بها وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثًا وَلْيَسْتَعِذْ بالله مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى فَإِنَّهُ لَنْ يَرَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ. (٢١٤٨٧)

١٩٨١٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبٍّ وَقَالَ حَجَّاجٌ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ إِنْ كُنْتُ لأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ

فَقَالَ وَأَنَا فَكُنْتُ لاَ رَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ وَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا إِلاَّ مَنْ يُحِبُّ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَشَرِّهَا وَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ قَالَ حَجَّاجٌ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لَهُ لِيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ قَالَ نَعَمْ. (٢١٥٣٧)

١٩٨١٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالاَ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنَ اللهِ وَالْحُلْمَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ لاَ يَضُرُّهُ. (٢١٥٢١)

١٩٨٢٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الرُّؤْيَا شِدَّةً غَيْرَ أَنِّي لاَ أُزَمَّلُ حَتَّى حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثَ بَصَقَاتٍ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ لاَ يَضُرُّهُ. (٢١٥٤٧)

١٩٨٢١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفُرْسَانِهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ

الْحُلْمَ يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَــارِهِ ثَلاَثًــا وَلْيَسْـتَعِذْ بِـالله مِنْـهُ فَلَـنْ يَضُـرَّهُ. (٢١٥٥٢)

١٩٨٢٢- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو سَعِيدٍ ثَنَـا حَـرْبٌ ثَنـا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ مَنْ رَأَى رُؤْيَـا تُعْجِبُـهُ فَلْيُحَـدِّثْ بِهَا فَإِنَّهَا بُشْرَى مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَـلاَ يُحَـدِّثْ بِهَـا وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ وَيَتَعَوَّذْ بِالله مِنْ شَرِّهَا. (٢١٥٨٥)

١٩٨٢٣- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا يَحْيَـى بْـنُ سَـعِيدٍ عَـنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ

سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ الرُّؤْيَـا مِـنَ الله وَالْحُلْـمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَلْيَسْتَعِذْ بِالله مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ. (٢١٥٩٢)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي رَزِينٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٢٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَنَـا يَعْلَـى بْـنُ عَطَاءِ عَنْ وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ

عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَـا لَمْ تُعَبَّرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ قَالَ وَالرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِـتَّةٍ وَأَرْبَعِيـنَ جُـزْءًا مِـنَ النُّبُوَّةِ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ لاَ يَقُصُّهَا إِلاَّ عَلَى وَادٍّ أَوْ ذِي رَأْيٍ. (١٥٥٩٣)

١٩٨٢٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْـزٌ قَـالَ ثَنَـا حَمَّـادُ بْـنُ

سَلَمَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ

عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا مُعَلَّقَةٌ بِرِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا صَاحِبُهَا فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ وَلاَ تُحَدِّثُوا بِهَا إِلاَّ عَالِمًا أَوْ نَاصِحًا أَوْ لَبِيبًا وَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (١٥٥٩٤)

١٩٨٢٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي رَزِينٍ لَقِيطٍ

عَنْ عَمِّهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ أَشُكُّ أَنَّهُ قَالَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُخْبِرْ بِهَا فَإِذَا أَخْبَرَ بِهَا وَقَعَتْ. (١٥٦٠٢)

١٩٨٢٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا بَهْزٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ وَكِيعَ بْنَ حُدُسٍ يُحَدِّثُ

عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ لاَ يُحَدِّثُ بِهَا إِلاَّ حَبِيبًا أَوْ لَبِيبًا. (١٥٦٠٦)

١٩٨٢٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزٌ الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ وَكِيعَ بْنَ حُدُسٍ

عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فَإِذَا حَدَّثَ

بِهَا سَقَطَتْ وَأَحْسِبُهُ قَالَ لاَ يُحَدِّثُ بِهَا إِلاَّ حَبِيبًا أَوْ لَبِيبًا. (١٥٦٠٨)

١٩٨٢٩- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ

عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَمِّهِ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ وَهِيَ يَعْنِي عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ. (١٥٦١٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ خَبَّابٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا فَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا وَلاَ يَذْكُرْهَا لأَحَدٍ فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ. (١٠٦٣٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٣١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالاَ ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْزُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثًا وَقَالَ يُونُسُ فَلْيَبْسُقْ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلاَثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ. (١٤٢٥٣)

١٩٨٣٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِـي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَأَيْتُ كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَـتْ قَالَ لِمَ يُحَدِّثُ أَحَدُكُمْ بِلَعِبِ الشَّيْطَانِ. (١٣٧٧٤)

١٩٨٣٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَـا الأَعْمَـشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْـتُ الْبَارِحَـةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ فَسَقَطَ رَأْسِـي فَاتَّبَعْتُـهُ فَأَخَذْتُـهُ فَأَعَدْتُـهُ مَكَانَهُ فَقَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَعِـبَ الشَّـيْطَانُ بِـأَحَدِكُمْ فَـلاَ يُحَدِّثَـنَّ بِـهِ النَّاسَ. (١٣٨٦٤)

١٩٨٣٤- (٤) حَدَّثَنـا عَبْـدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا رَوْحٌ ثَنَـا زَكَرِيَّـا بْـنُ إِسْحَاقَ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ إِنَّ رَجُـلاً جَـاءَ إِلَـى النَّبِـيِّ ﷺ فَقَـالَ يَـا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَهُـوَ يَتَجَحْـدَلُ وَأَنَـا أَتْبَعُـهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاكَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَـا فَـلاَ يَقُصَّهَا عَلَى أَحَدٍ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. (١٤٥٧٨)

٣ـ باب في أصدق أوقات الرؤيا

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْـنُ لَهِيعَـةَ ثَنَـا

دَرَّاجٌ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَقَالَ رَسُـــولُ اللهِ ﷺ أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالأَسْحَارِ. (١٠٨١٠)

١٩٨٣٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَـنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ

عَـنْ أَبِـي سَـعِيدٍ الْخُـدْرِيِّ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَـالَ أَصْــدَقُ الرُّؤْيَـا بِالأَسْحَارِ. (١١٢٢٣)

٤- باب وعيد من كذب في الرؤيا متعمداً

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٣٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَـا أَبُـو عَوَانَـةَ ثَنَـا عَبْدُالأَعْلَى الثَّعْلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَـنْ كَـذَبَ فِـي الرُّؤْيَـا مُتَعَمِّدًا كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٧٥٠)

١٩٨٣٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْـنُ الْوَلِيـدِ وَأَبُـو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالاَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَـالَ سُـفْيَانُ لاَ أَعْلَمُـهُ إِلاَّ قَـدْ رَفَعَهُ قَالَ مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ قَالَ أَبُو أَحْمَـدَ قَالَ أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (٦٦١)

١٩٨٣٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ثَنَا إِسْرَائِيلُ ثَنَـا

عَبْدُالأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ وَرَفَعَهُ قَالَ مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٣٦)

١٩٨٤٠- (٤) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ قَالَ وحَدَّثَنَاه خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَذَبَ عَلَى عَيْنَيْهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدًا بَيْنَ طَرَفَيْ شَعِيرَةٍ. (١٠١٧)

١٩٨٤١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُجَيْنٌ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِي الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٦٥٦)

١٩٨٤٢- (٦) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ أُرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (١٠٣٤)

١٩٨٤٣- (٧) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ الْبَاهِلِيُّ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَذَبَ فِي الرُّؤْيَا مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. (١٠٣٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٨٤٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَـنْ أَيُّـوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَـوَّرَ صُـورَةً عُـذِّبَ يَـوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ وَمَنْ تَحَلَّمَ عُـذِّبَ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ حَتَّـى يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَيْسَ عَاقِدًا وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيـثِ قَـوْمٍ يَفِـرُّونَ بِـهِ مِنْـهُ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ. (١٧٦٩)

١٩٨٤٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَنَا خَـالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ يَسْتَمِعْ إِلَـى حَدِيـثِ قَـوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ وَمَنْ تَحَلَّمَ عُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ شَـعِيرَةً وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. (٢١٠٣)

١٩٨٤٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّـوبُ عَـنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُلِّفَ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَعُذِّبَ وَلَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِـدَ شَعِيرَتَيْنِ أَوْ قَالَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَعُذِّبَ وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا وَمَـنِ اسْـتَمَعَ إِلَـى حَدِيثِ قَوْمٍ يَكْرَهُونَهُ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي الرَّصَاصَ. (٣٢١٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٤٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَلاَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُسْتَمَعَ حَدِيثُهُمْ أُذِيبَ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا دُفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَعُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ. (١٠١٤٥)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٨٤٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ قَالَ حَيْوَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانَ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَفْرَى الْفِرَى مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَأَفْرَى الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تَرَيَا وَمَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ. (٥٧٢٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى عن واثلة رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، وقد مضى ذكر هذا الحديث أيضاً وطرقه في (باب التغليظ فيمن ادعي إلى غير أبيه) (مج١٢) (ص٢٧٩) فأغنى عن إعادتها ههنا.

١٩٨٤٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ

فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تَرَيَا. (٥٤٥٣)

٥- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٥٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْـنُ عَبْـدِاللهِ وَأَكْـبَرُ عِلْمِي أَنَّ أَبِي ثَنَا قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِسْـحَاقَ قَـالَ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ مِـنْ أَعْتَـى النَّـاسِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ غَـيْرَ قَاتِلِـهِ أَوْ طَلَـبَ بِـدَمِ الْجَاهِلِيَّـةِ مِـنْ أَهْـلِ الإِسْلاَمِ أَوْ بَصَّرَ عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تُبْصِرَا. (١٥٧٨٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكره أيضاً فيما سبق فليعلم.

٥- باب ما جاء في تأويل الرؤيا

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٥١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا بَهْـزٌ ثَنَـا سُـلَيْمَانُ بْـنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ فَرُبَّمَا قَالَ هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا فَإِذَا رَأَى الرَّجُلُ رُؤْيَا سَأَلَ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ قَالَ فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُ كَـأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ بِهَا وَجْبَةً ارْتَجَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ فَنَظَرْتُ فَإِذَا قَـدْ جِـيءَ بِفُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ وَفُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ حَتَّى عَدَّتِ اثْنَـيْ عَشَـرَ رَجُـلاً وَقَـدْ بَعَـثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً قَبْـلَ ذَلِـكَ قَـالَتْ فَجِـيءَ بِهِـمْ عَلَيْهِـمْ ثِيَـابٌ طُلْـسٌ

تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُمْ قَالَ فَقِيلَ اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهْرِ الْبَيْذَخِ[١] أَوْ قَالَ إِلَى نَهَرِ الْبَيْدَحِ قَالَ فَغُمِسُوا فِيهِ فَخَرَجُوا مِنْهُ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ ثُمَّ أَتَوْا بِكَرَاسِيَّ مِنْ ذَهَبٍ فَقَعَدُوا عَلَيْهَا وَأُتِيَ بِصَحْفَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ نَحْوِهَا فِيهَا بُسْرَةٌ فَأَكَلُوا مِنْهَا فَمَا يُقَلِّبُونَهَا لِشِقٍّ إِلاَّ أَكَلُوا مِنْ فَاكِهَةٍ مَا أَرَادُوا وَأَكَلْتُ مَعَهُمْ قَالَ فَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا وَأُصِيبَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ حَتَّى عَدَّ الاثْنَيْ عَشَرَ الَّذِينَ عَدَّتْهُمُ الْمَرْأَةُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ فَجَاءَتْ قَالَ قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ فَقَصَّتْ قَالَ هُوَ كَمَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. (١١٩٣٧)

١٩٨٥٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَعْنَى. (١١٩٣٧)

١٩٨٥٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ وَرُبَّمَا قَالَ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا فَإِذَا رَأَى الرُّؤْيَا الرَّجُلُ الَّذِي لاَ يَعْرِفُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلَ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ فَجَاءَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ وَجْبَةً ارْتَجَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ وَفُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ حَتَّى عَدَّتِ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلْسٌ تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُمْ دَمًا فَقِيلَ اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهَرِ الْبَيْدَخِ أَوِ الْبَيْدَحِ فَغُمِسُوا فِيهِ فَخَرَجُوا مِنْهُ وُجُوهُهُمْ

---

(١) في المطبوع: السدخ، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (١٢٣٨٥).

مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ثُـمَّ أُتُوا بِكَرَاسِـيَّ مِـنْ ذَهَـبٍ فَقَعَـدُوا عَلَيْهَـا وَأُتُـوا بِصَحْفَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا فَمَا يَقْلِبُونَهَـا لِشِـقٍّ إِلاَّ أَكَلُـوا فَاكِهَـةً مَـا أَرَادُوا وَجَـاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا وَأُصِيبَ فُلاَنٌ وَفُـلاَنٌ حَتَّى عَدَّ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً الَّذِينَ عَدَّتِ الْمَـرْأَةُ فَقَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ عَلَـيَّ بِالْمَرْأَةِ قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ فَقَصَّتْ فَقَالَ هُوَ كَمَا قَالَتْ. (١٣٢٠٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٨٥٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا ابْـنُ لَهِيعَـةَ عَـنْ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ لَكَـأَنَّ فِي إِحْدَى إِصْبَعَيَّ سَمْنًا وَفِي الأُخْرَى عَسَلاً فَأَنَا أَلْعَقُهُمَـا فَلَمَّـا أَصْبَحْـتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ تَقْـرَأُ الْكِتَـابَيْنِ التَّـوْرَاةَ وَالْفُرْقَـانَ فَكَـانَ يَقْرَؤُهُمَا. (٦٧٧٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٨٥٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَبو جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ يَعْنِي الْخَطْمِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُثْمَـانَ ابْـنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّهُ يُقَبِّلُ النَّبِيَّ ﷺ فَـأَتَى النَّبِـيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ. (٢٠٨٦٠)

١٩٨٥٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ

أَنَا أَبو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابتٍ

أَنَّ أَبَاهُ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ النَّبيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُ بذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ فقَالَ إنَّ الرُّوحَ لاَ تَلْقَى الرُّوحَ وَأَقْنَعَ النَّبيُّ ﷺ رَأْسَهُ هَكَذَا فوَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى جَبْهَةِ النَّبيِّ ﷺ. (٢٠٨٦١)

١٩٨٥٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبي ثَنا عَفَّانُ ثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا أَبو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابتٍ

أَنَّ أَبَاهُ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ رَسُول الله ﷺ فَأَخْبَرْتُ بذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ إنَّ الرُّوحَ لاَ يَلْقَى الرُّوحَ وَأَقْنَعَ رَسُولُ الله ﷺ رَأْسَهُ هَكَذَا فَوَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى جَبْهَةِ النَّبيِّ ﷺ. (٢٠٨٧٣)

١٩٨٥٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبي ثَنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ هُوَ ابْنُ فَارِسٍ أَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابتٍ الأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ الشَّهَادَتَيْنِ عَنْ عَمِّهِ

أَنَّ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابتٍ الأَنْصَارِيَّ رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ سَجَدَ عَلَى جَبْهَةِ رَسُول الله ﷺ فَأَخْبَرَ النَّبيَّ ﷺ بذَلِكَ فَاضْطَجَعَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَقَالَ صَدِّقْ بذَلِكَ رُؤْيَاكَ فَسَجَدَ عَلَى جَبْهَةِ رَسُول الله ﷺ. (٢٠٨٧٧)

١٩٨٥٩- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبي ثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ[1] أَبو الْحَسَنِ الْبَاهِلِيُّ ثَنَا صَالِحٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الأَخْضَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ ابْنُ خُزَيْمَةَ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: سكن بن رافع، والمثبت من «أطراف المسند» (٢/ ٣٠٩) وغيره.

أَنَّ خُزَيْمَةَ رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ رَسُول الله ﷺ قَالَ فَأَتَى خُزَيْمَةُ رَسُولَ الله ﷺ فَأَخْبَرَهُ قَالَ فَاضْطَجَعَ رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ قَالَ لَهُ صَدِّقْ رُؤْيَاكَ فَسَجَدَ عَلَى جَبْهَةِ رَسُول الله ﷺ. (٢٠٨٧٩)

١٩٨٦٠- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ وَخُزَيْمَةُ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ عَنْ عَمِّهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ

أَنَّ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ رَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ رَسُول الله ﷺ فَجَاءَ رَسُولَ الله ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ فَاضْطَجَعَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ فَسَجَدَ عَلَى جَبْهَتِهِ. (٢٠٨٨٠)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٨٦١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُول الله ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقُصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ وَكُنْتُ غُلامًا شَابًّا عَزَبًا فَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ قَالَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِالله مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِالله مِنَ النَّارِ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لِي لَنْ تُرَاعَ

فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُاللهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُاللهِ لاَ يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلاَّ قَلِيلاً. (٦٠٤٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد مضى ذكره أيضاً فيما سبق فليعلم.

١٩٨٦٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ

قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ وَلاَ أُشِيرُ بِهَا إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ إِلاَّ طَارَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ أَوْ إِنَّ عَبْدَاللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ. (٤٢٦٥)

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٨٦٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَى رَجُلٌ رُؤْيَا فَجَاءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ ظُلَّةً تَنْطِفُ عَسَلاً وَسَمْنًا وَكَأَنَّ النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهَا فَبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ وَبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَكَأَنَّ سَبَبًا مُتَّصِلاً إِلَى السَّمَاءِ وقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً وَكَأَنَّ سَبَبًا دُلِّيَ مِنَ السَّمَاءِ فَجِئْتَ فَأَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ فَعَلاَّكَ اللهُ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَأَخَذَ بِهِ فَعَلاَ فَعَلاَّهُ اللهُ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمَا فَأَخَذَ بِهِ فَعَلاَ فَأَعْلاَهُ اللهُ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمْ فَأَخَذَ بِهِ فَقُطِعَ بِهِ ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلاَ فَأَعْلاَهُ اللهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ فَأَعْبُرَهَا لَهُ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ أَمَّا الظُّلَّةُ فَالإِسْلاَمُ وَأَمَّا الْعَسَلُ وَالسَّمْنُ فَحَلاَوَةُ الْقُرْآنِ فَبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ وَبَيْنَ

مُسْتَقِلٌ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَأَمَّا السَّبَبُ فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ تَعْلُو فَيُعْلِيكَ الله ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ رَجُلٌ عَلَى مِنْهَاجِكَ فَيَعْلُو وَيُعْلِيهِ الله ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمَا رَجُلٌ يَأْخُذُ بِأَخْذِكُمَا فَيَعْلُو فَيُعْلِيهِ الله ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ رَجُلٌ يُقْطَعُ بِهِ ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو فَيُعْلِيهِ الله قَالَ أَصَبْتُ يَا رَسُولَ الله قَالَ أَصَبْتَ وَأَخْطَأْتَ قَالَ أَقْسَمْتُ يَا رَسُولَ الله لَتُخْبِرَنِّي فَقَالَ لاَ تُقْسِمْ. (٢٠٠٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى وقد مضى ذكره أيضاً وطرقه في (باب الأمر بإبرار المقسم) (مج٩) (ص٤٨٥) فأغنى عن إعادتها.

٦ـ باب فيما رآه النبي ﷺ في المنام

وفيه فصول

الفصل الأول فيما جاء عن ابن عباس

(١)

١٩٨٦٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَاهُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ مَلَكَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَالآخَرُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيْهِ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِهِ اضْرِبْ مَثَلَ هَذَا وَمَثَلَ أُمَّتِهِ فَقَالَ إِنَّ مَثَلَهُ وَمَثَلَ أُمَّتِهِ كَمَثَلِ قَوْمٍ سَفْرٍ انْتَهَوْا إِلَى رَأْسِ مَفَازَةٍ فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مِنَ الزَّادِ مَا يَقْطَعُونَ بِهِ الْمَفَازَةَ وَلاَ مَا يَرْجِعُونَ بِهِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَتَاهُمْ رَجُلٌ فِي حُلَّةٍ حِبَرَةٍ فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ وَرَدْتُ بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشِبَةً وَحِيَاضًا رُوَاءً أَتَتَّبِعُونِي فَقَالُوا نَعَمْ قَالَ فَانْطَلَقَ بِهِمْ فَأَوْرَدَهُمْ رِيَاضًا مُعْشِبَةً وَحِيَاضًا رُوَاءً فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا وَسَمِنُوا

فَقَالَ لَهُمْ أَلَمْ أَلْقَكُمْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَجَعَلْتُمْ لِي إِنْ وَرَدْتُ بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشِبَةً وَحِيَاضًا رُوَاءً أَنْ تَتَّبِعُونِي فَقَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ رِيَاضًا أَعْشَبَ مِنْ هَذِهِ وَحِيَاضًا هِيَ أَرْوَى مِنْ هَذِهِ فَاتَّبِعُونِي قَالَ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ صَدَقَ وَاللهِ لَنَتَّبِعَنَّهُ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ قَدْ رَضِينَا بِهَذَا نُقِيمُ عَلَيْهِ. (٢٢٧٨)

(٢)

١٩٨٦٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الأَعْمَى عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تَنَفَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلاً فَأَوَّلْتُهُ فَلاًّ يَكُونُ فِيكُمْ وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ وَرَأَيْتُ بَقَرًا تُذْبَحُ فَبَقَرٌ وَاللهِ خَيْرٌ فَبَقَرٌ وَاللهِ خَيْرٌ فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٢٣١٨)

(٣)

١٩٨٦٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ قَالَ عُبَيْدُاللهِ

سَأَلْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ذَكَرَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَفَظِعْتُهُمَا فَكَرِهْتُهُمَا وَأُذِنَ لِي فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُ كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ قَالَ عُبَيْدُاللهِ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيْرُوزُ بِالْيَمَنِ وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةُ. (٢٢٥٣)

الفصل الثاني
فيما جاء عن أنس رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنهُ

(١)

١٩٨٦٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّـائِمُ كَـأَنِّي مُـرْدِفٌ كَبْشًا وَكَأَنَّ ظُبَةَ سَيْفِي انْكَسَرَتْ فَـأَوَّلْتُ أَنِّـي أَقْتُـلُ صَاحِبَ الْكَتِيبَـةِ وَأَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ. (١٣٣٢٣)

(٢)

١٩٨٦٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ رَأَيْتُ كَأَنِّي فِـي دَارِ عُقْبَـةَ بْـنِ رَافِـعٍ فَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ فَأَوَّلْتُ أَنَّ الرِّفْعَةَ لَنَا فِـي الدُّنْيَـا وَالْعَاقِبَـةَ فِي الآخِرَةِ وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ. (١٣٥٤١)

١٩٨٦٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَحَسَـنٌ قَـالاَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ رَأَيْتُ كَأَنِّي اللَّيْلَةَ فِي دَارِ رَافِعِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ حَسَنٌ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ فَأُوتِينَا بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ ابْنِ طَابٍ فَأَوَّلْتُ أَنَّ لَنَا الرِّفْعَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ. (١٢٧٤٢)

الفصل الثالث
فيما جاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنهُ

(١)

١٩٨٧٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّـامٍ ثَنـا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْـتُ أَنِّـي أَنْـزِعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرَوِّحَنِي[١] حَتَّى نَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ قَالَ فَأَتَانِي ابْنُ الْخَطَّـابِ وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ فَأَخَذَهَا مِنِّي فَلَمْ يَنْزِعْ رَجُلٌ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَـوْضُ يَتَفَجَّـرُ. (٧٨٩١)

١٩٨٧١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَـا زَائِدَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ أَنْزِعُ بِدَلْوٍ ثُمَّ أَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ بِهَا ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْـنِ فِيهِمَـا ضَعْـفٌ وَاللهُ يَرْحَمُـهُ ثُـمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَإِنْ بَرِحَ يَنْزِعُ حَتَّى اسْـتَحَالَتْ غَرْبًـا ثُـمَّ ضَرَبَـتْ بِعَطَـنٍ فَمَـا رَأَيْتُ مِنْ نَزْعِ عَبْقَرِيٍّ أَحْسَنَ مِنْ نَزْعِ عُمَرَ. (٨٤٥٢)

١٩٨٧٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بِئْرٍ أَسْـقِي فَجَـاءَ

---

(١) في المطبوع: ليرفه، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (٨٢٣٩).

أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِيهِمَا ضَعْفٌ وَاللهُ يَغْفِرُ لَـهُ ثُـمَّ جَـاءَ عُمَـرُ رَحِمَهُ اللهُ فَنَزَعَ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا وَضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ فَلَـمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرْيَهُ. (٩٤٤٤)

(٢)

١٩٨٧٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَنْبِ قَصْرٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَـذَا الْقَصْـرُ قَـالُوا لِعُمَـرَ بْـنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا وَعُمَرُ رَحِمَهُ اللهُ حِينَ يَقُـولُ ذَلِـكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَهُ مَعَ الْقَوْمِ فَبَكَـى عُمَـرُ حِيـنَ سَـمِعَ ذَلِـكَ مِـنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ أَعَلَيْكَ بِأَبِي أَنْتَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ. (٨١١٥)

(٣)

١٩٨٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّـامٍ ثَنَـا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا أَنَا نَـائِمٌ أُوتِيـتُ بِخَزَائِـنِ الأَرْضِ فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبُرَا عَلَـيَّ وَأَهَمَّـانِي فَـأُوحِيَ إِلَيَّ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَـا فَذَهَبَـا فَأَوَّلْتُهُمَـا الْكَذَّابَيْـنِ اللَّذَيْـنِ أَنَـا بَيْنَهُمَـا صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ. (٧٩٠١)

١٩٨٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا يُونُـسُ ثَنَـا حَمَّـادٌ عَـنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَنَفَخْتُهُمَا فَرُفِعَا فَأَوَّلْتُ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُسَيْلِمَةُ وَالآخَرَ الْعَنْسِيُّ. (٨١٠٦)

١٩٨٧٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي يَدِي سِوَارَيْنِ فَنَفَخْتُهُمَا فَرُفِعَا فَأَوَّلْتُ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُسَيْلِمَةُ. (٨١٧٤)

١٩٨٧٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلَامِ وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا. (٧٣١٢)

الفصل الرابع
فيما جاء عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

(١)

١٩٨٧٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ

النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ قَالُوا فَمَا أَوَّلْتَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ الدِّينُ قَالَ يَعْقُوبُ مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ حَدَّثَنَا صَالِحٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. (١١٣٨٧)

(٢)

١٩٨٧٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَوْ أَخِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي ذِرَاعِي سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَرِهْتُهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا هَذَيْنِ الْكَذَّابَيْنِ صَاحِبَ الْيَمَنِ وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ. (١١٣٨٩)

الفصل الخامس

فيما جاء عن جابر رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنهُ

(١)

١٩٨٨٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ كَأَنِّي أُتِيتُ بِكُتْلَةِ تَمْرٍ فَعَجَمْتُهَا فِي فَمِي فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً آذَتْنِي فَلَفَظْتُهَا ثُمَّ أَخَذْتُ أُخْرَى

فَعَجَمْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً فَلَفَظْتُهَا ثُمَّ أَخَذْتُ أُخْرَى فَعَجَمْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً فَلَفَظْتُهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ دَعْنِي فَلأَعْبُرْهَا قَالَ قَالَ اعْبُرْهَا قَالَ هُوَ جَيْشُكَ الَّذِي بَعَثْتَ يَسْلَمُ وَيَغْنَمُ فَيَلْقَوْنَ رَجُلاً فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلاً فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلاً فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ الْمَلَكُ. (١٤٧٥٠)

(٢)

١٩٨٨١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ قَالَ جَابِرٌ فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْنَا أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَمَّا ذِكْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ نَوْطِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ فَهُمْ وُلاَةُ هَذَا الأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ. (١٤٢٩٣)

الفصل السادس

فيما جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنهُمَا في ذلك

(١)

١٩٨٨٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أُرِيتُ فِي النَّوْمِ أَنِّي أَنْـزِعُ بِدَلْـوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًـا أَوْ ذَنُوبَيْـنِ وَنَـزَعَ نَزْعًـا ضَعِيفًـا وَالله يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْـتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًـا فَلَـمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى رَوَّى النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطَنٍ. (٤٧٣١)

١٩٨٨٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْـنُ آدَمَ ثَنَـا زُهَـيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ عَنْ رُؤْيَا رَسُول الله ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَـرَ قَـالَ رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَالله يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَمَا رَأَيْـتُ عَبْقَرِيًّـا مِـنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. (٥٣٧١)

١٩٨٨٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْـجٍ قَـالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رُؤْيَا رَسُول الله ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَـرَ قَـالَ رَأَيْـتُ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِـي نَزْعِـهِ ضَعْـفٌ وَالله يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ نَزَعَ عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَمَا رَأَيْـتُ عَبْقَرِيًّـا مِـنَ النَّـاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. (٤٥٨٣)

١٩٨٨٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا عَفَّـانُ ثَنَـا وُهَيْـبٌ ثَنَـا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ

عَنْ عَبْدِالله عَنْ رُؤْيَا رَسُول الله ﷺ فِي أَبِي بَكْـرٍ وَعُمَـرَ قَـالَ رَأَيْـتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْـفٌ وَالله

يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. (٥٥٥٤)

١٩٨٨٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا صَخْرٌ يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بِئْرٍ أَنْزِعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَالله يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. (٥٥٩٤)

(٢)

١٩٨٨٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا لَيْثُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِالله

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالُوا فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ الله قَالَ الْعِلْمُ. (٥٦٠٢)

١٩٨٨٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ

سَمِعَ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ الله قَالَ

الْعِلْمَ.

١٩٨٨٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحٍ فَذَكَرَهُ. (٥٨٦٨)

١٩٨٩٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ[١] فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي أَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَطْرَافِي ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالُوا فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ الْعِلْمُ. (٦٠٥٩)

١٩٨٩١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ

حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ. (٦٠٥٩)

١٩٨٩٢- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي ثُمَّ نَاوَلْتُ فَضْلِي

---

(١) لفظة «لبن» زدناها من طبعة مؤسسة الرسالة (٦٣٤٣).

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله فَمَا أَوَّلْتَهُ قَالَ الْعِلْمُ. (٥٢٩٥)

١٩٨٩٣- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ثَنا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي ثُمَّ نَاوَلْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله فَمَا أَوَّلْتَهُ قَالَ الْعِلْمُ. (٦١٣٨)

(٣)

١٩٨٩٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ الله ﷺ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَهَا نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةَ وَهِيَ الْجُحْفَةُ. (٥٥٨٥)

١٩٨٩٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

عَنْ سَالِمٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ الله ﷺ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَقَامَتْ بِمَهْيَعَةَ وَهِيَ الْجُحْفَةُ فَأَوَّلَ رَسُولُ الله ﷺ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى الْجُحْفَةِ. (٥٧٠٤)

١٩٨٩٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا

عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُـولُ رَأَيْـتُ فِـي الْمَنَـامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الشَّعْرِ تَفِلَةً أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ فَأُسْكِنَتْ مَهْيَعَةَ فَأَوَّلْتُهَا فِي الْمَنَامِ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ يَنْقُلُهُ اللهُ تَعَالَى إِلَى مَهْيَعَةَ. (٥٩٣٩)

(٤)

١٩٨٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَـنْ سَالِمٍ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلاً آدَمَ سَبْطَ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَـى رَجُلَيْـنِ يَسْـكُبُ رَأْسُـهُ أَوْ يَقْطُـرُ رَأْسُـهُ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَلاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ جَعْدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ عَيْـنِ الْيُمْنَـى أَشْـبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ. (٤٥١٣)

١٩٨٩٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا إِسْـحَاقُ بْـنُ سُـلَيْمَانَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأَيْتُ عِنْـدَ الْكَعْبَـةِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهَا رَجُلاً آدَمَ سَبْطَ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَـدَهُ عَلَـى رَجُلَيْـنِ يَسْـكُبُ رَأْسُهُ أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَوِ الْمَسِـيحُ ابْـنُ مَرْيَمَ وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى جَعْدَ الـرَّأْسِ أَشْـبَهُ مَـنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ. (٤٧٣٦)

١٩٨٩٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا حَنْظَلَةُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَمِعْتُ سالِمًا يَقُولُ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ مِمَّا يَلِـي الْمَقَامَ رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَـى رَجُلَيْـنِ يَسْـكُبُ رَأْسُـهُ أَوْ يَقْطُرُ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَـمَ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ جَعْدَ الرَّأْسِ أَعْـوَرَ عَيْـنِ الْيُمْنَـى أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنْهُ ابْنُ قَطَـنٍ فَسَـأَلْتُ مَـنْ هَـذَا فَقِيـلَ الْمَسِـيحُ الدَّجَّـالُ. (٥٢٩٤)

١٩٩٠٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُرَانِـي فِـي الْمَنَـامِ عِنْـدَ الْكَعْبَـةِ فَرَأَيْتُ رَجُلاً آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنَ الرِّجَالِ لَـهُ لِمَّـةٌ قَـدْ رُجِّلَـتْ وَلِمَّتُـهُ تَقْطُرُ مَاءً وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ رَجِلَ الشَّعْرِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلاً جَعْدًا قَطَطًـا أَعْـوَرَ عَيْـنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَـنٍ وَاضِعًـا يَدَيْهِ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا هَذَا الْمَسِـيحُ الدَّجَّالُ. (٥٨٢٦)

١٩٩٠١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَنَا حَنْظَلَةُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ مِمَّا يَلِي الْمَقَامَ رَجُلاً آدَمَ سَبْطَ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَـى رَجُلَيْـنِ يَسْـكُبُ رَأْسُـهُ أَوْ

يَقْطُرُ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَوِ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَـمَ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً أَحْمَرَ جَعْدَ الرَّأْسِ أَعْـوَرَ عَيْـنِ الْيُمْنَـى أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْـنُ قَطَـنٍ فَسَـأَلْتُ مَـنْ هَـذَا فَقِيـلَ الْمَسِـيحُ الدَّجَّـالُ. (٦١٣٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى سـنذكرها إن شـاء الله تعـالى في (في خروج الدجال وصفته) (مج٢٠) (ص١٤٠) إن شاء الله تعالى.

الفصل السابع

فيما جاء في ذلك عن رجل رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنهُ

١٩٩٠٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو النَّضْرِ قَالَ ثَنَا شَـيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ كَانَ يَقُولُ فِي خِلاَفَـةِ عُمَـرَ بْـنِ الْخَطَّـابِ لاَ يَمُوتُ عُثْمَانُ حَتَّى يُسْتَخْلَفَ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ تَعْلَمُ ذَلِكَ قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهُ ثَلاَثَةٌ مِنْ أَصْحَابِي وُزِنُـوا فَـوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ فَوَزَنَ ثُـمَّ وُزِنَ عُثْمَـانُ فَنَقَـصَ صَاحِبُنَـا وَهُـوَ صَالِحٌ. (١٦٠٠٩)

١٩٩٠٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو النَّضْرِ ثَنَا شَيْبَانُ عَـنْ أَشْعَثَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِـي خِلاَفَـةِ عُمَـرَ بْـنِ الْخَطَّـابِ لاَ يَمُوتُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حَتَّى يُسْتَخْلَفَ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ تَعْلَمُ ذَلِكَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ ثَلاَثَةً مِنْ أَصْحَابِي وُزِنُـوا

فَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ فَوَزَنَ ثُمَّ وُزِنَ عُثْمَانُ فَنَقَصَ وَهُوَ صَالِحٌ. (٢٢١٠٩)

٧- باب رؤيته ﷺ لربه عز وجل في النوم

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٠٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَتَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ أَحْسِبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى قَالَ قُلْتُ لاَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ أَوْ قَالَ نَحْرِي فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى قَالَ قُلْتُ نَعَمْ يَخْتَصِمُونَ فِي الْكَفَّارَاتِ وَالدَّرَجَاتِ قَالَ وَمَا الْكَفَّارَاتُ وَالدَّرَجَاتُ قَالَ الْمُكْثُ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْمَشْيُ عَلَى الأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ وَإِبْلاَغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْخَيْرَاتِ وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً أَنْ تَقْبِضَنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ قَالَ وَالدَّرَجَاتُ بَذْلُ الطَّعَامِ وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ وَالصَّلاَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ. (٣٣٠٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكره أيضاً فيما سبق في (باب

الأذكار الواردة عقب السلام) كما أنه له طريق أخرى عن معـاذ رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فليعلم.

٨- باب قول النبي ﷺ من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل صورتي

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٠٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُـو عَوَانَـةَ عَـنْ جَابِرٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ

حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ لَمْ يَنْسُبْهُ عَفَّانُ أَكْثَرَ مِنْ عَبْـدِاللهِ قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَإِيَّايَ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَخَيَّلُ بِي وَقَـالَ عَفَّـانُ مَرَّةً لاَ يَتَخَيَّلُنِي. (٢٣٩٤)

١٩٩٠٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ

عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ وَكَانَ يَزِيدُ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ قَالَ فَقُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَقُولُ إِنَّ الشَّـيْطَانَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي فَمَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَـتَ لَنَا هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ رَأَيْتُ رَجُلاً بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ جِسْـمُهُ وَلَحْمُهُ أَسْمَرُ إِلَى الْبَيَاضِ حَسَنُ الْمَضْحَكِ أَكْحَـلُ الْعَيْنَيْـنِ جَمِيـلُ دَوَائِـرِ الْوَجْهِ قَدْ مَلأَتْ لِحْيَتُهُ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ حَتَّى كَادَتْ تَمْلأُ نَحْرَهُ قَالَ عَوْفٌ

لاَ أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا مِنَ النَّعْتِ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَوْ رَأَيْتَهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا. (٣٢٣٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٠٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ الأَزْرَقُ ثَنا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِمَثَلِي. (٣٣٧٨)

١٩٩٠٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ عَلَى صُورَتِي. (٣٦٠٨)

١٩٩٠٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (٣٦٠٨)

١٩٩١٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِمِثْلِي. (٣٩٧٧)

١٩٩١١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِاللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَأَنَا الَّذِي رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَخَيَّلُ بِي. (٤٠٧٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩١٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي وَقَالَ ابْنُ فُضَيْلٍ مَرَّةً يَتَخَيَّلُ بِي فَإِنَّ رُؤْيَا الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الصَّادِقَةَ الصَّالِحَةَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. (٦٨٧١)

١٩٩١٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى وَيَزِيدُ قَالاَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي. (٧٢٣٨)

١٩٩١٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهِ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي قَالَ عَاصِمٌ قَالَ أَبِي فَحَدَّثْتُهُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ قَالَ رَأَيْتَهُ قُلْتُ إِي وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ قَالَ فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ إِنِّي وَاللهِ قَدْ ذَكَرْتُهُ وَنَعَتُّهُ فِي مِشْيَتِهِ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّهُ كَانَ

يُشْبِهُهُ. (٨١٥٢)

١٩٩١٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَصَوَّرُ بِي قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. (٨٩٤٨)

١٩٩١٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي. (٨٩٥٦)

١٩٩١٧- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي الْحَقَّ إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي. (٩١٢٤)

١٩٩١٨- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِمِثْلِي. (٩٥٨٧)

١٩٩١٩- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَصَوَّرُ بِي أَوْ قَالَ شُعْبَةُ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. (٩٦٧٥)

١٩٩٢٠- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَشَبَّهُ بِي. (٩٧٢٨)

٤- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ أَوْ فَكَأَنَّمَا رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ لاَ يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَآنِي الْحَقَّ. (٢١٥٥٨)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَيْوَةُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ خَبَّابٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَآنِي الْحَقَّ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَكَوَّنُ بِي. (١١٠٩٦)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ثَنَا ثَابِتٌ

ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ قَالَ عَفَّانُ فَسَأَلْتُ حَمَّادًا فَحَدَّثَنِي بِهِ وَذَهَبَ فِي حِرِّوْرِهِ. (١٣٣٤٦)

٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالاَ ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي وَقَالَ إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يُخْبِرَنَّ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ. (١٤٢٥٢)

٨- مِنْ حَدِيْثِ طَارِقِ بْنِ أَشْيمٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا خَلَفٌ يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي. (١٥٣١٨)

١٩٩٢٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْجُ ابْنُ النُّعْمَانِ قَالاَ ثَنا خَلَفٌ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ مَـنْ رَآنِـي فِـي الْمَنَـامِ فَقَـدْ رَآنِـي. (٢٥٩٥١)

٥١- كتاب اللهو واللعب

١- باب جواز لهو الرجل في ثلاث وإنهن من الحق

١- مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ الأَزْرَق قَالَ

كَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ يَخْرُجُ فَيَرْمِي كُلَّ يَوْمٍ وَكَانَ يَسْتَتْبِعُهُ فَكَأَنَّهُ كَادَ أَنْ يَمَلَّ فَقَالَ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ بَلَى قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاَثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ صَاحِبَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَالَ ارْمُوا وَارْكَبُوا وَإِنْ تَرْمُوا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا وَقَالَ كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ بَاطِلٌ إِلاَّ ثَلاَثًا رَمْيَهُ عَنْ قَوْسِهِ وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ وَمُلاَعَبَتَهُ أَهْلَهُ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ قَالَ فَتُوُفِّيَ عُقْبَةُ وَلَهُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ قَوْسًا مَعَ كُلِّ قَوْسٍ قَرْنٌ وَنَبْلٌ وَأَوْصَى بِهِنَّ فِي سَبِيلِ اللهِ. (١٦٦٩٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طريق أخرى قد مضى ذكرها وذكر هذا الحديث أيضاً في (باب الرمي بالسهام والحث عليه) فأغنى عن إعادته ههنا.

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

١٩٩٢٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَابَقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَقْتُهُ فَلَبِثْنَا حَتَّى إِذَا رَهِقَنِي اللَّحْمُ سَابَقَنِي فَسَبَقَنِي فَقَالَ هَذِهِ بِتِيكِ. (٢٢٩٨٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى وقد مضى ذكرها مع هذا الحديث أيضاً في (أبواب السبق) (باب مشروعية السبق وآدابه إلخ...) (مج٩) (ص٣٥٦) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٢ـ باب ما جاء في لعب الحبشة ورقصهم

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما أسلفنا ذكره في (باب اللعب بالحراب ونحوها من آلات الحرب في المسجد وإظهار السرور في يوم العيد) (مج٥) (ص٤٥٨) ما أغنى عن إعادته ههنا.

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٢٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَتِ الْحَبَشَةُ يَزْفِنُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَرْقُصُونَ وَيَقُولُونَ مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا يَقُولُونَ قَالُوا يَقُولُونَ مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ. (١٢٠٨٢)

١٩٩٣٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَعِبَتِ الْحَبَشَةُ لِقُدُومِهِ بِحِرَابِهِمْ فَرَحًا بِذَلِكَ. (١٢١٨٨)

أبواب ما لا يجوز من اللهو واللعب

١ـ باب ما جاء في ذم اللعب بالحمام

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٣١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَتْبَعُ حَمَامَةً فَقَالَ شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً. (٨١٨٧)

٢ـ باب النهي عن اللعب بالحيوان وقتله صبراً

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٣٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلاَمٌ مِنْ بَنِيهِ رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا فَمَشَى إِلَى الدَّجَاجَةِ فَحَلَّهَا ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلاَمِ وَقَالَ لِيَحْيَى ازْجُرُوا غُلاَمَكُمْ هَذَا مِنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ عَلَى الْقَتْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهْمَةٌ أَوْ غَيْرُهَا لِقَتْلٍ وَإِنْ أَرَدْتُمْ ذَبْحَهَا فَاذْبَحُوهَا. (٥٤٢٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى عن ابن عمر وجابر وأنس وأبي أيوب رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُم أجمعين مع ذكر هذا الحديث أيضاً في

(باب النهي عن قتل الحيوان صبر) (مج١١) (ص٣٢٥) ما أغنى عن إعادتها ههنا.

٣ـ باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٣٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ وَاللاَّتِ فَلْيَقُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ. (٧٧٤١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: قد مضى ذكره أيضاً في (كتاب اليمين والنذر) فليعلم.

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. (١٨٧٠٠)

١٩٩٣٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَتَّابٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ فِيمَا أَعْلَمُ

عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ

وَرَسُولَهُ. (١٨٧٠١)

١٩٩٣٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ لَعِبَ بِالْكِعَابِ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. (١٨٦٨٠)

١٩٩٣٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو نُوحٍ أَنَا مَالِكٌ عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. (١٨٧٣٠)

١٩٩٣٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى أَنَا عُبَيْدُاللهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. (١٨٧٥٩)

١٩٩٣٩- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا الْجُعَيْدُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الْمُحَرَّرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ يُقَلِّبُ كَعَبَاتِهَا أَحَدٌ يَنْتَظِرُ مَا تَأْتِي بِهِ إِلاَّ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. (١٨٨١٩)

٣- مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٤٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ وَلَمْ يُسْنِدْهُ وَكِيعٌ مَرَّةً. (٢١٩٠١)

١٩٩٤١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا يَغْمِسُ يَدَيْهِ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَدَمِهِ. (٢١٩٤٧)

١٩٩٤٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ. (٢١٩٧٨)

٤- حَدِيثُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْخَطْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٤٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا الْجُعَيْدُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْخَطْمِيِّ أَنَّهُ

سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدَالرَّحْمَنِ يَقُولُ أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ أَبَاكَ يَقُولُ عَنْ رَسُول الله ﷺ فَقَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ مَثَلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي مَثَلُ

الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِالْقَيْحِ وَدَمِ الْخِنْزِيرِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي. (٢٢٠٥٧)

٤ـ باب ما جاء في آلة اللهو والقينات وشرب الخمر

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٤٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْوَلِيدُ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ يَا نَافِعُ أَتَسْمَعُ فَأَقُولُ نَعَمْ فَيَمْضِي حَتَّى قُلْتُ لاَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ وَأَعَادَ رَاحِلَتَهُ إِلَى الطَّرِيقِ وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا. (٤٣٠٧)

١٩٩٤٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ وَمَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَنَا سَعِيدٌ الْمَعْنَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ

سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ يَا نَافِعُ أَتَسْمَعُ فَأَقُولُ نَعَمْ قَالَ فَيَمْضِي حَتَّى قُلْتُ لاَ قَالَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ وَأَعَادَ الرَّاحِلَةَ إِلَى الطَّرِيقِ وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا. (٤٧٢٥)

٢- مِنْ حَدِيثِ السَّائِبِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٤٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَكِّيٌّ ثَنَا الْجُعَيْدُ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ خُصَيْفَةَ

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ امْـرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَتَعْرِفِينَ هَذِهِ قَالَتْ لاَ يَا نَبِيَّ اللهِ فَقَالَ هَذِهِ قَيْنَةُ بَنِي فُلاَنٍ تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَأَعْطَاهَا طَبَقًا فَغَنَّتْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْخِرَيْهَا. (١٥١٦٢)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٤٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ الْحِمْصِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْحَقَ الْمَزَامِيرَ وَالْكَنَّارَاتِ[1] -يَعْنِي الْبَرَابِطَ وَالْمَعَازِفَ- وَالأَوْثَانَ الَّتِي كَانَتْ تُعْبَدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَقْسَمَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِعِزَّتِهِ لاَ يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي جَرْعَةً مِنْ خَمْرٍ إِلاَّ سَقَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ مُعَذَّبًا أَوْ مَغْفُورًا لَهُ وَلاَ يَسْقِيهَا صَبِيًّا صَغِيرًا إِلاَّ سَقَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ مُعَذَّبًا أَوْ مَغْفُورًا لَهُ وَلاَ يَدَعُهَا عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي مِنْ مَخَافَتِي إِلاَّ سَقَيْتُهَا إِيَّاهُ مِنْ حَظِيرَةِ الْقُدُسِ وَلاَ يَحِلُّ بَيْعُهُنَّ وَلاَ شِرَاؤُهُنَّ وَلاَ تَعْلِيمُهُنَّ وَلاَ تِجَارَةٌ فِيهِنَّ وَأَثْمَانُهُنَّ حَرَامٌ لِلْمُغَنِّيَاتِ قَالَ يَزِيدُ الْكَنَّارَاتِ الْبَرَابِطُ. (٢١١٩٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طريق أخرى وقد مضى ذكرها مع هذا الحديث أيضاً في (باب تحريم بيع الخمر) (مج١٠) (ص٣٥٢) فارجع إليه

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: الكفارات، وصوب من طبعة مؤسسة الرسالة (٢٢٢١٨).

إن شئت.

٤- ومِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٤٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ ثَنَا جَعْفَـرٌ قَالَ أَتَيْتُ فَرْقَدًا يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ خَالِيًا فَقُلْتُ يَا ابْنَ أُمِّ فَرْقَدٍ لأَسْأَلَنَّكَ الْيَوْمَ عَـنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِكَ فِي الْخَسْـفِ وَالْقَـذْفِ أَشَـيْءٌ تَقُولُـهُ أَنْتَ أَوْ تَأْثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ بَـلْ آثُـرُهُ عَـنْ رَسُـولِ اللهِ ﷺ قُلْـتُ وَمَنْ حَدَّثَكَ قَالَ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَـنْ سَـعِيدِ بْـنِ الْمُسَـيَّبِ وَحَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ تَبِيتُ طَائِفَـةٌ مِـنْ أُمَّتِـي عَلَى أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ ثُمَّ يُصْبِحُـونَ قِـرَدَةً وَخَنَـازِيرَ فَيُبْعَـثُ عَلَـى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ فَتَنْسِفُهُمْ كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَـانَ قَبْلَهُـمْ بِاسْـتِحْلاَلِهِمُ الْخُمُورَ وَضَرْبِهِمْ بِالدُّفُوفِ وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ. (٢١٢٠٢)

٥- مِنْ حَدِيْثِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٤٩- (١) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكَوْسَجُ أَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ ثَنَا أَبو مُنِيبٍ الشَّامِيُّ عَنْ أَبِي عَطَاءٍ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وحَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَـبٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَـيَّبِ

أَوْ حُدِّثْتُ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَيَبِيتَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشَرٍ وَبَطَرٍ وَلَعِبٍ وَلَهْوٍ فَيُصْبِحُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ باسْتِحْلاَلِهِمُ الْمَحَارِمَ وَالْقَيْنَاتِ وَشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا وَلُبْسِهِمُ الْحَرِيرَ. (٢١٧٢٥)

٥٢ـ كتاب اللباس والزينة

١ـ باب ما جاء في النظافة وإظهار نعمة الله باللباس الحسن

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٥٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرًا فِي مَنْزِلِنَا فَرَأَى رَجُلاً شَعِثًا فَقَالَ أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ رَأْسَهُ وَرَأَى رَجُلاً عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ فَقَالَ أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ. (١٤٣٢١)

٢- مِنْ حَدِيْثِ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٥١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَامِرٍ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ ثَنَا قَيْسُ بْنُ بِشْرٍ التَّغْلِبِيُّ قَالَ

أَخْبَرَنِي أَبِي وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ كَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ وَكَانَ رَجُلاً مُتَوَحِّدًا قَلَّمَا يُجَالِسُ النَّاسَ إِنَّمَا هُوَ فِي صَلاَةٍ فَإِذَا فَرَغَ فَإِنَّمَا يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ كَلِمَةً تَنْفَعُنَا وَلاَ تَضُرُّكَ ((فذكر حديثاً طويلاً إلى)) سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ. (١٦٩٥٩)

١٩٩٥٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ بِشْرٍ التَّغْلِبِيُّ

عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ جَلِيسًا لأَبِي الدَّرْدَاء بِدِمَشْقَ قَالَ كَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ مُتَوَحِّدًا لاَ يَكَادُ يُكَلِّمُ أَحَدًا إِنَّمَا هُوَ فِي صَلاَةٍ فَإِذَا فَرَغَ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ وَيُهَلِّلُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ ((فذكر حديثاً طويلاً إلى)) قَالَ ثُمَّ مَرَّ عَلَيْنَا يَوْمًا آخرَ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاء كَلِمَةً مِنْكَ تَنْفَعُنَا وَلاَ تَضُرُّكَ قَالَ نَعَمْ كُنَّا مَعَ رَسُول الله ﷺ فَقَالَ لَنَا إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ وَلِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا فِي النَّاسِ كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فَإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ. (١٦٩٦٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذان الحديثان قد تقدم ذكرهما بتمامهما في (باب ما جاء في الخيلاء في الحرب) (مج٩) (ص١٧٣) فارجع إليه إن شئت.

٣- مِنْ حَدِيْثِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٥٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ أَطْمَارٌ فَقَالَ هَلْ لَكَ مَالٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مِنْ أَيِّ الْمَال قُلْتُ مِنْ كُلِّ الْمَال قَدْ آتَانِي الله عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الشَّاءِ وَالإِبِلِ قَالَ فَلْتُرَ نِعَمُ الله وَكَرَامَتُهُ عَلَيْكَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ. (١٥٣٢٣)

١٩٩٥٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا أَبِي

وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الإِبِلِ وَمِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ قَالَ فَإِذَا آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا فَلْيُرَ عَلَيْكَ. (١٥٣٢٤)

١٩٩٥٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

أَنَّ أَبَاهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَشْعَثُ سَيِّءُ الْهَيْئَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَا لَكَ مَالٌ قَالَ مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ تُرَى عَلَيْهِ. (١٥٣٢٧)

١٩٩٥٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ أَبِيهِ مَالِكٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ الرَّجُلُ أَمُرُّ بِهِ فَلاَ يُضَيِّفُنِي وَلاَ يَقْرِينِي فَيَمُرُّ بِي فَأَجْزِيهِ قَالَ لاَ بَلِ اقْرِهِ قَالَ فَرَآنِي رَثَّ الْهَيْئَةِ فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ فَقُلْتُ قَدْ أَعْطَانِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ قَالَ فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ. (١٦٥٩٦)

١٩٩٥٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ أَوْ شَمْلَتَانِ فَقَالَ لِي هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ قُلْتُ نَعَمْ قَدْ آتَانِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ مَالِهِ مِنْ خَيْلِهِ وَإِبِلِهِ وَغَنَمِهِ وَرَقِيقِهِ فَقَالَ فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرَ عَلَيْكَ نِعْمَتَهُ فَرُحْتُ إِلَيْهِ

فِي حُلَّةٍ. (١٦٥٩٥)

١٩٩٥٨- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شَرِيكٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ قَالَ فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ فِي حُلَّةٍ. (١٦٥٩٥)

١٩٩٥٩- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا قَشِفُ الْهَيْئَةِ فَقَالَ هَلْ لَكَ مَالٌ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مِنْ أَيِّ الْمَالِ قَالَ قُلْتُ مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالْخَيْلِ وَالْغَنَمِ فَقَالَ إِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرَ عَلَيْكَ ثُمَّ قَالَ هَلْ تُنْتِجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحَاحًا آذَانُهَا فَتَعْمَدُ إِلَى مُوسَى فَتَقْطَعُ آذَانَهَا فَتَقُولُ هَذِهِ بُحُرٌ وَتَشُقُّهَا أَوْ تَشُقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ هَذِهِ صُرُمٌ وَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ مَا آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ وَسَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ وَمُوسَى اللهِ أَحَدُّ وَرُبَّمَا قَالَ سَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ وَمُوسَى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ رَجُلاً نَزَلْتُ بِهِ فَلَمْ يُكْرِمْنِي وَلَمْ يَقْرِنِي ثُمَّ نَزَلَ بِي أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ أَمْ أَقْرِيهِ قَالَ اقْرِهِ. (١٥٣٢٣)

١٩٩٦٠- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ أَنْبَأَنَا قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا قَشِيفُ الْهَيْئَةِ فَقَالَ هَلْ لَكَ مَالٌ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَمَا مَالُكَ فَقَالَ مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالْغَنَمِ قَالَ فَإِذَا آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالاً فَلْيُرَ عَلَيْكَ فَقَالَ هَلْ تُنْتِجُ إِبِلُ

قَوْمِكَ صِحَاحًا آذَانُهَا فَتَعْمَدُ إِلَى الْمُوسَى فَتَقْطَعُهَا أَوْ تَقْطَعُهَا وَتَقُولُ هَـذِهِ بُحُرٌ وَتَشُقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ هَذِهِ صُرُمٌ فَتُحَرِّمُهَا عَلَيْـكَ وَعَلَى أَهْلِـكَ قَـالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ كُلُّ مَا آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ حِلٌّ وَسَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ وَمُوسَـى اللهِ أَحَدُّ وَرُبَّمَا قَالَهَا وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْهَا وَرُبَّمَا قَالَ سَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ وَمُوسَى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ رَجُلٌ نَزَلْـتُ بِـهِ فَلَـمْ يَقْرِنِي وَلَمْ يُكْرِمْنِي ثُمَّ نَزَلَ بِي أَقْرِيهِ أَوْ أَجْزِيـهِ بِمَـا صَنَـعَ قَـالَ بَـلِ اقْـرِهِ. (١٥٣٢٦)

٤- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٦١- (١) حَدَّثَنا عَبْـدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا رَوْحٌ ثَنَـا شُعْبَةُ عَـنِ الْفُضَيْلِ بْنِ فَضَالَةَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ ثَنَا أَبو رَجَاء الْعُطَارِدِيُّ قَالَ

خَرَجَ عَلَيْنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَعَلَيْهِ مُطْرَفٌ مِنْ خَزٍّ لَمْ نَرَهُ عَلَيْهِ قَبْـلَ ذَلِكَ وَلاَ بَعْدَهُ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَنْعَـمَ اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ عَلَيْـهِ نِعْمَةً فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَـرُ نِعْمَتِـهِ عَلَـى خَلْقِـهِ وَقَـالَ رَوْحٌ بِبَغْدَادَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ. (١٩٠٨٧)

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٦٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَارِمٌ ثَنَـا عَبْدُالْعَزِيـزِ بْـنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ ثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَـى بْـنِ جَعْدَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ

فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلاً وَرَأْسِي دَهِينًا وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلاَقَةَ سَوْطِهِ أَفَمِنَ الْكِبْرِ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ لاَ ذَاكَ الْجَمَالُ إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ وَازْدَرَى النَّاسَ. (٣٦٠٠)

٢ـ باب استحباب لبس الأبيض

١- مِنْ حَدِيْثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنْ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبِيضَ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. (١٩٢٤٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق وقد مضى ذكرها مع هذا الحديث أيضاً في (كتاب الجنائز) (مج٦) (ص١٩٧) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٦٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيٌّ قَالَ أَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدَ

يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ. (٢١٠٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى وقـد مضـى ذكرهـا مـع هـذا الحديث أيضاً في (كتاب الجنائز) (مـج٦) (ص١٩٦) فـأغنى عـن إعادتهـا ههنا.

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٦٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنا مَعْمَرٌ عَـنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عُمَرَ ثَوْبًا أَبْيَـضَ فَقَـالَ أَجَدِيـدٌ ثَوْبُكَ أَمْ غَسِيلٌ فَقَالَ فَلاَ أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ فَقَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ الْبَسْ جَدِيـدًا وَعِشْ حَمِيدًا وَمُتْ شَهِيدًا أَظُنُّـهُ قَـالَ وَيَرْزُقُـكَ اللهُ قُـرَّةَ عَيْـنٍ فِـي الدُّنْيَـا وَالآخِرَةِ. (٥٣٦٣)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

١٩٩٦٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا ابْـنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ خَدِيجَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ فَقَـالَ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ فَرَأَيْتُ عَلَيْهِ ثِيَابُ بَيَاضٍ فَأَحْسِبُهُ لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّـارِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثِيَابَ بَيَاضٍ. (٢٣٢٣١)

٣ـ باب ما جاء في الإزار والقميص والجبة

١- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهَا

١٩٩٦٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُالْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّهِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ قَمِيصٍ. (٢٥٤٧٢)

٢- مِنْ حَدِيْثِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٦٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةَ الْكُمَّيْنِ. (١٧٥٢٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق بأطول من هذا اللفظ مضى ذكرها في (الفصل الثالث فيما روى في صفة وضوء النبي ﷺ) (مج٢) (ص٦٩) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٦٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ ثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الأَيْلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُمَيَّةَ يَقُولُ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ. (٥٦٢٥)

١٩٩٧٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا عَلِـيُّ بْـنُ إِسْـحَاقَ أَنَـا عَبْدُاللهِ وَعَتَّابٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ أَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ الأَيْلِيُّ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِـي سُـمَيَّةَ يَقُولُ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ مَـا قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ فِـي الإِزَارِ فَهُـوَ فِـي الْقَمِيصِ. (٥٩٤٢)

٤- باب في آداب اللباس

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما جاء في الإسبال، وسـنذكره قريبـاً فـي غير هذا الباب (إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٧١- (١) حَدَّثَنـا عَبْـدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا حَسَـنٌ وَأَحْمَـدُ بْـنُ عَبْدِالْمَلِكِ قَالاَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَءُوا بِأَيَامِنِكُمْ وَقَالَ أَحْمَدُ بِمَيَامِنِكُمْ. (٨٢٩٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكره أيضاً فيما سبق فليعلم.

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٧٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِـي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِـمَالِهِ أَوْ يَمْشِـيَ

فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ أَوْ يَحْتَبِيَ بِثَوْبٍ وَاحِدٍ أَوْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ. (١٣٦٠٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى كثيرة عنــه وعـن أبـي هريـرة وأبي سعيد وابن عمر رَضِيَ اللهُ تَعَـالَى عَنْهُـم أجمعيـن. وقـد مضـى ذكـر أحاديثهم في (باب كراهيــة اشـتمال الصمـاء والاحتبـاء فـي ثـوب واحـد) (مج٣) (ص٢٤٧) فأغنى عن إعادتها هاهنا فارجع إليه إن شئت.

٥- باب ما جاء في النعال

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٧٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْـنُ لَهِيعَـةَ ثَنَـا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكْثِرُوا مِنْ هَذِهِ النِّعَالِ فَإِنَّهُ لاَ يَــزَالُ أَحَدُكُمْ رَاكِبًا إِذَا انْتَعَلَ.

قَالَ عَبْدُاللهِ قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ رَاكِبًـا مَـا انْتَعَـلَ. (١٤٠٩٩)

١٩٩٧٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا ابْــنُ لَهِيعَـةَ عَـنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَـالِ فَـإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ. (١٤٣٤٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٧٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْعُمَرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ وَنَافِعٍ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ السِّبْتِيَّةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. (٥٠٠٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى بأطول من هذا اللفظ وقد مضى ذكرها في (باب اختلاف الصحابة في المكان الذي أهل منه) إلخ (مج٨) (ص٨٣) فارجع إليه إن شئت، فإنه في كتاب الحج.

٣- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٧٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْدُاللهِ ابْنُ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَشْيَخَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ بِيضٌ لِحَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ حَمِّرُوا وَصَفِّرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَرْوَلُونَ وَلاَ يَأْتَزِرُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَسَرْوَلُوا وَائْتَزِرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَخَفَّفُونَ وَلاَ يَنْتَعِلُونَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَخَفَّفُوا وَانْتَعِلُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقُصُّونَ عَثَانِينَهُمْ وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قُصُّوا سِبَالَكُمْ وَوَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ. (٢٢٢٥٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٧٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا هَمَّامُ بْـنُ يَحْيَـى عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَـالِكٍ قَـالَ كَـانَتْ نِعَـالُ رَسُـولِ اللهِ ﷺ لَهُمَـا قِبَـالاَنِ. (١١٧٨٢)

١٩٩٧٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لِنَعْلَيْهِ قِبَالاَنِ. (١٢٦٢٩)

١٩٩٧٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ نَعْلُهُ لَهَا قِبَالاَنِ. (١٣٠٧٩)

١٩٩٨٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالاَ ثَنَا هَمَّـامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ بَهْزٌ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ نَعْلُهُ لَهَا قِبَالاَنِ. (١٣٣٤٢)

٦- باب آداب تتعلق بلبس النعل والخف

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٨١- (١) حَدَّثَنـا عَبْـدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا عَبْدُالأَعْلَـى بْـنُ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْـدَأْ بِيَمِينِـهِ وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِشِمَالِهِ وَقَالَ انْعَلْهُمَا جَمِيعًا. (٦٨٨٢)

١٩٩٨٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَخَلْعِ الْيُسْرَى وَإِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا. (٧٠٤٥)

١٩٩٨٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي رَزِينٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَإِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِي فِي نَعْلِهِ الأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا. (٧١٣٥)

١٩٩٨٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ

هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ أَوْ شِرَاكُهُ فَلاَ يَمْشِ فِي إِحْدَاهُمَا بِنَعْلٍ وَالأُخْرَى حَافِيَةٌ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا. (٧٨٠٤)

١٩٩٨٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ وَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ. (٩٦٢٢)

١٩٩٨٦- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَالأَعْمَشُ يَرْفَعُهُ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِي فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. (٩٣٣٨)

١٩٩٨٧- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنِ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي رَزِينٍ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. (٩٧٩٨)

١٩٩٨٨- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا. (٩٧٩٩)

١٩٩٨٩- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ذَكْوَانَ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. (٩٨٣٠)

١٩٩٩٠- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ

يَمْشِي فِي نَعْلٍ حَتَّى يُصْلِحَهَا. (١٠٤١٨)

١٩٩٩١- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنـا أَبـو مُعَاوِيَـةَ قَـالَ ثَنـا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَأَيْتُهُ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ وَيَقُـولُ يَـا أَهْـلَ الْعِـرَاقِ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُول الله ﷺ لِيَكُـنْ لَكُـمُ الْمَهْنَـأُ وَعَلَـيَّ الإِثْـمُ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِي فِي الأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا وَإِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَـلاَ يَتَوَضَّـأْ حَتَّـى يَغْسِلَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ. (٩١١٨)

١٩٩٩٢- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَـا عَبْدُالـرَّزَّاقِ أَنَـا مَعْمَـرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا انْتَعَـلَ أَحَدُكُـمْ فَلْيَبْـدَأْ بِالْيُمْنَى وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى وَلْيَخْلَعْهُمَـا جَمِيعًـا وَلْيَنْعَلْهُمَـا جَمِيعًـا. (٧٤٧٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وهذان الحديثان الأخيران رقم (١١) و (١٢) قد كرر ذكرهما أيضاً فيما سبق فليعلم.

١٩٩٩٣- (١٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَـالَ أَحْفِهِمَـا جَمِيعًـا أَوْ أَنْعِلْهُمَا جَمِيعًا فَـإِذَا لَبِسْـتَ فَـابْدَأْ بِـالْيَمِينِ وَإِذَا خَلَعْـتَ فَـابْدَأْ بِالْيُسْـرَى. (٨٩٣٨)

١٩٩٩٤- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحْفِهِمَا جَمِيعًا أَوِ انْعَلْهُمَا جَمِيعًا فَإِذَا انْتَعَلْتَ فَابْدَأْ بِالْيُمْنَى وَإِذَا خَلَعْتَ فَابْدَأْ بِالْيُسْرَى. (٩١٩٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

١٩٩٩٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ قَالَ وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي عَنْ عَبْدِالصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ[1] يَعْنِي ابْنَ ذَكْوَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُمْشَى فِي خُفٍّ وَاحِدٍ أَوْ نَعْلٍ وَاحِدَةٍ وَفِي الْحَدِيثِ كَلاَمٌ كَثِيرٌ غَيْرُ هَذَا فَلَمْ يُحَدِّثْنَا بِهِ ضَرَبَ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ فَظَنَنْتُهُ أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَمْرُو بْنُ خَالِدٍ لاَ يُسَاوِي شَيْئًا. (٢٧٩٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدَرِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ أَوْ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ. (١٠٩٥١)

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: الحسين، وصوب من طبعة مؤسسة الرسالة (٢٩٤٨).

٤- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

١٩٩٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو نُوحٍ قُرَادٌ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. (١٣٩٦٥)

١٩٩٩٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا أَبو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدُنَا فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. (١٤٣٦٨)

١٩٩٩٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدُنَا فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ. (١٤٤٢٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى بنحوه بأطول من هذا اللفظ وقد مضى ذكرها في (باب في كراهية اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد) (مج٣) (ص٢٤٧) فأغنى عن إعادتها.

٧ـ باب ما جاء في العمامة

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٠٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ أَنَا أَبو

الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَــوْمَ فَتْـحِ مَكَّـةَ وَعَلَيْـهِ عِمَامَـةٌ سَـوْدَاءُ. (١٤٣٧٥)

٢٠٠٠١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو سَـلَمَةَ الْخُزَاعِـيُّ ثَنَـا شَرِيكٌ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَـابِرٍ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ دَخَـلَ يَـوْمَ الْفَتْـحِ مَكَّـةَ وَعَلَيْـهِ عِمَامَـةٌ سَوْدَاءُ. (١٤٦٢٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٠٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مُسَـاوِرٌ الْـوَرَّاقُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. (١٧٩٨٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٠٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ عَبْـدِاللهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَخِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَـى بِـرْذَوْنٍ وَعَلَيْـهِ عِمَامَةٌ طَرَفُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَسَأَلْتُ النَّبِـيَّ ﷺ فَقَـالَ رَأَيْتِيـهِ ذَاكَ جِـبْرِيلُ عَلَيْـهِ السَّلاَمُ. (٢٣٩٩٩)

٢٠٠٠٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَـرَ عَنْ أَخِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بِرْذَوْنٍ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ طَرَفُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ فَقَالَ رَأَيْتِيهِ ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَم. (٢٤٠٣٠)

٨. باب ما جاء في السراويل

١- حَدِيثُ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٠٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ ثِيَابًا مِنْ هَجَرَ قَالَ فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَاوَمَنَا فِي سَرَاوِيلَ وَعِنْدَنَا وَزَّانُونَ يَزِنُونَ بِالأَجْرِ فَقَالَ لِلْوَزَّانِ زِنْ وَأَرْجِحْ. (١٨٣١١)

٢٠٠٠٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ مَالِكٍ أَبِي صَفْوَانَ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ بِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رِجْلَ سَرَاوِيلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ فَأَرْجَحَ لِي. (١٨٣١٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد كرر ذكرهما أيضاً فيما سبق. فليعلم.

٢- مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٠٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْدُاللهِ ابْنُ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَشْيَخَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ

بيضٌ لِحَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ حَمِّرُوا وَصَفِّرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَرْوَلُونَ وَلاَ يَأْتَزِرُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَسَرْوَلُوا وَائْتَزِرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَخَفَّفُونَ وَلاَ يَنْتَعِلُونَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَخَفَّفُوا وَانْتَعِلُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقُصُّونَ عَثَانِينَهُمْ وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قُصُّوا سِبَالَكُمْ وَوَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ. (٢١٢٥٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وهو بأطول من هذا اللفظ وقد تقدم ذكره بتمامه قريباً في (باب ما جاء في النعال).

٩ـ باب ما جاء في حلل الحبرة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٠٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ قَالَ

قُلْتُ لأَنَسٍ أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَعْجَبَ قَالَ عَفَّانُ أَوْ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ الْحِبَرَةُ. (١١٩٢٩)

٢٠٠٠٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

قُلْتُ لأَنَسٍ أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ الْحِبَرَةُ. (١٢٤٣٨)

٢٠٠١٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ أَنَا قَتَادَةُ قَالَ

قُلْتُ لأَنَسٍ أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ أَوْ أَعْجَبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ الْحِبَرَةُ. (١٣١٣٤)

٢٠٠١١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحِبَرَةُ. (١٣٥٩٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠١٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ

أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ لَيْسَ ذَاكَ لَكَ قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ فَأَضْرَبَ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ وَأَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ حُلَلِ الْحِبَرَةِ لأَنَّهَا تُصْبَغُ بِالْبَوْلِ فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ قَدْ لَبِسَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَبِسْنَاهُنَّ فِي عَهْدِهِ. (٢٠٣٢٢)

١٠- باب ما يقول من استجد ثوباً

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: أحاديث الباب قد مضى ذكرها في (كتاب الأذكار) (مج١٠) فأغنى عن إعادتها ههنا.

١١ـ باب ما جاء في الأسود والأخضر

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٠١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ فَذَكَرَ سَوَادَهَا وَبَيَاضَهُ فَلَبِسَهَا فَلَمَّا عَرِقَ وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ قَذَفَهَا وَكَانَ يُحِبُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ. (٢٣٨٥٤)

٢٠٠١٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جُعِلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةٌ سَوْدَاءُ مِنْ صُوفٍ فَذَكَرَ بَيَاضَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَوَادَهَا فَلَمَّا عَرِقَ وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَتْ كَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ. (٢٣٩٦٤)

٢٠٠١٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ قَالَ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةً مِنْ صُوفٍ سَوْدَاءَ فَلَبِسَهَا فَلَمَّا عَرِقَ فَوَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَكَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ. (٢٤٦٥٦)

٢٠٠١٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ صُوفٍ سَوْدَاءَ فَلَبِسَهَا

فَلَمَّا عَرِقَ وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ. (٢٤٩٢٢)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي رِمْثَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠١٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ. (٦٨٢٠)

٢٠٠١٨- (٢) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنِي إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ حَجَجْتُ فَرَأَيْتُ رَجُلاً جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقَالَ أَبِي تَدْرِي مَنْ هَذَا هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ إِذَا رَجُلٌ ذُو وَفْرَةٍ بِهِ رَدْعٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ. (٦٨١٥)

١٢ـ باب ما جاء في التضمخ بالزعفران والمصبوغ

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ. (١١٥٤٠)

٢٠٠٢٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ

زَيْدٍ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الرِّجَالَ عَنِ الْمُزَعْفَرِ. (١٢٤٧٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عَمَّارٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ

أَنَّ عَمَّارًا قَالَ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلاً وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ فَضَمَّخُونِي بِالزَّعْفَرَانِ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي فَقَالَ اغْسِلْ هَذَا قَالَ فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ وَقَدْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي وَقَالَ اغْسِلْ هَذَا عَنْكَ فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَرَحَّبَ بِي وَقَالَ إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ وَلاَ الْمُتَضَمِّخَ بِزَعْفَرَانٍ وَلاَ الْجُنُبَ وَرَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ أَوْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. (١٨١٢٩)

٢٠٠٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَرَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى ابْنَ يَعْمَرَ يُخْبِرُ عَنْ رَجُلٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ زَعَمَ عُمَرُ أَنَّ يَحْيَى قَدْ سَمَّى ذَلِكَ الرَّجُلَ وَنَسِيَهُ عُمَرُ

أَنَّ عَمَّارًا قَالَ تَخَلَّقْتُ خَلُوقًا فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ اذْهَبْ يَا ابْنَ أُمِّ عَمَّارٍ فَاغْسِلْ عَنْكَ فَرَجَعْتُ فَغَسَلْتُ عَنِّي قَالَ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَانْتَهَرَنِي أَيْضًا قَالَ ارْجِعْ فَاغْسِلْ عَنْكَ فَذَكَرَ ثَلاَثَ

مَرَّاتٍ. (١٨١٣٣)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٠٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنُ بالزَّعْفَرَانِ فَقِيلَ لَهُ لِمَ تَصْبُغُ ثِيَابَكَ وَتَدَّهِنُ بالزَّعْفَرَانِ قَالَ لأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَّهِنُ بِهِ وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. (٥٤٥٩)

٢٠٠٢٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنُ بالزَّعْفَرَانِ فَقِيلَ لَهُ لِمَ تَصْبُغُ هَذَا بالزَّعْفَرَانِ قَالَ لأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَّهِنُ وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. (٥٨٢٣)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٠٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِالله عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الثَّوْبِ الْمَصْبُوغِ مَا لَمْ يَكُنْ بِهِ نَفْضٌ وَلاَ رَدْعٌ. (٣٢٤٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق بنحوه وقد مضى ذكرها في الإحرام من كتاب الحج (مج٨) (ص٩٠) فأغنى عن إعادتها.

١٣ـ باب نهي الرجال عن المعصفر

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٠٢٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ ثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ قَالَ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ لاَ تَلْبَسْهَا. (٦٢٢٤)

٢٠٠٢٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ أَلْقِهَا فَإِنَّهَا ثِيَابُ الْكُفَّارِ. (٦٥٢٩)

٢٠٠٢٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ أَلْقِهَا فَإِنَّهَا ثِيَابُ الْكُفَّارِ. (٦٢٥٠)

٢٠٠٢٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا هِشَامٌ وَعَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ

خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرِو أَخْبَرَهُ قَالَ عَبْدُالصَّمَدِ ابْنُ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا. (٦٦٣٦)

٢٠٠٣٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُعَصْفَرَانِ فَقَالَ هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا. (٦٦٧٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٣١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو كَامِلٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى رَجُلٍ صُفْرَةً فَكَرِهَهَا قَالَ لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ قَالَ وَكَانَ لاَ يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ. (١١٩١٩)

٢٠٠٣٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ[١] ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ أَنَّهُ

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ صُفْرَةٌ

---

(١) قوله: «حدثنا حسن» سقط من المطبوع، واستدرك من طبعة مؤسسة الرسالة (١٢٥٧٣).

فكَرِهَهَا فلَمَّا قَامَ الرَّجُلُ قَالَ النَّبيُّ ﷺ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَدَعَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا قَالَ أَنسٌ وَكَانَ النَّبيُّ ﷺ قَلَّمَا يُوَاجِهُ الرَّجُلَ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ فِي وَجْهِهِ. (١٢١١٤)

٢٠٠٣٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو كَامِلٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ثَنَا سَلْمٌ الْعَلَوِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ رَأَى النَّبيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ صُفْرَةً أَوْ قَالَ أَثَرَ صُفْرَةٍ قَالَ فَلَمَّا قَامَ قَالَ لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا فَغَسَلَ عَنْهُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ قَالَ وَكَانَ لاَ يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ. (١٢١٦٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

٢٠٠٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ الزُّبَيْرِ ثَنَا عُبَيْدُالله يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ[١] بْنِ مَوْهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمِّي عُبَيْدُالله ابْنُ عَبْدِالله[٢] بْنُ مَوْهَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ رَاحَ عُثْمَانُ رَضِيَ الله عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ حَاجًّا وَدَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ امْرَأَتُهُ فَبَاتَ مَعَهَا حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ رَدْعُ الطِّيبِ وَمِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ مُفْدَمَةٌ فَأَدْرَكَ النَّاسَ بِمَلَلٍ قَبْلَ أَنْ يَرُوحُوا فَلَمَّا رَآهُ عُثْمَانُ انْتَهَرَ وَأَفَّفَ وَقَالَ أَتَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ إِنَّ

---

(١) في المطبوع: ابن عبدالله، وهو خطأ، وصوب من طبعة مؤسسة الرسالة (٥١٧).

(٢) في المطبوع: عبيدالله بن عبدالرحمن، وهو خطأ أيضاً.

رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَنْهَهُ وَلاَ إِيَّاكَ إِنَّمَا نَهَانِي. (٤٨٦)

٢٠٠٣٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاس

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَعَنِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ. (٥٧٧)

٢٠٠٣٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ لاَ أَقُولُ نَهَاكُمْ عَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ وَكَسَانِي حُلَّةً مِنْ سِيَرَاءَ فَخَرَجْتُ فِيهَا فَقَالَ يَا عَلِيُّ إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا قَالَ فَرَجَعْتُ بِهَا إِلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا فَأَعْطَيْتُهَا نَاحِيَتَهَا فَأَخَذَتْ بِهَا لِتَطْوِيَهَا مَعِي فَشَقَّقْتُهَا بِثِنْتَيْنِ قَالَ فَقَالَتْ تَرِبَتْ يَدَاكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ مَاذَا صَنَعْتَ قَالَ فَقُلْتُ لَهَا نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنْ لُبْسِهَا فَالْبَسِي وَاكْسِي نِسَاءَكِ. (٦٧٢)

٢٠٠٣٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ[١] قَالاَ ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ وَكِيعٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ حُنَيْنٍ وَقَالَ عُثْمَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ حُنَيْنٍ

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ وَلاَ أَقُولُ

(١) تحرف في المطبوع إلى: عمرو، وصوب من «أطراف المسند» (٤/ ٤٣٣-٤٣٤)، ومن طبعة مؤسسة الرسالة (١٠٩٨).

نَهَاكُمْ عَنِ الْمُعَصْفَرِ وَالتَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ. (١٠٤٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى أيضاً وقد مضى ذكرهـا فيمـا سبق.

١٤ـ باب ما جاء في الأحمر

١- مِنْ حَدِيْثِ رَافِعٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٣٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى الْحُمْرَةَ قَدْ ظَهَرَتْ فَكَرِهَهَا فَلَمَّا مَاتَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ جَعَلُوا عَلَى سَرِيرِهِ قَطِيفَةً حَمْرَاءَ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ. (١٦٦٣٧)

٢٠٠٣٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي حَارِثَةَ حَدَّثَهُ

أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ قَالَ فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْغَدَاءِ قَالَ عَلَّقَ كُلُّ رَجُلٍ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ ثُمَّ أَرْسَلَهَا تَهُزُّ فِي الشَّجَرِ قَالَ ثُمَّ جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَرِحَالُنَا عَلَى أَبَاعِرِنَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ فَرَأَى أَكْسِيَةً لَنَا فِيهَا خُيُوطٌ مِنْ عِهْنٍ أَحْمَرَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلاَ أَرَى هَذِهِ الْحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ قَالَ فَقُمْنَا سِرَاعًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى نَفَرَ بَعْضُ إِبِلِنَا فَأَخَذْنَا الأَكْسِيَةَ فَنَزَعْنَاهَا مِنْهَا. (١٥٢٤٦)

أبواب ما جاء في الذهب والفضة والحرير وما يجوز استعماله منهما وما لا يجوز

١- باب أحاديث جامعة لأمور من ذلك منهي عنها

١- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٤٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَآنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ. (٢٢١٨٢)

٢٠٠٤١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ ثَنَا أَبِي عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ تَشْرَبُوا فِي الذَّهَبِ وَلاَ فِي الْفِضَّةِ وَلاَ تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ. (٢٢٢٢٥)

٢٠٠٤٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ

أَنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ إِنِّي كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَقَالَ هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ. (٢٢٢٨٥)

٢٠٠٤٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ ابنَ أَبِي لَيْلَى

أَنَّ حُذَيْفَةَ كَانَ بِالْمَدَائِنِ فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ بِقَدَحٍ مِنْ فِضَّةٍ فَأَخَذَهُ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ هَذَا إِلاَّ أَنِّي قَدْ نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهِ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَعْنِي نَهَانِي عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَقَالَ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ. (٢٢٢٦٨)

٢٠٠٤٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: قَالَ مُعَاذٌ ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ

خَرَجْتُ مَعَ حُذَيْفَةَ إِلَى بَعْضِ هَذَا السَّوَادِ فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ قَالَ فَرَمَاهُ بِهِ فِي وَجْهِهِ قَالَ قُلْنَا اسْكُتُوا وَإِنَّا إِنْ سَأَلْنَاهُ لَمْ يُحَدِّثْنَا قَالَ فَسَكَتْنَا قَالَ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ أَتَدْرُونَ لِمَ رَمَيْتُ بِهِ فِي وَجْهِهِ قَالَ قُلْنَا لاَ قَالَ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ قَالَ فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ قَالَ مُعَاذٌ لاَ تَشْرَبُوا فِي الذَّهَبِ وَلاَ فِي الْفِضَّةِ وَلاَ تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلاَ الدِّيبَاجَ فَإِنَّهُمَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ. (٢٢٢٧٥)

٢٠٠٤٥- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ

اسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ مِنْ دِهْقَانٍ أَوْ عِلْجٍ فَأَتَاهُ بِإِنَاءِ فِضَّةٍ فَحَذَفَهُ بِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ اعْتَذَرَ اعْتِذَارًا وَقَالَ إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ بِهِ عَمْدًا لأَنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ قَبْلَ هَذِهِ الْمَرَّةِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ لُبْسِ الدِّيبَاجِ وَالْحَرِيرِ

وَآنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ لَنَا فِي الآخِرَةِ. (٢٢٣١١)

٢٠٠٤٦-(٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِالصَّمَدِ ثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا وَأَنْ نَلْبَسَ الْحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ وَقَالَ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ. (٢٢٣٤٠)

٢٠٠٤٧- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ثَنَا يَزِيدُ ابْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ

كُنْتُ مَعَ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ فَرَمَاهُ بِهِ مَا يَأْلُو أَنْ يُصِيبَ بِهِ وَجْهَهُ ثُمَّ قَالَ لَوْلاَ أَنِّي تَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ لَمْ أَفْعَلْ بِهِ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَلْبَسَ الْحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ قَالَ هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ. (٢٢٣٦٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٤٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَرْبٌ يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو شَيْخٍ الْهُنَائِيُّ عَنْ أَخِيهِ حِمَّانَ

أَنَّ مُعَاوِيَةَ عَامَ حَجَّ جَمَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ

فَقَالَ أَسْأَلُكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَخْبِرُونِي أَنْشُدُكُمُ اللهَ هَلْ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ قَالُوا نَعَمْ قَالَ وَأَنَا أَشْهَدُ ثُمَّ قَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ قَالُوا نَعَمْ قَالَ وَأَنَا أَشْهَدُ قَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ صُوفِ النُّمُورِ قَالُوا نَعَمْ قَالَ وَأَنَا أَشْهَدُ. (١٦٢٧٢)

٢٠٠٤٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ رَجُلاً مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ. قَالَ أَبِي وَعَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: ثَنِي[1] عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ. (١٦٢٦٨)

٢٠٠٥٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ

سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ حُلِيِّ الذَّهَبِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ. (١٦٣١٥)

٢٠٠٥١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَدَوِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ

---

(١) في المطبوع: وحدثني عمر، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (١٦٨٧٢).

الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ. (١٦٣٢٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى بنحو لفظ الحديث الأول وقد مضى ذكرها في (باب أهل النبي وأصحابه بالحج) (مج٨) (ص١٠٦) فأغنى عن إعادتها.

٢٠٠٥٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ مَيْمُونٍ الْقَنَّادِ[1] عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النِّمَارِ وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلاَّ مُقَطَّعًا. (١٦٢٤١)

٢٠٠٥٣- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنِي بَيْهَسُ ابْنُ فَهْدَانَ عَنْ أَبِي شَيْخٍ الْهُنَائِيِّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ

عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلاَّ مُقَطَّعًا. (١٦٢٩٧)

٢٠٠٥٤- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا أَبُو الْمُعْتَمِرِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلاَ النِّمَارَ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَكَانَ مُعَاوِيَةُ لاَ يُتَّهَمُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ يُقَالُ لَهُ الْحَبَرِيُّ يَعْنِي أَبَا الْمُعْتَمِرِ وَيَزِيدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ هَذَا. (١٦٢٣٧)

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: القتاد، وصوب من «أطراف المسند» (٥/ ٣٣٨) وغيره.

٣- مِنْ حَدِيْثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٥٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَى عَنْ سَبْعٍ قَالَ نَهَى عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَعَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَآنِيَةِ الذَّهَبِ وَعَنْ لُبْسِ الدِّيبَاجِ وَالْحَرِيرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَعَنْ رُكُوبِ الْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ وَأَمَرَ بِسَبْعٍ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي. (١٧٨٠١)

٢٠٠٥٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِيهِ وَعَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ أَبِي وَعَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالتَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالْقَسِّيِّ وَالْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُالرَّحْمَنِ آنِيَةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. (١٧٩٠٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى وقد مضى ذكرها في (باب الأمر بإبرار المقسم) (مج٩) (ص٤٨٥) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٤- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٥٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ

سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِي لَيْثٍ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ عِمْرَانُ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحَنَاتِمِ أَوْ قَالَ الْحَنْتَمِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ. (١٨٩٩٦)

٢٠٠٥٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَوْ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنَاتِمِ. (١٩٠٠٥)

٢٠٠٥٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا حَمَّادٌ عَن أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ عَفَّانُ ثَنَا أَبو التَّيَّاحِ عَنْ حَفْصٍ اللَّيْثِيِّ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالتَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ. (١٩١٢٩)

٢٠٠٦٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا أَبو التَّيَّاحِ قَالَ

سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِي لَيْثٍ يَقُولُ أَشْهَدُ عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَنَاتِمِ وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ. (١٩١٣٠)

٢٠٠٦١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ أَرْكَبُ الأُرْجُوَانَ وَلاَ أَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ وَلاَ أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ قَالَ وَأَوْمَأَ الْحَسَنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ وَقَالَ أَلاَ وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لاَ لَوْنَ لَهُ أَلاَ وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لاَ رِيحَ لَهُ. (١٩١٢٥)

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٠٦٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُهَيْلٍ -أَوْ سُهَيْلُ ابْنُ عَمْرٍو- بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِيثَرَةِ وَالْقَسِّيَّةِ وَحَلْقَةِ الذَّهَبِ وَالْمُفْدَمِ قَالَ يَزِيدُ وَالْمِيثَرَةُ جُلُودُ السِّبَاعِ وَالْقَسِّيَّةُ ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ مِنْ إِبْرَيْسَمٍ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالْمُفْدَمُ الْمُشَبَّعُ بِالْعُصْفُرِ. (٥٤٩١)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٦٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ ثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ

جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ يَا عُتْبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ وَلَبُوسَ الْحَرِيرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا

عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ وَقَالَ إِلاَّ هَكَذَا وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِصْبَعَيْهِ. (٨٨)

٢٠٠٦٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْحَرِيرِ فِي إِصْبَعَيْنِ. (٢٣٥)

٢٠٠٦٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا التَّيْمِيُّ

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِأَشْيَاءَ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا إِلاَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْهُ شَيْءٌ إِلاَّ هَكَذَا وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى قَالَ أَبُو عُثْمَانَ فَرَأَيْتُ أَنَّهَا أَزْرَارُ[1] الطَّيَالِسَةِ حِينَ رَأَيْنَا الطَّيَالِسَةَ. (٢٣٦)

٢٠٠٦٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا أَبِي ثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي الرِّشْكَ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ أُمِّ عَمْرٍو ابْنَةِ عَبْدِاللهِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَبْدَاللهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ إِنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ يَلْبَسِ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلاَ يُكْسَاهُ فِي الآخِرَةِ. (١١٨)

---

(١) في المطبوع: زِرار، والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (٢٤٣).

٢٠٠٦٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ ثَنَا عَبْدُاللهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ

أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلاَثَةً الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ وَمِيثَرَةَ الأُرْجُوَانِ وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ فَقَالَ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صَوْمِ رَجَبٍ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الأَبَدَ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ. (١٧٦)

٢٠٠٦٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي أَبُو ذِبْيَانَ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ لاَ تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْحَرِيرَ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يُحَدِّثُ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ و قَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ عِنْدِهِ وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾. (٢٤٣)

٢٠٠٦٩- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ ثَنَا يَزِيدُ الرِّشْكُ عَنْ مُعَاذَةَ[١] عَنْ أُمِّ عَمْرٍو ابْنَةِ عَبْدِاللهِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَبْدَاللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ

سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَخْطُبُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلاَ يُكْسَاهُ فِي الآخِرَةِ. (٢٥٩)

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: معاذ، وصوب من طبعة الرسالة (٢٦٩) وغيرها.

٢٠٠٧٠- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَرْبٌ ثَنَـا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ فِيمَا يَحْسِبُ حَرْبٌ أَنَّهُ سَأَلَ ابْـنَ عَبَّـاسٍ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ فَقَالَ سَلْ عَنْهُ عَائِشَةَ فَسَأَلَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ سَلِ ابْـنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ

حَدَّثَنِي أَبُو حَفْصٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِـي الدُّنْيَا فَلاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ. (٣٠٣)

٢٠٠٧١- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَنْبَأَنَا عُيَيْنَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْـنِ عَبْـدِاللهِ وَعَلَـيَّ جُبَّةُ خَزٍّ فَقَالَ لِي سَالِمٌ مَا تَصْنَعُ بِهَذِهِ الثِّيَابِ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٣٢٧)

٢٠٠٧٢- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ أَوْ بِالشَّامِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ نَهَـى عَـنِ الْحَرِيـرِ إِلاَّ هَكَذَا أُصْبُعَيْنِ قَالَ أَبُو عُثْمَانَ فَمَا عَتَّمْنَا إِلاَّ أَنَّهُ الأَعْلاَمُ. (٣٣٧)

٢٠٠٧٣- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ. (٣٣٧)

٢٠٠٧٤- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا

سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ

أَنَّ عُمَرَ رَضِي الله عَنْهُ خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ وَأَشَارَ بِكَفِّهِ. (٣٤٤)

٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٠٧٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ قَالَ

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِي الله عَنْهُ يَقُولُ أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ ذَهَبًا بِيَمِينِهِ وَحَرِيرًا بِشِمَالِهِ ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ فَقَالَ هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. (٧١١)

٢٠٠٧٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ كَسَانِي رَسُولُ الله ﷺ حُلَّةً سِيَرَاءَ فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ قَالَ فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. (٧١٦)

٢٠٠٧٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِي الله عَنْهُ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَوْ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ. (٦٨٤)

٢٠٠٧٨- (٤) -ز- حَدَّثنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْـنُ إِسْـمَاعِيلَ ثَنَـا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ حُلَّـةٌ سِيَرَاءُ فَأَرْسَـلَ بِهَا إِلَيَّ فَرُحْتُ بِهَا فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ الله ﷺ الْغَضَبَ قَالَ فَقَسَـمْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. (٦٦٠)

٢٠٠٧٩- (٥) -ز- حَدَّثنا عَبْدُاللهِ ثَنَا أَبو بَكْرٍ مُحَمَّـدِ بْـنِ عَمْـرِو بْـنِ الْعَبَّاسِ الْبَاهِلِيُّ ثَنَا أَبو دَاوُدَ ثَنَـا شُـعْبَةُ أَخْـبَرَنِي أَبُـو بِشْـرٍ سَـمِعْتُ مُجَـاهِدًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُلَّةِ حَرِيرٍ فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا فَرَأَيْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا خُمُرًا بَيْنَ النِّسَـاءِ. (٩١٢)

٢٠٠٨٠- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَـا يَزِيـدُ أَنْبَأَنَـا هِشَـامٌ عَـنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ نُهِيَ عَنْ مَيَاثِرِ الْأُرْجُـوَانِ وَلُبْسِ الْقَسِّـيِّ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ قَالَ مُحَمَّدٌ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَخِي يَحْيَى بْنِ سِيرِينَ فَقَالَ أَوَلَمْ تَسْمَعْ هَذَا نَعَمْ وَكِفَافِ الدِّيبَاجِ. (٩٣٤)

٢٠٠٨١- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَـنْ إِسْـرَائِيلَ عَـنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِـالذَّهَبِ وَعَـنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمَيَاثِرِ. (٩٩٧)

٢٠٠٨٢- (٨) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنا أَبو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَعَنِ الْمِيثَرَةِ وَعَنِ الْقَسِّيِّ وَعَنِ الْجِعَةِ. (١٠٤٧)

٢٠٠٨٣- (٩) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنا يَحْيَى ابْنُ عَبَّادٍ ثَنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبو إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَعَنِ الْمِيثَرَةِ. (١٠٥٨)

٢٠٠٨٤- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ مِنْ حَرِيرٍ فَكَسَانِيهَا قَالَ عَلِيٌّ رَضِي الله عَنْهُ فَخَرَجْتُ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَسْتُ أَرْضَى لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي قَالَ فَأَمَرَنِي فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي خُمُرًا بَيْنَ فَاطِمَةَ وَعَمَّتِهِ. (١٠٩٧)

٢٠٠٨٥- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ أَبَا مُوسَى بِأُمُورٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ قَالَ ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ سَلِ الله الْهُدَى وَأَنْتَ تَعْنِي بِذَلِكَ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ وَاسْأَلِ الله السَّدَادَ وَأَنْتَ تَعْنِي بِذَلِكَ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ وَنَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي

فِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى قَالَ فَكَانَ قَائِمًا فَمَا أَدْرِي فِي أَيَّتِهِمَا قَالَ وَنَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِيثَرَةِ وَعَنِ الْقَسِّيَّةِ قُلْنَا لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَيُّ شَيْءٍ الْمِيثَرَةُ قَالَ شَيْءٌ يَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى رِحَالِهِنَّ قَالَ قُلْنَا وَمَا الْقَسِّيَّةُ قَالَ ثِيَابٌ تَأْتِينَا مِنْ قِبَلِ الشَّامِ مُضَلَّعَةٌ فِيهَا أَمْثَالُ الْأُتْرُجِّ قَالَ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ فَلَمَّا رَأَيْتُ السَّبَنِيَّ عَرَفْتُ أَنَّهَا هِيَ. (١٠٦٩)

٢٠٠٨٦- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَوْ نَهَانِي عَنِ الْمِيثَرَةِ وَالْقَسِّيِّ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ. (١١٠١)

٢٠٠٨٧- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مُوسَى فَأَتَانَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَامَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَأَمَرَهُ بِأَمْرٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي وَاذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ وَاذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَ السَّهْمِ وَنَهَانِي أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ وَأَهْوَى أَبُو بُرْدَةَ إِلَى السَّبَّابَةِ أَوِ الْوُسْطَى قَالَ عَاصِمٌ أَنَا الَّذِي اشْتَبَهَ عَلَيَّ أَيَّتَهُمَا عَنَى وَنَهَانِي عَنِ الْمِيثَرَةِ وَالْقَسِّيَّةِ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ فَقُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَا الْمِيثَرَةُ وَمَا الْقَسِّيَّةُ قَالَ أَمَّا الْمِيثَرَةُ شَيْءٌ كَانَتْ تَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ يَجْعَلُونَهُ عَلَى رِحَالِهِمْ وَأَمَّا الْقَسِّيُّ فَثِيَابٌ كَانَتْ تَأْتِينَا مِنَ الشَّامِ أَوِ الْيَمَنِ شَكَّ عَاصِمٌ فِيهَا حَرِيرٌ فِيهَا أَمْثَالُ الْأُتْرُجِّ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ فَلَمَّا رَأَيْتُ السَّبَنِيَّ عَرَفْتُ أَنَّهَا هِيَ. (١٢٥٢)

٨- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٠٨٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَرْوَانُ ثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ مِنْ قَزٍّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَّا السَّدَى وَالْعَلَمُ فَلاَ نَرَى بِهِ بَأْسًا. (١٧٨٣)

٢٠٠٨٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَعْمَرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيَّ قَالَ قَالَ خُصَيْفٌ حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُصْمَتِ مِنْهُ فَأَمَّا الْعَلَمُ فَلاَ. (١٧٨٣)

٢٠٠٩٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ. (٢٧١٢)

٢٠٠٩١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ حَرِيرًا. (٢٧١١)

٢٠٠٩٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ شُعْبَةَ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ

دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَعُودُهُ مِنْ وَجَعٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ إِسْتَبْرَقٌ فَقُلْتُ يَا أَبَا

عَبَّاسٍ مَا هَذَا الثَّوْبُ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ هَذَا الإِسْتَبْرَقُ قَالَ وَاللهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ وَمَا أَظُنُّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا حِينَ نَهَى عَنْهُ إِلاَّ لِلتَّجَبُّرِ وَالتَّكَبُّرِ وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللهِ كَذَلِكَ قَالَ فَمَا هَذِهِ التَّصَاوِيرُ فِي الْكَانُونِ قَالَ أَلاَ تَرَى قَدْ أَحْرَقْنَاهَا بِالنَّارِ فَلَمَّا خَرَجَ الْمِسْوَرُ قَالَ انْزَعُوا هَذَا الثَّوْبَ عَنِّي وَاقْطَعُوا رُءُوسَ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ قَالُوا يَا أَبَا عَبَّاسٍ لَوْ ذَهَبْتَ بِهَا إِلَى السُّوقِ كَانَ أَنْفَقَ لَهَا مَعَ الرَّأْسِ قَالَ لاَ فَأَمَرَ بِقَطْعِ رُءُوسِهَا. (٢٧٨١)

٢٠٠٩٣- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي خُصَيْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ الْحَرِيرِ الْمُصْمَتِ فَأَمَّا الثَّوْبُ الَّذِي سَدَاهُ حَرِيرٌ لَيْسَ بِحَرِيرٍ مُصْمَتٍ فَلاَ نَرَى بِهِ بَأْسًا وَإِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ. (٢٧٩٩)

٢٠٠٩٤- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ

دَخَلَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَعُودُهُ فِي مَرَضٍ مَرِضَهُ فَرَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَ إِسْتَبْرَقٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَانُونٌ عَلَيْهِ تَمَاثِيلُ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ مَا هَذَا الثَّوْبُ الَّذِي عَلَيْكَ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ إِسْتَبْرَقٌ قَالَ وَاللهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ وَمَا أَظُنُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ إِلاَّ لِلتَّجَبُّرِ وَالتَّكَبُّرِ وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللهِ كَذَلِكَ قَالَ فَمَا هَذَا الْكَانُونُ الَّذِي عَلَيْهِ الصُّوَرُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَلاَ تَرَى كَيْفَ أَحْرَقْنَاهَا بِالنَّارِ. (٣١٣٧)

٩- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٠٩٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٤٥٣٧)

٢٠٠٩٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُالله بْنُ الْحَارِثِ قَالاَ ثَنَا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ

سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِحُلَّةِ إِسْتَبْرَقٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله لَو اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَلْبَسَهَا إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وُفُودُ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ ثُمَّ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُلَلٍ ثَلاَثٍ فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ وَإِلَى عَلِيٍّ بِحُلَّةٍ وَإِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ فَأَتَى عُمَرُ بِحُلَّتِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تُشَقِّقَهَا لأَهْلِكَ خُمُرًا قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ وَأَتَاهُ أُسَامَةُ وَعَلَيْهِ الْحُلَّةُ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا مَا أَدْرِي أَقَالَ لأُسَامَةَ تُشَقِّقُهَا خُمُرًا أَمْ لاَ قَالَ عَبْدُالله بْنُ الْحَارِثِ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِالله يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ وَجَدَ عُمَرُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (٤٧٣٧)

٢٠٠٩٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالله بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَأَتَاهُ أُسَامَةُ وَقَدْ لَبِسَهَا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَنْتَ كَسَوْتَنِي قَالَ شَقِّقْهَا بَيْنَ نِسَائِكَ خُمُرًا أَوِ اقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ. (٤٧٣٧)

٢٠٠٩٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالأَعْلَى بْنُ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي سُوقٍ ثَوْبًا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَوِ ابْتَعْتَ هَذَا الثَّوْبَ لِلْوَفْدِ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ أَوْ قَالَ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ فِي الآخِرَةِ قَالَ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَاكَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْهَا فَبَعَثَ بِهِ إِلَى عُمَرَ فَكَرِهَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللهِ بَعَثْتَ بِهِ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهِ مَا سَمِعْتُ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ أَوْ قَالَ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهِ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهِ ثَمَنًا قَالَ سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ. (٤٨٥٠)

٢٠٠٩٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَبِشْرِ بْنِ الْمُحْتَفِزِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَرِيرِ إِنَّمَا يَلْبَسُهُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٤٨٧٩)

٢٠١٠٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِاللهِ وَبِشْرُ بْنُ عَائِذٍ الْهُذَلِيُّ كِلاَهُمَا

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ إِنَّمَـا يَلْبَـسُ الْحَرِيـرَ مَـنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٥١٠٩)

٢٠١٠١- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ الْحَسَـنِ بْـنِ أَتَشٍ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ يُرِيـدُ النَّبِـيَّ ﷺ فَأَتَى عَلَى عُطَارِدٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَهُوَ يُقِيمُ حُلَّةً مِنْ حَرِيـرٍ يَبِيعُهَـا فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُ عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّتَـهُ فَاشْـتَرِيهَا تَلْبَسْهَا إِذَا أَتَاكَ وُفُودُ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّمَـا يَلْبَـسُ الْحَرِيـرَ مَـنْ لاَ خَـلاَقَ لَـهُ. (٥٢٨٦)

٢٠١٠٢- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَـا حُسَـيْنُ بْـنُ مُحَمَّـدٍ ثَنَـا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ مُسْلِمٍ

سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ يَقُولُ رَأَيْتُ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ عُمَرَ بِمِنًـى عَلَيْهَا دِرْعُ حَرِيرٍ فَقَالَتْ مَا تَقُولُ فِي الْحَرِيرِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْهُ. (٥٤٨٧)

٢٠١٠٣- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ عُبَيْـدٍ ثَنَـا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَـا رَسُولَ اللهِ لَو اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَـلاَقَ لَـهُ فِـي الآخِـرَةِ ثُـمَّ جَـاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَـرُ يَـا رَسُـولَ اللهِ

كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا كَسَوْتُكَهَا لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوَهَا قَالَ فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا مِنْ أُمِّهِ بِمَكَّةَ. (٥٥٣٥)

٢٠١٠٤- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ مِنْ حَرِيرٍ أَوْ سِيَرَاءَ أَوْ نَحْوِ هَذَا فَرَآهَا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا هِيَ ثِيَابُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَنْفِعَ بِهَا. (٥٦٨١)

٢٠١٠٥- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ فَذَكَرَهُ. (٥٦٨١)

٢٠١٠٦- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِاللهِ وَبِشْرُ بْنُ عَائِذٍ الْهُذَلِيُّ كِلاَهُمَا

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٥٨٣١)

١٠- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

٢٠١٠٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ الْهِزَّانِيِّ[١]

---

(١) وقع في المطبوع زيادة (عن عبدالله بن عمر الهزاني) بعد ميمون، وهو إقحام. وانظر «أطراف المسند» (٤/ ٩٤).

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ وَمَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ. (٦٢٦٩)

٢٠١٠٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ وَهَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالاَ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ قَالَ هَوْذَةُ الهِزَّانِيُّ قَالَ

قَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ لَمْ يَلْبَسْ مِنْ ذَهَبِ الْجَنَّةِ وَقَالَ هَوْذَةُ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ وَمَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ قَالَ عَبْدُاللهِ ضَرَبَ أَبِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ضَرَبَ عَلَيْهِ لأَنَّهُ خَطَأٌ وَإِنَّمَا هُوَ مَيْمُونُ بْنُ أَسْتَاذَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو وَلَيْسَ فِيهِ عَنِ الصَّدَفِيِّ وَيُقَالُ إِنَّ مَيْمُونَ هَذَا هُوَ الصَّدَفِيُّ لأَنَّ سَمَاعَ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ مِنَ الْجُرَيْرِيِّ آخِرَ عُمُرِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ. (٦٦٥٢)

٢٠١٠٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ عَنِ الصَّدَفِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ شُرْبَهَا فِي الْجَنَّةِ وَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَتَحَلَّى الذَّهَبَ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ. (٦٦٥٣)

١١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١١٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنا حَيْوَةُ أَنَا أَبو هَانِئٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْغِفَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتْبَعُ الْحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ فَيَنْزِعُهُ. (٧٩١٣)

٢٠١١١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو النَّضْرِ ثَنا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لاَ يَرْجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ قَالَ الْحَسَنُ فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَبْلُغُهُمْ هَذَا عَنْ نَبِيِّهِمْ فَيَجْعَلُونَ حَرِيرًا فِي ثِيَابِهِمْ وَفِي بُيُوتِهِمْ. (٨٠٠٥)

٢٠١١٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنا سَالِمٌ أَبو جُمَيْعٍ ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عُطَارِدًا التَّمِيمِيَّ كَانَ يُقِيمُ حُلَّةَ حَرِيرٍ فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا إِذَا جَاءَكَ وُفُودُ النَّاسِ قَالَ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٨٠٩٠)

١٢- مِنْ حَدِيثِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠١١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبو كَامِلٍ وَعَفَّانُ قَالُوا ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ أَنَا أَنَسُ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ

عَنْ حَفْصَةَ أَنَّ عُطَارِدَ بْنَ حَاجِبٍ قَدِمَ مَعَهُ ثَوْبُ دِيبَاجٍ كَسَاهُ إِيَّاهُ كِسْرَى فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لَوِ اشْتَرَيْتَهُ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُهُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. (٢٥٢٦٤)

١٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١١٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ الطَّالَقَانِيُّ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَصَمِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ قَالَ فَلَقِيَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَسْتَنْفِعَ بِهَا. (١١٩٨٨)

٢٠١١٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَصَمِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا أَوْ تَبِيعَهَا. (١٢٠٣٩)

٢٠١١٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَارِمٌ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَصَمِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ فَقَالَ عُمَرُ أَتَبْعَثُ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ

أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا وَتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا. (١٢١٤٤)

٢٠١١٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ. (١١٥٤٧)

٢٠١١٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَالْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ. (١٣٤٨١)

١٤- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ

سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ مِيثَرَةِ الأُرْجُوَانِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ أَرْكَبُهَا وَلاَ أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ وَلاَ أَلْبَسُ الْقَسِّيَّ. (١٤١٥٥)

٢٠١٢٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ رَاهِبٌ مِنَ الشَّامِ جُبَّةً مِنْ سُنْدُسٍ فَلَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا وَأُخْبِرَ بِوَفْدٍ يَأْتِيهِ فَأَمَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَلْبَسَ الْجُبَّةَ لِقُدُومِ الْوَفْدِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَصْلُحُ لَنَا

لِبَاسُهَا فِي الدُّنْيَا وَيَصْلُحُ لَنَا لِبَاسُهَا فِي الآخِرَةِ وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ فَقَالَ أَتَكْرَهُهَا وَآخُذُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي لاَ آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا وَلَكِنْ تُرْسِلُ بِهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ فَتُصِيبُ بِهَا مَالاً فَأَبَى عُمَرُ فَأَرْسَلَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَى مَنْ فَرَّ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. (١٤٢١١)

٢٠١٢١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ قَالاَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ وَقَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَأَلَ جَابِرًا عَنْ مِيثَرَةٍ قَالَ الأُرْجُوَانِ فَقَالَ جَابِرٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ أَرْكَبُهَا وَلاَ أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ وَلاَ أَلْبَسُ الْقَسِّيَّ. (١٤٢١٢)

٢٠١٢٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ يَنْزِعَهُ وَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقِيلَ قَدْ أَوْشَكْتَ مَا نَزَعْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ ﷺ فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ فَمَا لِي فَقَالَ لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ تَبِيعُهُ فَبَاعَهُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ. (١٤٥٧٥)

٢٠١٢٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَاهِبًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ فَلَبِسَهَا رَسُولُ

اللهِ ﷺ ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا وَأَحَسَّ بِوَفْدٍ أَتَوْهُ فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَلْبَسَ الْجُبَّةَ لِقُدُومِ الْوَفْدِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَصْلُحُ لِبَاسُهَا لَنَا فِي الدُّنْيَا وَيَصْلُحُ لَنَا فِي الآخِرَةِ وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ فَقَالَ تَكْرَهُهَا وَآخُذُهَا فَقَالَ إِنِّي لاَ آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا وَلَكِنْ أَرْسِلْ بِهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ فَتُصِيبَ بِهَا مَالاً فَأَرْسَلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَى مَنْ فَرَّ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٤٠٩٣)

١٥- مِنْ حَدِيْثِ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٢٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِالْمَلِكِ قَالاَ ثَنَا بَقِيَّةُ ثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَعَنْ مَيَاثِرِ النُّمُورِ. (١٦٥٥٥)

١٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ أَنَا قَتَادَةُ عَنْ دَاوُدَ السَّرَّاجِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ. (١٠٧٥٠)

١٧- مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٢٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْيَزَنِيِّ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَغْرِبَ وَعَلَيْهِ فَرُّوجُ مِنْ حَرِيرٍ وَهُوَ الْقَبَاءُ فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا وَقَالَ إِنَّ هَذَا لاَ يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ. (١٦٦٥٥)

٢٠١٢٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ وهَاشِمٌ قَالاَ ثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لاَ يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ. (١٦٧٠٤)

٢٠١٢٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وثَنَا أَبِي عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْيَزَنِيِّ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ صَلاَتِهِ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا ثُمَّ أَلْقَاهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ لَبِسْتَهُ وَصَلَّيْتَ فِيهِ قَالَ إِنَّ هَذَا لاَ يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ. (١٦٧١٣)

٢٠١٢٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ عَبْدُاللهِ وَأَظُنُّ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ قَالَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ هِشَامَ ابْنَ أَبِي رُقَيَّةَ حَدَّثَهُ قَالَ

سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصَبِ وَالْكَتَّانِ مَا يَكْفِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ

وَهَذَا رَجُلٌ فِيكُمْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُمْ يَا عُقْبَةُ فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ كَذِبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا حُرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ. (١٦٧٩٠)

٢٠١٣٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ قَالَ ثَنَا رِشْدِينُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَمْنَعُ أَهْلَ الْحِلْيَةِ وَالْحَرِيرِ وَيَقُولُ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا فَلاَ تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا. (١٦٦٧٢)

١٨- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٣١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَلْبَسْ حَرِيرًا وَلاَ ذَهَبًا قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ. (٢١٢١٨)

٢٠١٣٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ

الآخِرِ فَلاَ يَلْبَسْ حَرِيرًا وَلاَ ذَهَبًا. (٢١٢١٩)

٢٠١٣٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللهِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ الرَّحَبِيِّ

أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ دَخَلَ عَلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ فَأَلْقَى لَهُ وَسَادَةً فَظَنَّ أَبُو أُمَامَةَ أَنَّهَا حَرِيرٌ فَتَنَحَّى يَمْشِي الْقَهْقَرَى حَتَّى بَلَغَ آخِرَ السِّمَاطِ وَخَالِدٌ يُكَلِّمُ رَجُلاً ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ فَقَالَ لَهُ يَا أَخِي مَا ظَنَنْتَ أَظَنَنْتَ أَنَّهَا حَرِيرٌ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَسْتَمْتِعُ بِالْحَرِيرِ مَنْ يَرْجُو أَيَّامَ اللهِ فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ يَا أَبَا أُمَامَةَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ اللَّهُمَّ غَفْرًا أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَلْ كُنَّا فِي قَوْمٍ مَا كَذَبُونَا وَلاَ كُذِّبْنَا. (٢١٢٧٠)

١٩- مِنْ حَدِيْثِ جُوَيْرِيَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠١٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ عُثْمَانَ عَنِ الطُّفَيْلِ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ[1]

عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢٥٥٣٢)

٢٠١٣٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ ثَنَا

---

(١) قوله: «عن الطفيل بن أخي جويرية» سقط من المطبوع واستدرك من «أطراف المسند» (٨/ ٣٩٨).

شَرِيكٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ عُثْمَانَ عَنِ الطُّفَيْلِ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ

عَنْ جُوَيْرِيَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللهُ تَعَالَى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ أَوْ ثَوْبًا مِنْ نَارٍ. (٢٦١٥٥)

٢٠- مِنْ حَدِيثِ رَجُلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٣٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بِحَدِيثِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ عُمَرَ فِي الدِّيبَاجِ قَالَ فَقَالَ الْحَسَنُ

أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ لَبِنَتُهَا دِيبَاجٌ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَبِنَةٌ مِنْ نَارٍ. (١٩٧٦٢)

٢١- مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٣٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ ثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ

سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ عَفَّانُ يَخْطُبُنَا وَقَالَ يُونُسُ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ. (١٥٥٣٤)

٢٢- مِنْ حَدِيثِ ضَمْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٣٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ

عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلَلِ الْيَمَنِ فَقَالَ يَا ضَمْرَةُ أَتَرَى ثَوْبَيْكَ هَذَيْنِ مُدْخِلَيْكَ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَئِنِ اسْتَغْفَرْتَ لِي يَا رَسُولَ اللهِ لاَ أَقْعُدُ حَتَّى أَنْزَعَهُمَا عَنِّي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِضَمْرَةَ ابْنِ ثَعْلَبَةَ فَانْطَلَقَ سَرِيعًا حَتَّى نَزَعَهُمَا عَنْهُ. (١٨٢١٠)

٢ـ باب تحريم أواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما أسلفناه في الباب الذي قبل هذا ما أغنى عن إعادته ههنا.

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠١٣٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ فِضَّةٍ كَأَنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا. (٢٣٥٢١)

٢٠١٤٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَالشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ وَلُبْسِ الْقَسِّيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللهِ شَيْءٌ رَقِيقٌ مِنَ الذَّهَبِ يُرْبَطُ بِهِ الْمِسْكُ أَوْ يُرْبَطُ بِهِ قَالَ لاَ اجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفِّرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ. (٢٤٧٢٣)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠١٤١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِاللهِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. (٢٥٣٥٦)

٢٠١٤٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَعَبْدِالرَّحْمَنِ يَعْنِي السَّرَّاجَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. (٢٥٣٧٠)

٢٠١٤٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. (٢٥٣٨١)

٢٠١٤٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. (٢٥٣٩٥)

٣ـ باب ما جاء في خاتم الذهب وما في معناه من أنواع الحلي

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٤٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ قَالَ

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ. (٧٧٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ

عَنْ أَبِي الْكَنُودِ أَصَبْتُ خَاتَمًا يَوْمًا فَذَكَرَهُ فَرَآهُ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي يَدِهِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ. (٣٤٠١)

٢٠١٤٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي سَعْدٍ عَنْ أَبِي الْكَنُودِ

عَنْ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ. (٣٥٣١)

٢٠١٤٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ وَعَنْ أَبِي سَعْدٍ عَنْ أَبِي الْكَنُودِ قَالَ

أَصَبْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي بَعْضِ الْمَغَازِي فَلَبِسْتُهُ فَأَتَيْتُ عَبْدَاللهِ فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ بَيْنَ لَحْيَيْهِ فَمَضَغَهُ وَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَخَتَّمَ بِخَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ قَالَ بِحَلَقَةِ الذَّهَبِ. (٣٦١٣)

٢٠١٤٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى ثَنَـا الأَعْمَـشُ عَـنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِالله وَمَعَنَا زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ فَدَخَلَ عَلَيْنَا خَبَّابٌ فَقَـالَ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ كُلُّ هَؤُلاَءِ يَقْرَأُ كَمَا تَقْرَأُ فَقَالَ إِنْ شِـئْتَ أَمَـرْتَ بَعْضَهُـمْ فَقَرَأَ عَلَيْكَ قَالَ أَجَلْ فَقَالَ لِي اقْرَأْ فَقَالَ ابْنُ حُدَيْرٍ تَأْمُرُهُ يَقْرَأُ وَلَيْسَ بِأَقْرَئِنَا فَقَالَ أَمَا وَالله إِنْ شِئْتَ لأَخْبَرْتُكَ مَا قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ لِقَوْمِـكَ وَقَوْمِـهِ قَالَ فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ مَرْيَمَ فَقَالَ خَبَّابٌ أَحْسَنْتَ فَقَالَ عَبْدُالله مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلاَّ هُوَ قَرَأَهُ ثُمَّ قَالَ عَبْدُالله لِخَبَّابٍ أَمَا آنَ لِهَذَا الْخَـاتَمِ أَنْ يُلْقَـى قَـالَ أَمَا إِنَّكَ لاَ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ وَالْخَاتَمُ ذَهَبٌ. (٣٨٢١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠١٥٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَـا سُـفْيَانُ وَيَزِيـدُ قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّـاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَرَمَى بِهِ وَقَـالَ لَـنْ أَلْبَسَـهُ أَبَـدًا قَـالَ يَزِيـدُ فَنَبَـذَ النَّـاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (٤٩٩٨)

٢٠١٥١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو سَلَمَةَ أَنَا مَـالِكٌ عَـنْ عَبْدِالله بْنِ دِينَارٍ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَنَبَذَهُ وَقَالَ لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا قَـالَ فَنَبَـذَ النَّـاسُ خَوَاتِيمَهُـمْ. (٥١٥٠)

٢٠١٥٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَفَّانُ ثَنا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا عَبْدُالله بْنُ دِينَار

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ مِنْ ذَهَبٍ فَقَامَ يَوْمًا فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ ثُمَّ نَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (٥٥٨٧)

٢٠١٥٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَار

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَلَبِسَهُ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا فَنَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (٥٦٢١)

٢٠١٥٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ثَنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ كَانَ يُدْخِلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَطَرَحَ أَصْحَابُهُ خَوَاتِيمَهُمْ ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلاَ يَلْبَسُهُ. (٥٤٤٨)

٢٠١٥٥- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْفَضْلُ ثَنا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ دِينَار

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذْتُهُ وَقَالَ إِنِّي لَسْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (٥٧٠٠)

٢٠١٥٦- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنا لَيْثٌ ثَنا نَافِعٌ

عَنْ عَبْدِالله أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ فَصَنَعَ النَّاسُ ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ وَالله لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (٥٧٣٥)

٢٠١٥٧- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَصَنَعَ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ قَالَ فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ قَالَ إِنِّي كُنْتُ صَنَعْتُ خَاتَمًا وَكُنْتُ أَلْبَسُهُ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ وَإِنِّي وَالله لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (٦٠٤٩)

٢٠١٥٨- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِالله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَاطِنَ كَفِّهِ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ قَالَ فَصَعِدَ رَسُولُ الله ﷺ الْمِنْبَرَ فَأَلْقَاهُ وَنَهَى عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ. (٦١٢٤)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٥٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَنَا مَالِكُ ابْنُ مِغْوَلٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا فَلَبِسَهُ ثُمَّ قَالَ شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمِ إِلَيْهِ نَظْرَةٌ وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ ثُمَّ رَمَى بِهِ. (٢٨٠٨)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ. (٩٦٧١)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ أَنَّ أَبَا النَّجِيبِ مَوْلَى عَبْدِاللهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ إِنَّ لَكَ لَشَأْنًا فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَلْقَى خَاتَمَهُ وَجُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أُذِنَ لَهُ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلُ حِينَ جِئْتُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَقَدْ جِئْتُ إِذًا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُلِيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ غَيْرُ مُغْنٍ عَنَّا شَيْئًا إِلاَّ مَا

أَغْنَتْ حِجَارَةُ الْحَرَّةِ وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقَالَ الرَّجُلُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ لاَ يَظُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَعَذَرَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِخَاتَمِهِ الذَّهَبِ. (١٠٦٨٦)

٧- مِنْ حَدِيْثِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ثَنَا الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنَ الذَّهَبِ عَظِيمٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَتُزَكِّي هَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا زَكَاةُ هَذَا فَلَمَّا أَدْبَرَ الرَّجُلُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمْرَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ. (١٦٨٩٨)

٨- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ ثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِي خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَقْرَعُ يَدَهُ بِعُودٍ مَعَهُ فَغَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ فَأَخَذَ الْخَاتَمَ فَرَمَى بِهِ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرَهُ فِي إِصْبَعِهِ فَقَالَ مَا أُرَانَا إِلاَّ قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ. (١٧٠٨٢)

٢٠١٦٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي وَهْبٌ قَالَ ثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ قَالَ جَلَسَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ بِقَضِيبٍ كَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ غَفَلَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَرَمَى الرَّجُلُ بِخَاتَمِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَيْنَ خَاتَمُكَ قَالَ أَلْقَيْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَظُنُّنَا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ. (١٧٠٨٤)

٩- حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ رَجُلٍ مِنَّا مِنْ أَشْجَعَ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَمَرَنِي أَنْ أَطْرَحَهُ فَطَرَحْتُهُ إِلَى يَوْمِي هَذَا. (١٧٥٧٤)

٢٠١٦٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيَّ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَأَخَذَ جَرِيدَةً فَضَرَبَ بِهَا كَفِّي وَقَالَ اطْرَحْهُ قَالَ فَخَرَجْتُ فَطَرَحْتُهُ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا فَعَلَ الْخَاتَمُ قَالَ قُلْتُ طَرَحْتُهُ قَالَ إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَسْتَمْتِعَ بِهِ وَلاَ تَطْرَحَهُ. (٢١٣٠٤)

١٠- مِنْ حَدِيْثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا أَبو رَجَاءٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ

رَأَيْتُ عَلَى الْبَرَاءِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَهُ لِمَ تَخَتَّمُ

بِالذَّهَبِ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ الْبَرَاءُ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَنِيمَةٌ يَقْسِمُهَا سَبْيٌ وَخُرْثِيٌّ قَالَ فَقَسَمَهَا حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْخَاتَمُ فَرَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ خَفَّضَ ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ خَفَّضَ ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ أَيْ بَرَاءُ فَجِئْتُهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَخَذَ الْخَاتَمَ فَقَبَضَ عَلَى كُرْسُوعِي ثُمَّ قَالَ خُذِ الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللهُ وَرَسُولُهُ قَالَ وَكَانَ الْبَرَاءُ يَقُولُ كَيْفَ تَأْمُرُونِي أَنْ أَضَعَ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللهُ وَرَسُولُهُ. (١٧٨٦١)

٢٠١٦٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَى عَنْ سَبْعٍ قَالَ نَهَى عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَعَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَآنِيَةِ الذَّهَبِ وَعَنْ لُبْسِ الدِّيبَاجِ وَالْحَرِيرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَعَنْ رُكُوبِ الْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ وَأَمَرَ بِسَبْعٍ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَرَدِّ السَّلاَمِ وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي. (١٧٨٠١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ بِمَنِّه وَكَرَمِه: هذا الحديث رقم (٢) قد تقدم ذكره وطرقه قريباً (ص٢٣٦) فأغنى عن إعادته ههنا.

٤ـ باب ما جاء في كراهة خاتم الصفر والحديد واستحباب خاتم الفضة

١- مِنْ حَدِيْثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٦٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ وَهُوَ أَبُو

تُمَيْلَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ مَا لَكَ وَلِحُلِيِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَجَاءَ وَقَدْ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ صُفْرٍ فَقَالَ أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ أَهْلِ الأَصْنَامِ قَالَ فَمِمَّ أَتَّخِذُهُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ مِنْ فِضَّةٍ. (٢١٩٥٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٧٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ هَذَا شَرٌّ هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ فَأَلْقَاهُ فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. (٦٢٣١)

٢٠١٧١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ قَالَ فَقَالَ هَذَا أَشَرُّ هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. (٦٣٩٣)

٢٠١٧٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ

رَسُولُ اللهِ ﷺ كَأَنَّهُ كَرِهَهُ فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ هَـذَا أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. (٦٦٨٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٧٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ أَنْبَأَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ أَلْقِ ذَا فَأَلْقَاهُ فَتَخَتَّمَ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ ذَا شَرٌّ مِنْهُ فَتَخَتَّمَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. (١٢٧)

٥ـ باب ما جاء في خاتم النبي ﷺ وأنه كان من فضة وما جاء في نقشه

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

٢٠١٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٤٥٠٤)

٢٠١٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ رَضِي الله تَعَالَى عَنْهمْ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله. (٥٩٨٩)

٢٠١٧٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِالله عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ فَرَمَى بِهِ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ. (٤٤٤٨)

٢٠١٧٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا عُبَيْدُالله عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ فِي خَاتَمِ رَسُولِ الله ﷺ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله. (٥٤٢٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٧٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ رَأَيْتُ خَاتَمَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ. (١١٥١٣)

٢٠١٧٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو كَامِلٍ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَـدِ رَسُـول الله ﷺ خَاتَمًـا مِـنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا فَصَنَعَ النَّـاسُ خَوَاتِيـمَ مِـنْ وَرِقٍ قَـالَ فَطَـرَحَ رَسُـولُ الله ﷺ خَاتَمَهُ وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (١٢١٧٠)

٢٠١٨٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَـنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًـا مِـنْ وَرِقٍ فَنَقَـشَ فِيـهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله ثُمَّ قَالَ لاَ تَنْقُشُوا عَلَيْهِ. (١٢١٨٦)

٢٠١٨١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَـى الـرُّومِ قَالُوا إِنَّهُمْ لاَ يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلاَّ مَخْتُومًا قَالَ فَـاتَّخَذَ رَسُـولُ الله ﷺ خَاتَمًـا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُول الله ﷺ نَقْشُهُ مُحَمَّـدٌ رَسُـولُ الله. (١٢٢٥٩)

٢٠١٨٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَابْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ الْمَعْنَى

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ كِتَابًا إِلَى الرُّومِ فَقِيلَ لَـهُ إِنْ لَـمْ يَكُنْ مَخْتُومًا لَمْ يُقْرَأْ كِتَابُكَ فَـاتَّخَذَ خَاتَمًـا مِـنْ وَرِقٍ وَنَقَـشَ فِيـهِ مُحَمَّـدٌ رَسُولُ الله فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ. (١٢٣٩٩)

٢٠١٨٣- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا سَعِيدٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ أَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى نَاسٍ مِنْ هَذِهِ الأَعَاجِمِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لاَ يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلاَّ بخَاتَمٍ قَالَ فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقْشُهُ وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَصِيصِهِ أَوْ بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُول الله ﷺ. (١٢٢٧٧)

٢٠١٨٤- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله فَلاَ تَنْقُشُوا عَلَيْهِ. (١٢٤٧٣)

٢٠١٨٥- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الأَعَاجِمِ فَقِيلَ إِنَّهُمْ لاَ يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلاَّ بِنَقْشٍ فَاتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله. (١٢٥٧٣)

٢٠١٨٦- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَعَبْدُالله بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُول الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ وَلَبِسُوهَا فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (١٢٦٦٦)

٢٠١٨٧- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَـانُ بْـنُ عُمَـرَ قَـالَ أَنْبَأَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًـا مِـنْ وَرِقٍ لَـهُ فَـصٌّ حَبَشِـيٌّ وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله. (١٢٧٠٦)

٢٠١٨٨- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِـمٌ ثَنَـا شُـعْبَةُ قَـالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَـى الـرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّ كِتَابَكَ لاَ يُقْرَأُ حَتَّى يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَنَقَشَـهُ أَوْ نَقَشَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. (١٢٨٤٩)

٢٠١٨٩- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَـى الـرُّومِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (١٢٨٤٩)

٢٠١٩٠- (١٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَـا إِبْرَاهِيـمُ بْـنُ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى فِـي يَـدِ رَسُـولِ الله ﷺ خَاتَمًـا مِـنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهَا فَطَرَحَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (١٢٨٥١)

٢٠١٩١- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِـي حَمْزَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي الزُّهْرِيَّ

أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى فِي أُصْبُعِ رَسُولِ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا خَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهَا فَطَرَحَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. (١٢٨٧٣)

٢٠١٩٢- (١٥) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا عَبْدُالله بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ خَاتَمٌ مِنْ وَرِقٍ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ. (١٢٨٧٩)

٢٠١٩٣- (١٦) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالُوا إِنَّهُمْ لاَ يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلاَّ مَخْتُومًا قَالَ فَاتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ الله ﷺ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله. (١٢٢٥٩)

٢٠١٩٤- (١٧) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ أَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا وَنَقَشَ فِيهِ نَقْشًا فَقَالَ إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا وَنَقَشْتُ فِيهِ نَقْشًا فَلاَ يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ. (١٣٥٧٧)

٢٠١٩٥- (١٨) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ أَنَا الْعَوَّامُ ثَنَا الأَزْهَرُ بْنُ رَاشِدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِينَ وَلاَ تَنْقُشُوا خَوَاتِيمَكُمْ عَرَبِيًّا. (١١٥١٦)

٢٠١٩٦- (١٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اصْطَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا فَقَالَ إِنَّا قَدِ اصْطَنَعْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا فَلاَ يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيْهِ. (١١٥٥١)

٢٠١٩٧- (٢٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِضَّةً فَصُّهُ مِنْهُ. (١٣٣٠١)

٦ـ باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين والنهي عن لبسه في السبابة أو التي تليها

١- مِنْ حَدِيثِ عَبْدِاللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠١٩٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَذَكَرَ أَنَّهُ

رَأَى عَبْدَاللهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ وَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ جَعْفَرٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. (١٦٥٥)

٢٠١٩٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ جَعْفَرٍ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. (١٦٦٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٠٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي مُوسَى

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ السَّبَّاحَةِ أَوِ الَّتِي تَلِيهَا. (٥٥٣)

٢٠٢٠١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَخَتَّمَ فِي ذِهِ أَوْ ذِهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ وقَالَ جَابِرٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ هِيَ الْوُسْطَى لاَ شَكَّ فِيهَا. (٨٢١)

٢٠٢٠٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ وَعَبْدُالرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ يَعْنِي ابْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ الْخَاتَمَ فِي هَذِهِ أَوْ فِي هَذِهِ قَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ لأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. (٩٧٠)

٢٠٢٠٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَنَا عَاصِمُ ابْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ أَبَا مُوسَى بِأُمُورٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ قَالَ ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ

ﷺ سَلِ الله الْهُدَى وَأَنْتَ تَعْنِي بِذَلِكَ هِدَايَـةَ الطَّرِيـقِ وَاسْـأَلِ الله السَّـدَادَ وَأَنْتَ تَعْنِـي بِذَلِـكَ تَسْـدِيدَكَ السَّـهْمَ) وَنَهَـانِي رَسُـولُ الله ﷺ أَنْ أَجْعَـلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى قَالَ فَكَانَ قَائِمًـا فَمَـا أَدْرِي فِـي أَيَّتِهِمَا. (١٠٦٩)

٢٠٢٠٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ

سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِي الله عَنْـهُ قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ (قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّـدَادَ وَاذْكُـرْ بِـالْهُدَى هِدَايَتَـكَ الطَّرِيـقَ وَاذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ) قَالَ وَنَهَى أَوْ نَهَانِي عَـنِ الْقَسِّـيِّ وَالْمِيـثَرَةِ وَعَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّبَّابَةِ أَوِ الْوُسْطَى. (١١٠٩)

٢٠٢٠٥- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَضَعَ الْخَاتَمَ فِي الْوُسْطَى. (١٢٢٤)

٢٠٢٠٦- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُـو عَوَانَـةَ عَـنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مُوسَى فَأَتَانَا عَلِيٌّ رَضِي الله عَنْهُ فَقَـامَ عَلَـى أَبِـي مُوسَى فَأَمَرَهُ بِأَمْرٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ قَالَ لِي رَسُـولُ الله ﷺ قُـلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي وَاذْكُـرْ بِـالْهُدَى هِدَايَتَـكَ الطَّرِيـقَ وَاذْكُـرْ بِالسَّـدَادِ تَسْدِيدَ السَّهْمِ وَنَهَانِي أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِـي هَـذِهِ وَأَهْـوَى أَبُـو بُـرْدَةَ إِلَـى

السَّبَّابَةِ أَوِ الْوُسْطَى قَالَ عَاصِمٌ أَنَا الَّذِي اشْتَبَهَ عَلَيَّ أَيَّتُهُمَا عَنَى. (١٢٥٢)

٧ـ باب كيف يوضع الخاتم

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٢٠٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ فَصَّ خَاتَمِهِ فِي بَطْنِ الْكَفِّ. (٤٦٧٢)

٢٠٢٠٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ فَصَّ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ. (٤٧٣٥)

٢٠٢٠٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ يَدِهِ قَالَ فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلاَ يَلْبَسُهُ. (٥١١١)

٢٠٢١٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ

كَفِّهِ. (٥٨٤٤)

٢٠٢١١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. (٥٣٢٦)

٢٠٢١٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ وَسُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. (٤٩٩٩)

٢٠٢١٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ يَدِهِ فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلاَ يَلْبَسُهُ. (٥٨٣٣)

٨ـ باب ما جاء في النهي عن الخاتم إلا لذي سلطان

١- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي رَيْحَانَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢١٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ قَالَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ ثَنَا عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبو الْحُصَيْنِ

عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَاتَمِ

إِلاَّ لِذِي سُلْطَانٍ. (١٦٥٧٩)

٢٠٢١٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ ثَنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ

عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ شُفَيٍّ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ خَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي يُسَمَّى أَبَا عَامِرٍ رَجُلٌ مِنَ الْمَعَافِرِ لِيُصَلِّيَ بِإِيلِيَاءَ وَكَانَ قَاصُّهُمْ رَجُلاً مِنَ الأَزْدِ يُقَالُ لَهُ أَبُو رَيْحَانَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ أَبُو الْحُصَيْنِ فَسَبَقَنِي صَاحِبِي إِلَى الْمَسْجِدِ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَسَأَلَنِي هَلْ أَدْرَكْتَ قَصَصَ أَبِي رَيْحَانَةَ فَقُلْتُ لاَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَشْرَةٍ. (فذكر) وَلَبُوسِ الْخَاتَمِ إِلاَّ لِذِي سُلْطَانٍ. (١٦٥٧٧)

٢٠٢١٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ الْحَجْرِيِّ عَنْ عَامِرٍ الْحَجْرِيِّ

عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ عَشْرَ خِصَالٍ. (فذكر) وَالْخَاتَمَ إِلاَّ لِذِي سُلْطَانٍ. (١٦٥٧٨)

٢٠٢١٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَتَّابٌ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ قَالَ ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْحَجْرِيِّ أَنَّهُ

أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَصَاحِبًا لَهُ يَلْزَمَانِ أَبَا رَيْحَانَةَ يَتَعَلَّمَانِ مِنْهُ خَيْرًا قَالَ فَحَضَرَ صَاحِبِي يَوْمًا وَلَمْ أَحْضُرْ فَأَخْبَرَنِي صَاحِبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رَيْحَانَةَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ عَشْرَةً. (فذكر) وَالْخَاتَمَ إِلاَّ لِذِي سُلْطَانٍ. (١٦٥٨٢)

٩ـ باب ما جاء في حلية النساء بالذهب والفضة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢١٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْبَاطٌ قَالَ ثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ طَوْقٌ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ طَوْقٌ مِنْ نَارٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ قَالَتْ قُرْطَانِ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ قُرْطَانِ مِنْ نَارٍ قَالَ وَكَانَ عَلَيْهَا سِوَارٌ مِنْ ذَهَبٍ فَرَمَتْ بِهِ ثُمَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ إِحْدَانَا إِذَا لَمْ تَزَيَّنْ لِزَوْجِهَا صَلِفَتْ عِنْدَهُ قَالَ فَقَالَ مَا يَمْنَعُ إِحْدَاكُنَّ تَصْنَعُ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ثُمَّ تُصَفِّرُهُمَا بِالزَّعْفَرَانِ. (٩٣٠٠)

٢٠٢١٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَيَّاشٍ مَوْلَى عَقِيلَةَ بِنْتِ طَلْقٍ الْغِفَارِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوِّقَ حَبِيبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ بِسِوَارٍ مِنْ ذَهَبٍ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ الْعَبُوا بِهَا لَعِبًا الْعَبُوا بِهَا لَعِبًا. (٨٠٦٤)

٢٠٢٢٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبَّاسٍ مَوْلَى عَقِيلَةَ بِنْتِ طَلْقٍ الْغِفَارِيَّةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيَجْعَلْ لَهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوِّقَ حَبِيبَهُ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ سِوَارًا مِنْ ذَهَبٍ وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبُوا بِهَا. (٨٥٥٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ خُصَيْفٍ (ح) وَمَرْوَانَ بْنِ شُجَاعٍ قَالَ حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ عَائِشَةَ وَقَالَ مَرْوَانُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَتْ لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَلاَ نَرْبِطُ الْمِسْكَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَفَلاَ تَرْبِطُونَهُ بِالْفِضَّةِ ثُمَّ تَلْطَخُونَهُ بِزَعْفَرَانَ فَيَكُونَ مِثْلَ الذَّهَبِ. (٢٢٩١٩)

٢٠٢٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ خُصَيْفٍ وَحَدَّثَنَا مَرْوَانُ قَالَ ثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ عَطَاءٍ

عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ مِثْلَ ذَلِكَ. (٢٢٩١٩)

٢٠٢٢٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَنَا عَطَاءٌ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ جَعَلْتُ شَعَائِرَ مِنْ ذَهَبٍ فِي رَقَبَتِهَا فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهَا فَقُلْتُ أَلاَ تَنْظُرُ إِلَى زِينَتِهَا فَقَالَ عَنْ زِينَتِكِ

أَعْرِضُ قَالَ زَعَمُوا أَنَّهُ قَالَ مَا ضَرَّ إِحْدَاكُنَّ لَوْ جَعَلَتْ خُرْصًا مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ جَعَلَتْهُ بِزَعْفَرَانٍ. (٢٥٤٦٠)

٢٠٢٢٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ قَالَ ثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الذَّهَبِ يُرْبَطُ بِهِ الْمِسْكُ أَوْ تُرْبَطُ قَالَ اجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفِّرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ. (٢٥٥٠٩)

٢٠٢٢٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ لَبِسْتُ قِلَادَةً فِيهَا شَعَرَاتٌ مِنْ ذَهَبٍ قَالَتْ فَرَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَقَالَ مَا يُؤَمِّنُكِ أَنْ يُقَلِّدَكِ اللهُ مَكَانَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَعَرَاتٍ مِنْ نَارٍ قَالَتْ فَنَزَعْتُهَا. (٢٥٥١٠)

٣- مِنْ حَدِيثِ أُخْتِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٢٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ امْرَأَتِهِ

عَنْ أُخْتِ حُذَيْفَةَ قَالَتْ خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَبًا تُظْهِرُهُ إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ. (٢٥٧٧٠)

٢٠٢٢٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنِ امْرَأَتِهِ

عَنِ أُخْتِ حُذَيْفَةَ قَالَتْ خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (٢٥٧٧٠)

٢٠٢٢٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ امْرَأَتِهِ

عَنْ أُخْتِ حُذَيْفَةَ وَكُنَّ لَهُ أَخَوَاتٌ قَدْ أَدْرَكْنَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَلَيْسَ لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَتْ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَتَحَلَّى ذَهَبًا تُظْهِرُهُ إِلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ. (٢٥٧٧١)

٢٠٢٢٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ امْرَأَتِهِ

عَنْ أُخْتٍ لِحُذَيْفَةَ قَالَتْ خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لاَ تَحَلَّيْنَ الذَّهَبَ أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ بِهِ مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَبًا تُظْهِرُهُ إِلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ. (٢٥٨٣١)

٢٠٢٣٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنِ امْرَأَتِهِ

عَنْ أُخْتِ حُذَيْفَةَ قَالَتْ خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْكُنَّ مِنِ امْرَأَةٍ تَلْبَسُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ إِلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢٢٢٩١)

٤- مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ ابْنَةِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٣١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا دَاوُدُ

يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الأَوْدِيَّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَصْلُحُ مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ وَلاَ بَصِيصَةٌ. (٢٦٢٨٤)

٢٠٢٣٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ (ح) وَعَبْدُالْوَهَّابِ[1] قَالَ أَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مَحْمُودِ ابْنِ عَمْرٍو

أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلاَدَةً مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي عُنُقِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصًا مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢٦٣٠٢)

٢٠٢٣٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمْرٍو

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ بِقِلاَدَةٍ مِنْ ذَهَبٍ قُلِّدَتْ مِثْلَهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصًا مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢٦٣٢٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث عن أسماء أيضاً كثيرة بنحوه وهي أطول من هذا اللفظ: وقد تقدم ذكرها في (باب ما جاء في زكاة الحلى) رقم (٦) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٢٠٢٣٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ هِشَامٍ وَعَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمْرٍو

---

(١) في المطبوع: (عبدالوارث). وأثبت ما في «أطراف المسند» (٨/ ٣٨٩).

أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي عُنُقِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصَةً مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ عَبْدُالصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصًا جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢٦٢٩٦)

٥- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرٍ

عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَحَلَّى أَوْ حُلِّيَ بِخَزٍّ بَصِيصَةٍ مِنْ ذَهَبٍ كُوِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (١٧٣١١)

٦- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٣٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ أَبِي أَسِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهَا سِوَارًا مِنْ ذَهَبٍ وَلَكِنِ الْفِضَّةُ فَالْعَبُوا بِهَا لَعِبًا. (١٨٨٨٦)

٧- مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٣٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ سَلاَّمٍ أَنَّ جَدَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ حَدَّثَهُ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُول الله ﷺ حَدَّثَهُ

أَنَّ ابْنَةَ هُبَيْرَةَ دَخلَتْ عَلَى رَسُول الله ﷺ وَفِي يَدِهَا خَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ يُقَالُ لَهَا الْفَتَخُ فَجعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يَقْرَعُ يَدهَا بعُصَيَّةٍ مَعَهُ يَقُولُ لَهَا يَسُرُّكِ أَنْ يَجْعَلَ الله فِي يَدِكِ خَوَاتِيمَ مِنْ نَارٍ فَأَتَتْ فَاطِمَةَ فَشَكَتْ إِلَيْهَا مَا صَنَعَ بِهَا رَسُولُ الله ﷺ قَالَ وَانْطَلَقْتُ أَنَا مَعَ رَسُول الله ﷺ فَقَامَ خَلْفَ الْبَابِ وَكَانَ إذَا اسْتَأْذَنَ قَامَ خَلْفَ الْبَابِ قَالَ فَقَالَتْ لَهَا فَاطِمَةُ انْظُرِي إِلَى هَذِهِ السِّلْسِلَةِ الَّتِي أَهْدَاهَا إِلَيَّ أَبُو حَسَنٍ قَالَ وَفِي يَدِهَا سِلْسِلَةٌ مِنْ ذَهَبٍ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ بِالْعَدْلِ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ وَفِي يَدِكِ سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ ثُمَّ عَذَمَهَا عَذْمًا شَدِيدًا ثُمَّ خَرَجَ وَلَمْ يَقْعُدْ فَأَمَرَتْ بِالسِّلْسِلَةِ فَبِيعَتْ فَاشْتَرَتْ بِثَمَنِهَا عَبْدًا فَأَعْتَقَتْهُ فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ كَبَّرَ وَقَالَ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي نَجَّى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ. (٢١٣٦٤)

٨- حَدِيثُ امْرَأَةٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٣٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي دَيْلَمٌ أَبُو غَالِبٍ الْقَطَّانُ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ جَحْلٍ قَالَ

حَدَّثَتْنِي أُمُّ الْكِرَامِ أَنَّهَا حَجَّتْ قَالَتْ فَلَقِيتُ امْرَأَةً بِمَكَّةَ كَثِيرَةَ الْحَشَمِ لَيْسَ عَلَيْهِنَّ حُلِيٌّ إِلاَّ الْفِضَّةُ فَقُلْتُ لَهَا مَا لِي لاَ أَرَى عَلَى أَحَدٍ مِنْ

حَشَمِكِ حُلِيًّا إلاَّ الْفِضَّةَ قَالَتْ كَانَ جَـدِّي عِنْـدَ رَسُـول الله ﷺ وَأَنَـا مَعَـهُ عَلَيَّ قُرْطَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ شِـهَابَانِ مِـنْ نَـارٍ فَنَحْـنُ أَهْـلَ الْبَيْتِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يَلْبَسُ حُلِيًّا إلاَّ الْفِضَّةَ. (٢٦١٠٠)

١٠ـ باب ما جاء في النهي عن لبس الذهب عاماً سوى ما تقدم قريباً في (باب أحاديث جامعة)

١- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٣٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَـعِيدٍ ثَنَـا زَائِـدَةُ ثَنَـا يَزِيدُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِـيٌّ فِيـهِ جَفَـاءٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله أَكَلَنَا الضَّبُعُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرُ ذَلِكَ أَخْوَفُ لِي عَلَيْكُمْ حِيـنَ تُصَـبُّ عَلَيْكُـمُ الدُّنْيَـا صَبًّـا فَيَـا لَيْـتَ أُمَّتِـي لاَ يَتَحَلَّـوْنَ الذَّهَـــبَ. (٢٠٣٩١)

٢٠٢٤٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَامَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُـول الله ﷺ فَقَـالَ يَـا رَسُـولَ الله أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ يَعْنِي السَّنَةَ قَالَ غَيْرُ ذَلِكَ أَخْوَفُ لِي عَلَيْكُمُ الدُّنْيَـا إِذَا صُبَّـتْ عَلَيْكُمْ صَبًّا فَيَا لَيْتَ أُمَّتِي لاَ يَلْبَسُونَ الذَّهَبَ. (٢٠٤٠٦)

٢٠٢٤١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ قَالَ غَيْرُ ذَلِكَ أَخْوَفُ عِنْدِي عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تُصَبَّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا فَلَيْتَ أُمَّتِي لاَ يَلْبَسُونَ الذَّهَبَ. (٢٠٥٦٧)

٢٠٢٤٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ رَجُلٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ غَيْرُ الضَّبُعِ عِنْدِي أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الضَّبُعِ إِنَّ الدُّنْيَا سَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ صَبًّا فَيَا لَيْتَ أُمَّتِي لاَ تَلْبَسُ الذَّهَبَ. (٢٢٠٤٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٤٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا الأَشْجَعِيُّ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ نُجَيٍّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ذَكَرْنَا الدَّجَّالَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظَ مُحْمَرًّا لَوْنُهُ فَقَالَ غَيْرُ ذَلِكَ أَخْوَفُ لِي عَلَيْكُمْ ذَكَرَ كَلِمَةً. (٧٢٦)

١١- باب الرخصة في جوازهما للنساء دون الرجال

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٤٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الصَّعْبَةِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهُ أَبُو أَفْلَحَ عَنِ ابْنِ زُرَيْرٍ أَنَّهُ

سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي. (٨٩١)

٢٠٢٤٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً أَوْ ثَوْبَ حَرِيرٍ قَالَ فَأَعْطَانِيهِ وَقَالَ شَقِّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ النِّسْوَةِ. (١٠٢٤)

٢٠٢٤٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ حُلَّةً سِيَرَاءَ فَلَبِسَهَا وَخَرَجَ عَلَى الْقَوْمِ فَعَرَفَ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُشَقِّقَهَا بَيْنَ نِسَائِهِ. (١٢٤٦)

٢٠٢٤٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةٌ سِيَرَاءُ فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَرَجْتُ فِيهَا فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا قَالَ فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. (١١١٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث أخرى كثيرة عن علي رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أيضاً. مضى ذكرها قريباً في (باب أحاديث جامعة إلخ).

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٤٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَرِيرًا بِيَمِينِهِ وَذَهَبًا بِشِمَالِهِ فَقَالَ أُحِلَّ لإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا. (١٨٦٨١)

٢٠٢٤٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَجُلٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِلإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا. (١٨٦٨٢)

٢٠٢٥٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ يَعْنِي الْعُمَرِيَّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُحِلَّ لإِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا. (١٨٦٨٦)

٢٠٢٥١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَحِلٌّ لإِنَاثِهِمْ. (١٨٦٩٤)

٢٠٢٥٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أُحِلَّ لُبْسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِنِسَاءِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا. (١٨٨١٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حِلْيَةٌ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ أَهْدَاهَا لَهُ فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعُودٍ بِبَعْضِ أَصَابِعِهِ مُعْرِضًا عَنْهُ ثُمَّ دَعَا أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ ابْنَةَ ابْنَتِهِ فَقَالَ تَحَلَّيْ بِهَذَا يَا بُنَيَّةُ. (٢٣٧٣٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد تقدم ذكره أيضاً في (باب ما جاء في زكاة الحلي) من كتاب الزكاة (مج٧) فليعلم.

٤- ومِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٥٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا حَرْبٌ قَالَ ثَنَا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَ أَبِي وَأَبُو عَامِرٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدَعُ فِي بَيْتِهِ ثَوْبًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلاَّ قَضَبَهُ قَالَ عَبْدُالصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَقَدْ كَانَ خَالَطَ ثِيَابَنَا الْحَرِيرُ. (٢٤٩٤٦)

أبواب الرخصة في استعمال الذهب والحرير للرجال لحاجة

١- باب من أصيب أنفه فاتخذ أنفاً من ذهب

١- حَدِيثُ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٥٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ ثَنَا سَلِيمٌ يَعْنِي ابْنَ زَرِيرٍ وَأَبُو الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ

أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنْفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ الْكُلاَبِ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا يَعْنِي مِنْ ذَهَبٍ. (١٩٣٩٣)

٢٠٢٥٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ طَرَفَةَ

عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ أَنَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلاَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ. (١٩٣٩٣)

٢٠٢٥٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا شَيْبَانُ ثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ الْعُطَارِدِيُّ جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ قَالَ وَزَعَمَ عَبْدُالرَّحْمَنِ أَنَّهُ

رَأَى عَرْفَجَةَ قَالَ أُصِيبَ أَنْفُ عَرْفَجَةَ يَوْمَ الْكُلاَبِ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ. (١٩٣٩٤)

٢٠٢٥٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَدَوِيُّ حَوْثَرَةُ ابْنُ أَشْرَسَ أَخْبَرَنِي أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ بْنِ

أَسْعَدَ

أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنْفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ الْكُلاَبِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو الأَشْهَبِ وَزَعَمَ عَبْدُالرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَدْ رَأَى جَدَّهُ يَعْنِي عَرْفَجَةَ. (١٩٣٩٤)

٢٠٢٥٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ النَّهْشَلِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ

عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ أَنَّ أَنْفَهُ أُصِيبَ يَوْمَ الْكُلاَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١٩٣٩٤)

٢٠٢٦٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ

أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلاَبِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (١٩٣٩٤)

٢٠٢٦١- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ يَعْنِي الْجَرْمِيَّ السِّمْسَارَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ الْعُطَارِدِيِّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلاَبِ يَعْنِي مَاءً اقْتَتَلُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ قَالَ فَمَا أَنْتَنَ عَلَيَّ. (١٩٣٩٤)

٢٠٢٦٢- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْت أَبِي يَقُولُ جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فَاسْتَأْذَنُوا عَلَى أَبِي الأَشْهَبِ فَأَذِنَ لَهُمْ فَقَالُوا ثْنَا قَالَ سَلُوا فَقَالُوا مَا مَعَنَا شَيْءٌ نَسْأَلُكَ عَنْهُ فَقَالَتِ ابْنَتُهُ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ

سَلُوهُ

عَنْ حَدِيثِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلاَبِ. (١٩٣٩٥)

٢٠٢٦٣- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ

أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلاَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ قَالَ يَزِيدُ فَقِيلَ لأَبِي الأَشْهَبِ أَدْرَكْتَ عَبْدَالرَّحْمَنِ جَدَّهُ قَالَ نَعَمْ. (١٨٢٣٥)

٢ـ باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب

١- فِي حَدِيثِ عَرْفَجَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٦٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا شَيْبَانُ ثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ قَالَ

رَأَيْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِاللهِ قَدْ شَدَّ أَسْنَانَهُ بِالذَّهَبِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لاَ بَأْسَ بِهِ.

٢- مِنْ أَخْبَارِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٦٥- (١) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ التَّمِيمِيُّ

عَمَّنْ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ضَبَّبَ أَسْنَانَهُ بِذَهَبٍ. (٥٠٨)

٣- باب الرخصة في لبس الحرير لحكة ونحوها

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٦٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنَا هَمَّامٌ يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَعَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقَمْلَ فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصًا مِنْ حَرِيرٍ. (١١٧٨٣)

٢٠٢٦٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رُخِّصَ أَوْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. (١١٨٤٠)

٢٠٢٦٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا قَالَ شُعْبَةُ وَقَالَ رَخَّصَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٢٣٩٨)

٢٠٢٦٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ وَثَنَا عَفَّانُ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ ثَنَا قَتَادَةُ

أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ وَعَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمْلَ فَاسْتَأْذَنَا فِي غَزَاةٍ لَهُمَا فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ قَالَ بَهْزٌ قَالَ أَنَسٌ فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَمِيصًا مِنْ حَرِيرٍ. (١٢٥٢٣)

٢٠٢٧٠- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْخَصَ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي قُمُصٍ مِنْ حَرِيرٍ فِي سَفَرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. (١٢٧٧١)

٢٠٢٧١- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْبَاطٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَلِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. (١٢٧٧٥)

٢٠٢٧٢- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَعَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقُمَّلَ فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا. (١٣١٤٨)

٢٠٢٧٣- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَخَّصَ أَوْ أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. (١٣١٨٧)

٢٠٢٧٤- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رُخِّصَ أَوْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. (١٣٣٨٠)

٢٠٢٧٥- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ولِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ يَعْنِي لِعِلَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ رَخَّصَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٣٣٨١)

٢٠٢٧٦- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي الْحَرِيرِ. (١٣٣٨٢)

٤- باب إباحة اليسير من الحرير كالعلم والرفعة ونحوها

١- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِي اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ اتَّزِرُوا وَارْتَدُوا وَانْتَعِلُوا وَأَلْقُوا الْخِفَافَ وَالسَّرَاوِيلاَتِ وَأَلْقُوا الرُّكُبَ وَانْزُوا نَزْوًا وَعَلَيْكُمْ بِالْمَعَدِّيَّةِ وَارْمُوا الأَغْرَاضَ وَذَرُوا التَّنَعُّمَ وَزِيَّ الْعَجَمِ وَإِيَّاكُمْ وَالْحَرِيرَ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْهُ وَقَالَ لاَ تَلْبَسُوا مِنَ الْحَرِيرِ إِلاَّ مَا كَانَ هَكَذَا وَأَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِصْبَعَيْهِ. (٢٨٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق كثيرة عن عمر أيضاً وابن عباس وغيرهما مضى ذكرها قريباً في (باب أحاديث جامعة لأمور من ذلك إلخ) (ص٢٣١).

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٧٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ قَالَ ثَنَا عَبْدُالله مَوْلَى أَسْمَاءَ

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَ أَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةً طَيَالِسَةً عَلَيْهَا لَبِنَةُ شَبْرٍ مِنْ دِيبَاجٍ كِسْرَوَانِيٌّ وَفَرْجَاهَا مَكْفُوفَانِ بِهِ قَالَتْ هَذِهِ جُبَّةُ رَسُول الله ﷺ كَانَ يَلْبَسُهَا كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَمَّا قُبِضَتْ عَائِشَةُ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرِيضِ مِنَّا يَسْتَشْفِي بِهَا. (٢٥٧٠٥)

٢٠٢٧٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَنَا عَبْدُالْمَلِكِ عَنْ عَطَاء عَنْ مَوْلَى لأَسْمَاءَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ لَبِنَتُهَا دِيبَاجٌ كِسْرَوَانِيٌّ. (٢٥٧٤٩)

٢٠٢٨٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ

أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا أَسْمَاءُ جُبَّةً مَزْرُورَةً بِالدِّيبَاجِ فَقَالَتْ فِي هَذِهِ كَانَ يَلْقَى رَسُولُ الله ﷺ الْعَدُوَّ. (٢٥٧٠٧)

٢٠٢٨١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ

قَالَتْ أَسْمَاءُ يَا جَارِيَةُ نَاوِلِينِي جُبَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ فَأَخْرَجَتْ جُبَّةً مِنْ طَيَالِسَةٍ. (٢٥٧٤٣)

٢٠٢٨٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ مَكْفُوفَةٍ بِالدِّيبَاجِ يَلْقَى فِيهَا الْعَدُوَّ. (٢٥٧٤٧)

٢٠٢٨٣- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَنَا عَبْدُالْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ مَوْلَى أَسْمَاءَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ لَبِنَتُهَا دِيبَاجٌ كِسْرَوَانِيٌّ. (٢٥٧٤٩)

٢٠٢٨٤- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ خَتَنٌ كَانَ لِعَطَاء قال

أَخْرَجَتْ لَنَا أَسْمَاءُ جُبَّةً مَزْرُورَةً بِدِيبَاجٍ قَالَتْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ الْحَرْبَ لَبِسَ هَذِهِ. (٢٥٧٥٣)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٢٨٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْمَرُ ثَنَا عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ قَالَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ

سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ عِنْدِي لِلزُّبَيْرِ سَاعِدَانِ مِنْ دِيبَاجٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ يُقَاتِلُ فِيهِمَا. (٢٥٧٣٦)

أبواب النهي عن التصوير

١- باب ما جاء في النهي عن التصوير ووعيد فاعله

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٢٨٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ

كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ يُفْتِي النَّاسَ لاَ يُسْنِدُ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ فُتْيَاهُ حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَإِنِّي أُصَوِّرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ادْنُهْ إِمَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا فَدَنَا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا يُكَلَّفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. (٢٠٥٤)

٢٠٢٨٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالأَعْلَى بْنُ عَبْدِالأَعْلَى عَنْ يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّوَرَ وَأَصْنَعُ هَذِهِ الصُّوَرَ فَأَفْتِنِي فِيهَا قَالَ ادْنُ مِنِّي فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُول اللهِ ﷺ يَقُولُ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ تُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ فَإِنْ كُنْتَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَاجْعَلِ الشَّجَرَ وَمَا لاَ نَفْسَ لَهُ. (٢٦٧١)

٢٠٢٨٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ قَتَادَةَ أَنَّهُ

شَهِدَ عَبْدَاللهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُفْتِي النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُ فِي فُتْيَاهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ عِرَاقِيٌّ وَإِنِّي أُصَوِّرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ فَقَالَ ادْنُهْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ أَوْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. (٣١٠٢)

٢٠٢٨٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ

كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِنِّي رَجُلٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ قَالَ فَإِنِّي لاَ أُحَدِّثُكَ إِلاَّ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مُعَذِّبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا قَالَ فَرَبَا لَهَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً فَاصْفَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَيْحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلاَّ أَنْ تَصْنَعَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ وَكُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ. (٣٢٢٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث أخرى نحوها مضى ذكرها قريباً في (باب وعيد من كذب الرؤيا) (مج١٣) (ص١٥٨) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٢٠٢٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِالصَّمَدِ أَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٤٢٤٥)

٢٠٢٩١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٤٤٧٧)

٢٠٢٩٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٤٥٦١)

٢٠٢٩٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٤٩٢١)

٢٠٢٩٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٥٥٠٧)

٢٠٢٩٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٥٨١١)

٢٠٢٩٦- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يُصَوِّرُ عَبْدٌ صُورَةً إِلاَّ قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْيِ مَا خَلَقْتَ. (٥٩٦١)

٢٠٢٩٧- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٥٩٨٠)

٢٠٢٩٨- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ثَنَا لَيْثٌ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ فِيهَا تَمَاثِيلُ طَيْرٍ وَوَحْشٍ فَقُلْتُ أَلَيْسَ يُكْرَهُ هَذَا قَالَ لاَ إِنَّمَا يُكْرَهُ مَا نُصِبَ نَصْبًا

حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَقَالَ حَفْصٌ مَرَّةً كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. (٦٠٤٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٢٩٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. (١٠١٤٥)

٢٠٣٠٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ

كَانَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَرَأَى أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَسًا مِنْ رِقَاعٍ فِي يَدِ جَارِيَةٍ فَقَالَ أَلاَ تَرَى هَذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٧٥٤١)

٢٠٣٠١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ ابْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَأُذُنَانِ يَسْمَعُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ فَيَقُولُ إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلاَثَةٍ بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَبِكُلِّ مَنِ ادَّعَى مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَالْمُصَوِّرِينَ. (٨٠٧٦)

٢٠٣٠٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ الصُّوَرِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَهَا يُعَذَّبُونَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٨٥٨٤)

٢٠٣٠٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ

يَخْلُقُ. (١٠٣٩٩)

٢٠٣٠٤- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ الْحَدَّادُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً أَوْ لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً. (٧٢٠٩)

٢٠٣٠٥- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ يَقُولُ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَ خَلْقِي فَلْيَخْلُقْ ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَمَنْ. (٨٧١٦)

٢٠٣٠٦- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا مِثْلَ خَلْقِي ذَرَّةً أَوْ ذُبَابَةً أَوْ حَبَّةً. (٨٧٢١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٠٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ ثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ

كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تِمْثَالُ مَرْيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ هَذَا تِمْثَالُ كِسْرَى فَقُلْتُ لاَ وَلَكِنْ تِمْثَالُ مَرْيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ

ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ. (٣٣٧٧)

٢٠٣٠٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالاَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوق

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرِينَ وَقَالَ وَكِيعٌ أَشَدِّ النَّاسِ. (٣٨٤٥)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٣٠٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدِ اسْتَتَرْتُ بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ فَلَمَّا رَآهُ تَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ مَرَّةً تَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَهَتَكَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ جَلَّ وَعَزَّ أَوْ يُشَبِّهُونَ قَالَ سُفْيَانُ سَوَاءٌ. (٢٢٩٥٢)

٢٠٣١٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْخُزَاعِيُّ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٢٣٢٨١)

٢٠٣١١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَـذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُـونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٢٣٣٧٠)

٢٠٣١٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَـا هَاشِمٌ ثَنَـا اللَّيْثُ قَـالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ مِثْلَ ذَلِكَ. (٢٣٣٧٠)

٢٠٣١٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ثَنَا الأَوْزَاعِـيُّ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ إِنَّ أَشَـدَّ النَّـاسِ عَذَابًـا يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ. (٢٣٣٩٥)

٢٠٣١٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْـنُ مُصْعَـبٍ قَـالَ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ اتَّخَذْتُ دُرْنُوكًـا فِيـهِ الصُّـوَرُ فَجَـاءَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ فَهَتَكَهُ وَقَالَ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ الَّذِيـنَ يُشَـبِّهُونَ بِخَلْـقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٣٤١٧)

٢٠٣١٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا أَبُـو الْمُغِـيرَةِ قَـالَ ثَنَـا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مُسْتَتِرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُـورَةٌ فَهَتَكَـهُ ثُـمَّ قَـالَ إِنَّ أَشَـدَّ النَّـاسِ عَذَابًـا يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ الَّذِيـنَ يُشَـبِّهُونَ بِخَلْـقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٣٤٢٤)

٢٠٣١٦- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَـنِ

الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُسْتَتِرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةُ تَمَاثِيلَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ الله. (٢٤٤٥٠)

٢٠٣١٧- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ قَالَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ الله عَزَّ وَجَلَّ. (٢٤٦٥٥)

٢٠٣١٨- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. (٢٤٦٨٤)

٢٠٣١٩- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ الله ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَتُوبُ إِلَى الله وَإِلَى رَسُولِهِ مَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ فَقُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَلِتَوَسَّدَهَا فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ بِهَا يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورَةُ لاَ تَدْخُلُهُ الْمَلاَئِكَةُ. (٢٤٨٩٦)

٢ـ باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب أو جنب

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٢٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ نُجَيٍّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ آتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ كُلَّ غَدَاةٍ فَإِذَا تَنَحْنَحَ دَخَلْتُ وَإِذَا سَكَتَ لَمْ أَدْخُلْ قَالَ فَخَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ حَدَثَ الْبَارِحَةَ أَمْرٌ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً فِي الدَّارِ فَإِذَا أَنَا بِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَم فَقُلْتُ مَا مَنَعَكَ مِنْ دُخُولِ الْبَيْتِ فَقَالَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ قَالَ فَدَخَلْتُ فَإِذَا جَرْوٌ لِلْحَسَنِ تَحْتَ كُرْسِيٍّ لَنَا قَالَ فَقَالَ إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ إِذَا كَانَ فِيهِ ثَلاَثٌ كَلْبٌ أَوْ صُورَةٌ أَوْ جُنُبٌ. (٨٠٤)

٢٠٣٢١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ نُجَيٍّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَلاَئِكَةُ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ جُنُبٌ وَلاَ كَلْبٌ. (١١١٣)

٢٠٣٢٢- (٣) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ ثَنَا أَبو سَلْمٍ خَلِيلُ بْنُ سَلْمٍ ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ وَكَانَ الْكَلْبُ لِلْحَسَنِ فِي الْبَيْتِ. (١٢٠٥)

٢٠٣٢٣- (٤) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ ثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمِ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ قَالَ إِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ بَوْلٌ. (١١٨٣)

٢٠٣٢٤- (٥) -ز- وَحَدَّثَنا عَبْدُاللهِ قَالَ وحَدَّثَنَاه شَيْبَانُ مَرَّةً أُخْرَى ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَبَّةَ بْنِ أَبِي حَبَّةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمِ يُسَلِّمُ عَلَيَّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ وَكَانَ أَبِي لاَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ يَعْنِي كَانَ حَدِيثُهُ لاَ يَسْوَى عِنْدَهُ شَيْئًا. (١١٨٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٢٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ أَمَّا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرًا فَمَا بَالُهُ يَسْتَقْسِمُ. (٢٣٧٨)

٢٠٣٢٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّوَرَ فِي الْبَيْتِ يَعْنِي الْكَعْبَةَ لَمْ يَدْخُلْ وَأَمَرَ بِهَا فَمُحِيَتْ وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلاَم بِأَيْدِيهِمَا الأَزْلاَمُ فَقَالَ قَاتَلَهُمُ اللهُ وَاللهِ مَا اسْتَقْسَمَا بِالأَزْلاَمِ قَطُّ. (٣٢٧٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٢٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَم جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَفَ صَوْتَهُ فَقَالَ ادْخُلْ فَقَالَ إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِي الْحَائِطِ فِيهِ تَمَاثِيلُ فَاقْطَعُوا رُءُوسَهَا فَاجْعَلُوهَا بِسَاطًا أَوْ وَسَائِدَ فَأَوْطَئُوهُ فَإِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ. (٧٧٣٣)

٢٠٣٢٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَمَا مَنَعَنِي مِنَ الدُّخُول عَلَيْكَ إِلاَّ كَلْبٌ كَانَ فِي الْبَيْتِ وَتِمْثَالُ صُورَةٍ فِي سِتْرٍ كَانَ عَلَى الْبَابِ قَالَ فَنَظَرُوا فَإِذَا جَرْوٌ لِلْحَسَنِ أَو الْحُسَيْنِ كَانَ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ قَالَ فَأَمَرَ بِالْكَلْبِ فَأُخْرِجَ وَأَنْ يُقْطَعَ رَأْسُ الصُّورَةِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الشَّجَرَةِ وَيُجْعَلَ السِّتْرُ مُنْتَبَذَتَيْنِ. (٩٨٠٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث رقم (٢) تقدم ذكره أيضاً وطرقه في (باب الأمر بقتل الكلاب) (مج١١) (ص٣٠٩) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٢٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُودُهُ

فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ صُورَةٌ شَكَّ إِسْحَاقُ لاَ يَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ. (١١٤٢٦)

٥- مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالاَ ثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ قَالَ بُسْرٌ ثُمَّ اشْتَكَى فَعُدْنَاهُ فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ فَقُلْتُ لِعُبَيْدِاللهِ الْخَوْلاَنِيِّ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَلَمْ يُخْبِرْنَا وَيَذْكُرِ الصُّوَرَ يَوْمَ الأَوَّلِ فَقَالَ عُبَيْدُاللهِ أَلَمْ تَسْمَعْهُ يَقُولُ قَالَ إِلاَّ رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ قَالَ هَاشِمٌ أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّوَرِ يَوْمَ الأَوَّلِ فَقَالَ عُبَيْدُاللهِ أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ إِلاَّ رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ وَكَذَا قَالَ يُونُسُ. (١٥٧٥٢)

٢٠٣٣١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا حَجَّاجٌ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ أَنَا حَجَّاجٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. وقَالَ عَبْدُالرَّزَّاق ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةُ تَمَاثِيلَ. (١٥٧٥٤)

٢٠٣٣٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ. (١٥٧٦٠)

٢٠٣٣٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ قَالَ أَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةٌ. (١٥٧٧٤)

ومِنْ حَدِيْثِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٣٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّهُ

دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ قَالَ فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ

حُنَيْفٍ قَالَ فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا فَنَزَعَ نَمَطًا تَحْتَهُ فَقَالَ لَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ لِمَ تَنْتَزِعُهُ قَالَ لأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ الله ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ قَالَ سَهْلٌ أَوَلَمْ يَقُلْ إِلاَّ مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ قَالَ بَلَى وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي. (١٥٤١٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث عن عدد من الصحابة رضوان الله تعالى عنهم مضى ذكرها في (باب الأمر بقتل الكلاب) (مج١١) (ص٣٠٩) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٣- باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس أو جلجل ولا تصحب ركباً فيه ذلك والنهي عن اتخاذه

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما تقدم ذكره في (باب فضل السفر وشيء من آدابه) رقم (٤) ما أغنى عن إعادته ههنا فارجع إليه إن شئت.

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٣٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ بُنَانَةَ مَوْلاَةِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَيَّانَ الأَنْصَارِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ بَيْنَا هِيَ عِنْدَهَا إِذْ دُخِلَ عَلَيْهَا بِجَارِيَةٍ عَلَيْهَا جَلاَجِلُ يُصَوِّتْنَ فَقَالَتْ لاَ تُدْخِلُوهَا عَلَيَّ إِلاَّ أَنْ تَقْطَعُوا جَلاَجِلَهَا فَسَأَلَتْهَا بُنَانَةُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ وَلاَ تَصْحَبُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. (٢٤٨٥٩)

٢٠٣٣٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِالأَجْرَاسِ أَنْ تُقْطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الإِبِلِ يَوْمَ بَدْرٍ. (٢٤٠١١)

٢٠٣٣٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُالْكَرِيمِ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ

أَنَّ مَوْلًى لِعَائِشَةَ أَخْبَرَهُ كَانَ يَقُودُ بِهَا أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ صَوْتَ الْجَرَسِ أَمَامَهَا قَالَتْ قِفْ بِي فَيَقِفُ حَتَّى لاَ تَسْمَعَهُ وَإِذَا سَمِعَتْهُ وَرَآهَا قَالَتْ أَسْرِعْ بِي حَتَّى لاَ أَسْمَعَهُ وَقَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ لَهُ تَابِعًا مِنَ الْجِنِّ. (٢٤٠٣٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٣٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ أَنَا سُلَيْمَانُ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ. (٨٤٢٨)

٢٠٣٣٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ. (٨٤٩٦)

٤ـ باب ما جاء في الصور والتصاليب تكون في البيت وفي الستور والثياب والبسط ونحو ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٤٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ

ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّوَرِ فِي الْبَيْتِ وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِي اللهُ عَنْهُ زَمَنَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. (١٤٠٦٩)

٢٠٣٤١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّوَرِ فِي الْبَيْتِ وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ. (١٤٥٩٣)

٢٠٣٤٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو الزُّبَيْرِ

حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِي اللهُ عَنْهُ زَمَانَ الْفَتْحِ أَنْ يَأْتِيَ الْبَيْتَ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهِ وَلَمْ يَدْخُلْهُ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. (١٤٠٨٧)

٢٠٣٤٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. (١٤٥٧٧)

٢٠٣٤٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا

عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ فِي الْكَعْبَةِ صُوَرٌ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَمْحُوَهَا فَبَلَّ عُمَرُ ثَوْبًا وَمَحَاهَا بِهِ فَدَخَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا فِيهَا مِنْهَا شَيْءٌ. (١٤٧٢٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٣٤٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَائِرٍ فَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ حَوِّلِي هَذَا فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا وَكَانَتْ لَهُ قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَمُهَا مِنْ حَرِيرٍ فَكُنَّا نَلْبَسُهَا. (٢٣٠٨٥)

٢٠٣٤٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ

قَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَيْرٍ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَوِّلِيهِ فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ نَلْبَسُهَا يَقُولُ عَلَمُهَا حَرِيرٌ. (٢٣١٣٢)

٢٠٣٤٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ عَنْ هِشَامٍ (ح) وَعَبْدُالصَّمَدِ عَنْ حَرْبٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَعُ فِي بَيْتِهِ ثَوْبًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلاَّ نَقَضَهُ. (٢٣١٢٧)

٢٠٣٤٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَـةَ قَـالَ ثَنَا بُكَيْرٌ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَعَلْتُ عَلَى بَابِ بَيْتِي سِتْرًا فِيهِ تَصَـاوِيرُ فَلَمَّـا أَقْبَـلَ رَسُولُ الله ﷺ لِيَدْخُلَ نَظَرَ إِلَيْهِ فَهَتَكَهُ قَالَتْ فَأَخَذْتُهُ فَقَطَعْتُ مِنْـهُ نُمْرُقَتَيْـنِ فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْتَفِقُهُمَا. (٢٣٥٧٦)

٢٠٣٤٩- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنَـا هِشَـامٌ عَـنْ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي دِقْرَةُ أُمُّ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَتْ

كُنَّا نَطُوفُ بِالْبَيْتِ مَعَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَرَأَتْ عَلَى امْرَأَةٍ بُرْدًا فِيـهِ تَصْلِيـبٌ فَقَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ اطْرَحِيهِ اطْرَحِيهِ فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَحْـوَ هَذَا قَضَبَهُ. (٢٣٩٣٩)

٢٠٣٥٠- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ نُبِّئْتُ عَنْ دِقْرَةَ أُمِّ عَبْدِالرَّحْمَـنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ قَالَتْ

كُنَّا نَطُوفُ مَعَ عَائِشَةَ بِالْبَيْتِ فَأَتَاهَا بَعْضُ أَهْلِهَا فَقَالَ إِنَّكِ قَدْ عَرِقْـتِ فَغَيِّرِي ثِيَابَكِ فَوَضَعَتْ ثَوْبًا كَانَ عَلَيْهَا فَعَرَضْـتُ عَلَيْـهِ بُـرْدًا عَلَـيَّ مُصَلَّبًـا فَقَالَتْ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا رَآهُ فِي ثَـوْبٍ قَضَبَـهُ قَـالَتْ فَلَـمْ تَلْبَسْـهُ. (٢٤٦٢٦)

٢٠٣٥١- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ قَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِنَمَطٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ

قَالَتْ فَنَحَّاهُ قَالَتْ وَاتَّخَذْتُ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ. (٢٤٦٠٦)

٢٠٣٥٢- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ دِقْرَةَ قَالَتْ

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَائِشَةَ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَرَأَيْتُ امْرَأَةً عَلَيْهَا خَمِيصَةٌ فِيهَا صُلُبٌ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ انْزَعِي هَذَا مِنْ ثَوْبِكِ فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ إِذَا رَآهُ فِي ثَوْبٍ قَضَبَهُ. (٢٤٦٩٤)

٢٠٣٥٣- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ قَالَتْ فَعَلَّقْتُ عَلَى بَابِي قِرَامًا فِيهِ الْخَيْلُ أُولاَتُ الأَجْنِحَةِ قَالَتْ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ انْزِعِيهِ. (٢٤٧٣٢)

٢٠٣٥٤- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلاَّ قَضَبَهُ. (٢٤٨٠٣)

٢٠٣٥٥- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ

قَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تَمَاثِيلُ طَيْرٍ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَا عَائِشَةُ حَوِّلِيهِ فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ يَلْبَسُهَا تَقُولُ عَلَمُهَا حَرِيرٌ. (٢٤٨٥٠)

٢٠٣٥٦- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ ثَنَا أُسَامَةُ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدِ اشْتَرَيْتُ نَمَطًا فِيهِ صُورَةٌ فَسَتَرْتُهُ عَلَى سَهْوَةِ بَيْتِي فَلَمَّا دَخَلَ كَرِهَ مَا صَنَعْتُ وَقَالَ أَتَسْتُرِينَ الْجُدُرَ يَا عَائِشَةُ فَطَرَحْتُهُ فَقَطَعْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ فَقَدْ رَأَيْتُهُ مُتَّكِئًا عَلَى إِحْدَاهُمَا وَفِيهَا صُورَةٌ. (٢٤٩٠٨)

٢٠٣٥٧- (١٣) وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي ثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَتَرَتْ عَلَى بَابِهَا دُرْنُوكًا فِيهِ خَيْلٌ أُولَاتُ أَجْنِحَةٍ فَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ فَأَمَرَهَا فَنَزَعَتْهُ. (٢٥٢٠٣)

٢٠٣٥٨- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمَطًا فِيهِ تَصَاوِيرُ فَأَرَادَتْ أَنْ تَصْنَعَهُ حَجَلَةً فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَرَتْهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَصْنَعَهُ حَجَلَةً فَقَالَ لَهَا اقْطَعِيهِ وِسَادَتَيْنِ قَالَتْ فَفَعَلْتُ فَكُنْتُ أَتَوَسَّدُهُمَا وَيَتَوَسَّدُهُمَا النَّبِيُّ ﷺ. (٢٣٦٦٨)

٢٠٣٥٩- (١٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابْتَسِطُوهَا. (٢٣٧٠٤)

٢٠٣٦٠- (١٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَجَعَلْنَاهُنَّ وِسَادَتَيْنِ يَعْنِي السِّتْرَ. (٢٣٧٠٤)

٢٠٣٦١- (١٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ عَلَّقْتُ عَلَى بَابِي دُرْنُوكًا فِيهِ الْخَيْلُ أُولاَتُ الأَجْنِحَةِ قَالَتْ فَهَتَكَهُ. (٢٤٥٦٢)

٣- مِنْ حَدِيْثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٦٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الشَّامِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْمَنْبِهِيِّ

عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ آخِرُ عَهْدِهِ بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِهِ فَاطِمَةُ وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِذَا قَدِمَ فَاطِمَةُ قَالَ فَقَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ لَهُ فَأَتَاهَا فَإِذَا هُوَ يَمْسَحُ عَلَى بَابِهَا وَرَأَى عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ قَلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ فَرَجَعَ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ فَاطِمَةُ ظَنَّتْ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ مَا رَأَى فَهَتَكَتِ السِّتْرَ وَنَزَعَتِ الْقَلْبَيْنِ مِنَ الصَّبِيَّيْنِ فَقَطَعَتْهُمَا فَبَكَى الصَّبِيَّانِ فَقَسَمَتْهُ بَيْنَهُمَا فَانْطَلَقَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُمَا يَبْكِيَانِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهُمَا فَقَالَ يَا ثَوْبَانُ اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى بَنِي فُلاَنٍ أَهْلَ بَيْتٍ بِالْمَدِينَةِ وَاشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلاَدَةً مِنْ عَصَبٍ وَسِوَارَيْنِ مِنْ عَاجٍ فَإِنَّ هَؤُلاَءِ أَهْلُ بَيْتِي وَلاَ أُحِبُّ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا. (٢١٣٢٩)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٣٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا فُضَيْلٌ يَعْنِـي ابْنَ غَزْوَانَ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ فَوَجَـدَ عَلَـى بَابِهَـا سِتْرًا فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا وَقَلَّمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلاَّ بَدَأَ بِهَا قَالَ فَجَاءَ عَلِـيٌّ فَرَآهَـا مُهْتَمَّةً فَقَالَ مَا لَكِ فَقَالَتْ جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ فَلَمْ يَدْخُـلْ عَلَـيَّ فَأَتَـاهُ عَلِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّ فَاطِمَةَ اشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنَّكَ جِئْتَهَا فَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا فَقَالَ وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا وَمَا أَنَا وَالرَّقْمُ قَالَ فَذَهَبَ إِلَى فَاطِمَةَ فَأَخْبَرَهَـا بِقَـوْلِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَتْ فَقُلْ لِرَسُولِ الله ﷺ فَمَا تَـأْمُرُنِي بِـهِ فَقَـالَ قُـلْ لَهَـا تُرْسِلُ بِهِ إِلَى بَنِي فُلاَنٍ. (٤٤٩٧)

٥- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ سَفِينَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٦٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو كَامِلٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِـي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ

سَمِعْتُ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلاً ضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَصَنَعُوا لَـهُ طَعَامًا فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِي الله عَنْهَا لَوْ دَعَوْنَا رَسُـولَ الله ﷺ فَـأَكَلَ مَعَنَـا فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَجَاءَ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَي الْبَابِ فَإِذَا قِرَامٌ قَدْ ضُرِبَ بِهِ فِي نَاحِيَـةِ الْبَيْتِ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ رَجَعَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ اتْبَعْهُ فَقُـلْ لَـهُ مَـا رَجَعَكَ قَالَ فَتَبِعَهُ فَقَالَ مَا رَجَعَكَ يَا رَسُولَ الله قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ لِـي أَوْ لَيْـسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا. (٢٠٩١٣)

٢٠٣٦٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ

ثَنَا سَفِينَةُ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ أَنَّ رَجُلاً أَضَافَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لَوْ دَعَوْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ فَدَعَوْهُ فَجَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عِضَادَتَي الْبَابِ فَرَأَى قِرَامًا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَرَجَعَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ الْحَقْهُ فَقُلْ لَهُ لِمَ رَجَعْتَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا. (٢٠٩١٦)

٢٠٣٦٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا حَمَّادٌ أَنَا سَعِيدُ ابْنُ جُمْهَانَ

حَدَّثَنِي سَفِينَةُ أَنَّ رَجُلاً ضَافَ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ لَوْ دَعَوْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَكَلَ مَعَنَا فَدَعَوْنَاهُ فَجَاءَ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَي الْبَابِ وَقَدْ ضَرَبْنَا قِرَامًا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَلَمَّا رَآهُ رَجَعَ قَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ الْحَقْهُ فَانْظُرْ مَا رَجَعَهُ قَالَ مَا رَدَّكَ يَا نَبِيَّ اللهِ قَالَ لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا. (٢٠٩٢٣)

٢٠٣٦٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو كَامِلٍ بِمَعْنَاهُ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَوْ قَالَ لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا. (٢٠٩٢٣)

أبواب الرخصة في اللباس الجميل واستحباب التواضع فيه والنهي عن الشهرة والإسبال فيه

١ـ باب ما جاء في استحباب اللباس الجميل والتواضع فيه

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٦٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَارِمٌ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ ثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ جَعْدَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلاً وَرَأْسِي دَهِينًا وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلاَقَةَ سَوْطِهِ أَفَمِنَ الْكِبْرِ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ لاَ ذَاكَ الْجَمَالُ إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ وَازْدَرَى النَّاسَ. (٣٦٠٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث قد مضى ذكره أيضاً قريباً فليعلم.

٢- مِنْ حَدِيْثِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٣٦٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَبْدُالرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ

الْجُهَنِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضُعًا للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَعَاهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي حُلَلِ الإِيمَانِ أَيَّهَا شَاءَ. (١٥٠٧٨)

٢ـ باب النهي عن الإسبال ووعيد من فعل ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٣٧٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى ثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نُبَيْهٍ قَالَ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا تَحْتَ الْكَعْبِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ. (٢٣١٧٩)

٢٠٣٧١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نُبَيْهٍ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا تَحْتَ الْكَعْبِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ. (٢٤٩٧٧)

٢٠٣٧٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نُبَيْهٍ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ. (٢٥٠٠٧)

٢- ومِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٣٧٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَبْدُالرَّزَّاق أَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ

أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ أَأَدْخُلُ فعَرَفَ صَوْتِي فقَالَ أَيْ بُنَيَّ إِذَا أَتَيْتَ إِلَى قَوْمٍ فقُلِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ فقُلْ أَأَدْخُلُ قَالَ ثُمَّ رَأَى ابْنَهُ وَاقِدًا يَجُرُّ إِزَارَهُ فقَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ. (٤٦٥٢)

٢٠٣٧٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ مَخِيلَةٍ لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٧٧٢)

٢٠٣٧٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنْ مَخِيلَةٍ فَإِنَّ الله تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٧٩٥)

٢٠٣٧٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَنَّاق يُحَدِّثُ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجُرُّ إِزَارَهُ فقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ فَانْتَسَبَ لَهُ فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ فعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ فقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ يَقُولُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلاَّ الْمَخِيلَةَ فَإِنَّ الله تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ

إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٨٠٦)

٢٠٣٧٧- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٨١٣)

٢٠٣٧٨- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ قَالَ وَجَدْتُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ وَهُوَ إِلَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ الأَزْرَقِ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٨١١)

٢٠٣٧٩- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتِ النِّسَاءَ فَقَالَ تُرْخِي شِبْرًا قَالَتْ إِذَنْ تَنْكَشِفَ قَالَ فَذِرَاعًا لاَ يَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٤٩٢٦)

٢٠٣٨٠- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ دِينَارٍ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَثَلُ الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ أَوْ ثَوْبَهُ شَكَّ يَحْيَى مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٩٤١)

٢٠٣٨١- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٩٩٧)

٢٠٣٨٢- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِاللهِ فَمَرَّ فَتًى مُسْبِلاً إِزَارَهُ مِنْ قُرَيْشٍ فَدَعَاهُ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ فَقَالَ مِنْ بَنِي بَكْرٍ فَقَالَ تُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللهُ تَعَالَى إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ نَعَمْ قَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ وَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ يَقُولُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الْخُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٠٧٥)

٢٠٣٨٣- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَتَّابٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ أَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلاَءَ قَالَ مُوسَى قُلْتُ لِسَالِمٍ أَذَكَرَ عَبْدُاللهِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ قَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلاَّ ثَوْبَهُ. (٥٠٩٨)

٢٠٣٨٤- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا عَبْدُاللهِ

أَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ. (٥٠٩٨)

٢٠٣٨٥- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ خُيَلاَءَ. (٥١٢٢)

٢٠٣٨٦- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ دِينَارٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥١٨٢)

٢٠٣٨٧- (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ

أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِالْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ شَيْئًا فَقَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لاَ يَنْظُرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٢٠٣)

٢٠٣٨٨- (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً فَإِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٢٧٦)

٢٠٣٨٩- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُهَنَّأُ بْنُ عَبْدِالْحَمِيدِ أَبُو

شِبْلٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً فَأَسْبَلَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ قَوْلاً شَدِيدًا وَذَكَرَ النَّارَ. (٥٤٥٦)

٢٠٣٩٠- (١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٥١٥)

٢٠٣٩١- (١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنَ الْمَخِيلَةِ فَإِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٥٤١)

٢٠٣٩٢- (٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ

عَنْ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي لَيَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ تَصْنَعُ الْخُيَلاَءَ. (٥٥٥٣)

٢٠٣٩٣- (٢١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٨٤٩)

٢٠٣٩٤- (٢٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ ثَنَا أَبِي عَنْ جَبَلَةَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٨٧٥)

٢٠٣٩٥- (٢٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا عَبْدُالْمَلِكِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقَ قَالَ

كُنْتُ مَعَ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِاللهِ بِمَكَّةَ فَمَرَّ عَلَيْنَا فَتًى مُسْبِلٌ إِزَارَهُ فَقَالَ هَلُمَّ يَا فَتَى فَأَتَاهُ فَقَالَ مَنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا أَحَدُ بَنِي بَكْرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَتُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللهُ إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَارْفَعْ إِزَارَكَ إِذًا فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ وَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ يَقُولُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِهِ إِلاَّ الْخُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٨٧٧)

٢٠٣٩٦- (٢٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلاَءَ. (٥٩٢٧)

٢٠٣٩٧- (٢٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا عَبْدُاللهِ أَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (٥٩٢٧)

٢٠٣٩٨- (٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٦١٥٣)

٢٠٣٩٩- (٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ زَيْدٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ يَعْنِي جَدِيدًا فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُاللهِ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ عَبْدَاللهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ قَالَ فَرَفَعْتُهُ قَالَ زِدْ قَالَ فَرَفَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ نِصْفَ السَّاقِ قَالَ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّهُ يَسْتَرْخِي إِزَارِي أَحْيَانًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَسْتَ مِنْهُمْ. (٦٠٥٦)

٢٠٤٠٠- (٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَسَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ حُلَلِ السِّيَرَاءِ أَهْدَاهَا لَهُ فَيْرُوزُ فَلَبِسْتُ الإِزَارَ فَأَغْرَقَنِي طُولاً وَعَرْضًا فَسَحَبْتُهُ وَلَبِسْتُ الرِّدَاءَ فَتَقَنَّعْتُ بِهِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَاتِقِي فَقَالَ يَا عَبْدَ اللهِ ارْفَعِ الإِزَارَ فَإِنَّ مَا

مَسَّتِ الأَرْضُ مِنَ الإِزَارِ إِلَى مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ قَالَ عَبْدُالله ابْنُ مُحَمَّدٍ فَلَمْ أَرَ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ تَشْمِيرًا مِنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ. (٥٤٥٥)

٢٠٤٠١- (٢٩) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالله بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كَسَانِي رَسُولُ الله ﷺ قُبْطِيَّةً وَكَسَا أُسَامَةَ حُلَّةً سِيَرَاءَ قَالَ فَنَظَرَ فَرَآنِي قَدْ أَسْبَلْتُ فَجَاءَ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِي وَقَالَ يَا ابْنَ عُمَرَ كُلُّ شَيْءٍ مَسَّ الأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ فَفِي النَّارِ قَالَ فَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَّزِرُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ. (٥٤٦٩)

٢٠٤٠٢- (٣٠) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيَّ إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ فَقَالَ مَنْ هَذَا قُلْتُ عَبْدُالله بْنُ عُمَرَ قَالَ إِنْ كُنْتَ عَبْدَالله فَارْفَعْ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُ إِزَارِي إِلَى نِصْفِ السَّاقَيْنِ فَلَمْ تَزَلْ إِزْرَتَهُ حَتَّى مَاتَ. (٥٩٨١)

٢٠٤٠٣- (٣١) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِالله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً فَلَبِسَهَا فَرَآهَا رَسُولُ الله ﷺ فَذَكَرَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَذَكَرَ النَّارَ حَتَّى ذَكَرَ قَوْلاً شَدِيدًا فِي إِسْبَالِ الإِزَارِ. (٦١٣١)

٢٠٤٠٤- (٣٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ ابْنِهِ عَبْدَاللهِ بْنَ وَاقِدٍ يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ يَنْظُرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ خُيَلاَءَ. (٤٣٣٩)

٢٠٤٠٥- (٣٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً سِيَرَاءَ وَكَسَا أُسَامَةَ قُبْطِيَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ مَا مَسَّ الأَرْضَ فَهُوَ فِي النَّارِ. (٥٤٣٥)

٣- ومِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٠٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا. (٨٦٤٣)

٢٠٤٠٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ مَيْسُورًا مَوْلَى قُرَيْشٍ فِي حَلْقَةِ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقُرَشِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ مَرَّ بِهِ فَتًى يَجُرُّ إِزَارَهُ فَوَكَزَهُ بِحَدِيدَةٍ كَانَتْ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ أَلَمْ يَبْلُغْكَ مَا قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا. (٨٧٩٠)

٢٠٤٠٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ

كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَعْمِلُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَكَانَ إِذَا رَأَى إِنْسَانًا

يَجُرُّ إِزَارَهُ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ ثُمَّ يَقُولُ قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ ثُمَّ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ لاَ يَنْظُرُ الله إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا. (٨٩٣٧)

٢٠٤٠٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ إِنْ شَاءَ الله قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ

كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَيَضْرِبُ بِرِجْلِهِ فَيَقُولُ خَلُّوا الطَّرِيقَ خَلُّوا قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ قَدْ جَاءَ الأَمِيرُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ لاَ يَنْظُرُ الله إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا. (٩١٨٧)

٢٠٤١٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا فَإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ. (٩٤٧٧)

٢٠٤١١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٩٨١٧)

٢٠٤١٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (١٠١٣٧)

٢٠٤١٣- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا هِشَامٌ

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا تَحْتَ الإِزَارِ فِي النَّارِ.
(٧١٥٥)

٢٠٤١٤- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْخَفَّافُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ بِخَطٍّ التُّجِيبِيٍّ الصَّوَابُ
عَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ وَهُوَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ وَالِدُ الْعَلاَءِ وَهَذَا حَدِيثُهُ. (٧١٥٥)

٢٠٤١٥- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى الْمُسْبِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٧٨٨١)

٢٠٤١٦- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ يَعْنِي الإِزَارَ. (٨٩٥١)

٢٠٤١٧- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ شُعْبَةُ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ بَعْدَمَا كَبِرَ يَقُولُ
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ. (٩٥٥٥)

٢٠٤١٨- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَهُوَ فِي النَّارِ قَالَ شُعْبَةُ وَكَانَ سَعِيدٌ قَدْ كَبِرَ. (١٠٠٥٦)

٤– مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤١٩– (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ سُئِلَ عَنِ الإِزَارِ فَقَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ لاَ جُنَاحَ أَوْ لاَ حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا. (١٠٥٨٧)

٢٠٤٢٠– (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ[1] عَنْ عَطِيَّةَ

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهَذَا ابْنُ عُمَرَ أَيْضًا. (١٠٩٢٥)

٢٠٤٢١– (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الإِزَارِ فَقَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلاَ حَرَجَ أَوْ لاَ جُنَاحَ فِيمَا

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: (خراش) وصوب من «أطراف المسند» (٦/ ٢٩٦).

بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ. (١٠٩٧٠)

٢٠٤٢٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الإِزَارِ شَيْئًا قَالَ نَعَمْ تَعَلَّمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ هُوَ فِي النَّارِ يَقُولُهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. (١٠٦٠٤)

٢٠٤٢٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبِ فَلاَ بَأْسَ وَمَا كَانَ تَحْتَ الْكَعْبِ فَفِي النَّارِ. (١٠٨٢٦)

٢٠٤٢٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبِ فَلاَ بَأْسَ وَمَا تَحْتَ الْكَعْبِ فَفِي النَّارِ. (١١٠٦٣)

٢٠٤٢٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ

سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الإِزَارِ فَقَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلاَ حَرَجَ أَوْ لاَ جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ. (١١٤٨٩)

٥- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٢٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَلِيُّ ابْنُ مُدْرِكٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ثَلاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ الله وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ الله مَنْ هُمْ خَسِرُوا وَخَابُوا قَالَ فَأَعَادَهُ رَسُولُ الله ﷺ ثَلاثَ مَرَّاتٍ قَالَ الْمُسْبِلُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ أَوِ الْفَاجِرِ وَالْمَنَّانُ. (٢٠٣٥٥)

٢٠٤٢٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ خَرَشَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَالْمَسْعُودِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ خَرَشَةَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قُلْتُ يَا رَسُولَ الله مَنْ هُمْ فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا قَالَ الْمَنَّانُ وَالْمُسْبِلُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ. (٢٠٤٣٦)

٢٠٤٢٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُسْهِرٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فذكـر الحديـث قـال ابـن جعفـر الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ. (٢٠٥٠٧)

٢٠٤٢٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَـنِ ثَنَـا سُـفْيَانُ وَعَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ عَـنْ خَرَشَةَ ابْـنِ الْحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُـمُ اللهُ الْمَنَّـانُ الَّـذِي لاَ يُعْطِـي شَـيْئًا إِلاَّ مَنَّـهُ وَالْمُسْـبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنَفِّـقُ سِـلْعَتَهُ بِـالْحَلِفِ الْفَـاجِرِ. (٢٠٤٣٩)

٢٠٤٣٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَـلَّ يَـوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ قَالَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ خَابُوا وَخَسِرُوا خَابُوا وَخَسِرُوا خَابُوا وَخَسِـرُوا قَـالَ مَـنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَـالَ الْمُسْـبِلُ إِزَارَهُ وَالْمَنَّـانُ وَالْمُنَفِّـقُ سِـلْعَتَهُ بِـالْحَلِفِ الْكَاذِبِ. (٢٠٤٦٤)

٢٠٤٣١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُسْهِرٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَـى وَالْمُسْـبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ. (٢٠٥٠٧)

٢٠٤٣٢- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ.** (٢٠٥٦٤)

٦- مِنْ حَدِيْثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٣٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ وَيَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ قَالاَ ثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ عَنِ الأَسْقَعِ بْنِ الأَسْلَعِ

عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ **مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ.** (١٩٢٣٩)

٢٠٤٣٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ عَنِ الأَسْقَعِ بْنِ الأَسْلَعِ

عَنْ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ.** (١٩٣٠٩)

٧- مِنْ حَدِيْثِ هُبَيْبٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ يَعْنِي عَبْدَاللهِ بْنَ وَهْبٍ الْمِصْرِيَّ قَالَ عَبْدُاللهِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ

عَنْ هُبَيْبِ بْنِ مُغْفِلٍ الْغِفَارِيِّ أَنَّهُ رَأَى مُحَمَّدًا الْقُرَشِيَّ قَامَ يَجُرُّ إِزَارَهُ

فَنَظَرَ إِلَيْهِ هُبَيْبٌ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ وَطِئَهُ خُيَلاَءَ وَطِئَهُ فِي النَّارِ. (١٥٠٥٢)

٢٠٤٣٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَسْلَمُ أَبو عِمْرَانَ

عَنْ هُبَيْبٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ وَطِئَ عَلَى إِزَارِهِ خُيَلاَءَ وَطِئَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. (١٥٠٥٣)

٢٠٤٣٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَسْلَمَ أَنَّهُ

سَمِعَ هُبَيْبَ بْنَ مُغْفِلٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَأَى رَجُلاً يَجُرُّ رِدَاءَهُ خَلْفَهُ وَيَطَؤُهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ وَطِئَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ وَطِئَهُ فِي النَّارِ. (١٥٠٥٤)

٢٠٤٣٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَسْلَمَ أَنَّهُ

سَمِعَ هُبَيْبَ بْنَ مُغْفِلٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَأَى رَجُلاً يَجُرُّ إِزَارَهُ خَلْفَهُ وَيَطَؤُهُ خُيَلاَءَ فَقَالَ سُبْحَانَ اللهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ وَطِئَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ وَطِئَهُ فِي النَّارِ. (١٧٣٨٥)

٨- مِنْ حَدِيْثِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٣٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنٍ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِحُجْزَةِ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ وَهُوَ يَقُولُ يَا سُفْيَانُ بْنَ أَبِي سَهْلٍ لاَ تُسْبِلْ إِزَارَكَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ. (١٧٤٤٩)

٢٠٤٤٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِحُجْزَةِ سُفْيَانَ بْنِ سَهْلٍ الثَّقَفِيِّ فَقَالَ يَا سُفْيَانُ لاَ تُسْبِلْ إِزَارَكَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ. (١٧٥٠٥)

٢٠٤٤١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخِذًا بِحُجْزَةِ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ فَقَالَ يَا سُفْيَانُ بْنَ أَبِي سَهْلٍ لاَ تُسْبِلْ إِزَارَكَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ. (١٧٤٨٠)

٢٠٤٤٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ

عَنِ الْمُغِيرَةِ. (١٧٤٨٠)

٢٠٤٤٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ

عَنِ الْمُغِيرَةِ. (١٧٤٨٠)

٢٠٤٤٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ عَنْ

حُصَيْنٍ

عَنِ الْمُغِيرَةِ. (١٧٤٨٠)

٩- مِنْ حَدِيْثِ خُرَيْمٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٤٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ شِمْرِ[1] بْنِ عَطِيَّةَ

عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ نِعْمَ الرَّجُلُ أَنْتَ يَا خُرَيْمُ لَوْلاَ خَلَّتَانِ فِيكَ قُلْتُ وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِسْبَالُكَ إِزَارَكَ وَإِرْخَاؤُكَ شَعْرَكَ. (١٨١٤٣)

٢٠٤٤٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ شِمْرٍ

عَنْ خُرَيْمٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَوْلاَ أَنْ فِيكَ اثْنَتَيْنِ كُنْتَ أَنْتَ قَالَ إِنْ وَاحِدَةً تَكْفِينِي قَالَ تُسْبِلُ إِزَارَكَ وَتُوَفِّرُ شَعْرَكَ قَالَ لاَ جَرَمَ وَاللهِ لاَ أَفْعَلُ. (١٨١٤١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق بأطول من هذا اللفظ مِنْ حَدِيْثِ سهل بن الحنظلية وقد مضى ذكرها في (باب ما جاء في الخيلاء في الحرير) رقم (٨) فارجع إليه إن شئت.

١٠- حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٤٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: (شهر)، وصوب من «أطراف المسند» (٢/ ٣٠٦).

حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ

قَالَ عُبَادَةُ بْنُ قُرْطٍ إِنَّكُمْ تَأْتُونَ أَشْيَاءَ هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمُوبِقَاتِ قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِمُحَمَّدٍ قَالَ فَقَالَ صَدَقَ أَرَى جَرَّ الإِزَارِ مِنْهُ. (١٩٨٢٣)

١١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٤٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحُسَيْنٌ قَالاَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ. (٢٨٠٣)

فصل منه فيما جاء في حدّ ذلك

١- حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ الْهُجَيْمِيِّ أَوْ أَبِي تَمِيمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٤٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ ثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ الْهُجَيْمِيِّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ أَوْ سُلَيْمِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ قَالَ فَقُلْتُ أَيُّكُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَوْمَأَ إِلَى نَفْسِهِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَشَارَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ قَالَ فَإِذَا هُوَ مُحْتَبٍ بِبُرْدَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَجْفُو عَنْ أَشْيَاءَ فَعَلِّمْنِي قَالَ اتَّقِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ

الْمُسْتَسْقِي وَإِيَّاكَ وَالْمَخِيلَةَ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لاَ يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بِأَمْرٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ فَلاَ تُعَيِّرْهُ بِأَمْرٍ تَعْلَمُهُ فِيهِ فَيَكُونَ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ إِثْمُهُ وَلاَ تَشْتُمَنَّ أَحَدًا. (١٩٧١٥)

٢٠٤٥٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا سَلاَّمُ بْنُ مِسْكِينٍ عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ

ثَنَا أَبُو جُرَىٍّ الْهُجَيْمِيُّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَعَلِّمْنَا شَيْئًا يَنْفَعُنَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ قَالَ لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي وَلَوْ أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْبَسِطٌ وَإِيَّاكَ وَتَسْبِيلَ الإِزَارِ فَإِنَّهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ وَالْخُيَلاَءُ لاَ يُحِبُّهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنِ امْرُؤٌ سَبَّكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلاَ تَسُبَّهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّ أَجْرَهُ لَكَ وَوَبَالَهُ عَلَى مَنْ قَالَهُ. (١٩٧١٦)

٢٠٤٥١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا سَلاَّمٌ ثَنَا عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ

عَنْ أَبِي جُرَيٍّ الْهُجَيْمِيِّ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالُوا إِنَّا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَلاَ تَشْتُمْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّ أَجْرَ ذَلِكَ لَكَ وَوَبَالَهُ عَلَيْهِ. (١٩٧١٦)

٢٠٤٥٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ثَنَا يُونُسُ ثَنَا عَبِيدَةُ الْهُجَيْمِيُّ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ[(١)] قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِشَمْلَةٍ لَهُ وَقَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ فَقُلْتُ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ أَوْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى نَفْسِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَفِيَّ جَفَاؤُهُمْ فَأَوْصِنِي فَقَالَ لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهُكَ مُنْبَسِطٌ وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلاَ تَشْتُمْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ وِزْرُهُ وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الإِزَارِ فَإِنَّ إِسْبَالَ الإِزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ وَلاَ تَسُبَّنَّ أَحَدًا فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ أَحَدًا وَلاَ شَاةً وَلاَ بَعِيرًا. (١٩٧١٧)

٢٠٤٥٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَاهُ وُهَيْبٌ ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْهُجَيْمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَمَ تَدْعُو قَالَ أَدْعُو إِلَى اللهِ وَحْدَهُ الَّذِي إِنْ مَسَّكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَ عَنْكَ وَالَّذِي إِنْ ضَلَلْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ دَعَوْتَهُ رَدَّ عَلَيْكَ وَالَّذِي إِنْ أَصَابَتْكَ سَنَةٌ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ عَلَيْكَ قَالَ قُلْتُ فَأَوْصِنِي قَالَ لاَ تَسُبَّنَّ أَحَدًا وَلاَ تَزْهَدَنَّ فِي الْمَعْرُوفِ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي وَائْتَزِرْ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الإِزَارِ فَإِنَّ إِسْبَالَ الإِزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لاَ يُحِبُّ

---

(١) قوله: «عن جابر بن سليم» سقط من المطبوع، وأثبت من «أطراف المسند» (١/ ٦٧٤) ومن طبعة مؤسسة الرسالة (٢٠٦٣٥).

الْمَخِيلَةَ. (١٩٧١٨)

٢٠٤٥٤- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا أَبو النَّضْرِ ثَنا الْحَكَمُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْ قَالَ شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَنْتَ رَسُولُ اللهِ أَوْ قَالَ أَنْتَ مُحَمَّدٌ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِلاَمَ تَدْعُو قَالَ أَدْعُو إِلَى اللهِ وَحْدَهُ مَنْ إِذَا كَانَ بِكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ لَكَ وَمَنْ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ قَفْرٍ فَأَضْلَلْتَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّ عَلَيْكَ قَالَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ ثُمَّ قَالَ أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ لَهُ لاَ تَسُبَّنَّ شَيْئًا أَوْ قَالَ أَحَدًا شَكَّ الْحَكَمُ قَالَ فَمَا سَبَبْتُ شَيْئًا بَعِيرًا وَلاَ شَاةً مُنْذُ أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلاَ تَزْهَدْ فِي الْمَعْرُوفِ وَلَوْ بِبَسْطِ وَجْهِكَ إِلَى أَخِيكَ وَأَنْتَ تُكَلِّمُهُ وَأَفْرِغْ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي وَاتَّزِرْ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الإِزَارِ قَالَ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَاللهِ لاَ يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ. (٢٢١٢١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٥٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو النَّضْرِ ثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ لاَ خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. (١١٩٧٤)

٢٠٤٥٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَفَّانُ ثَنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَالَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ لاَ خَيْرَ فِيمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. (١٣١١٥)

٢٠٤٥٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ ثَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَلاَ خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. (١٣١٩٦)

٣- عَنْ عُبَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٤٥٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ عَمَّتِهِ

عَنْ عَمِّهَا قَالَ إِنِّي لَبِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ عَلَيَّ بُرْدَةٌ لِي مَلْحَاءُ أَسْحَبُهَا قَالَ فَطَعَنَنِي رَجُلٌ بِمِخْصَرَةٍ فَقَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنَّهُ أَبْقَى وَأَنْقَى فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَظَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ. (٢٢٠٠٧)

٢٠٤٥٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ عَنِ الأَشْعَثِ عَنْ عَمَّتِهِ رُهْمٍ

عَنْ عَمِّهَا عُبَيْدَةَ بْنِ خَلَفٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَأَنَا شَابٌّ مُتَأَزِّرٌ بِبُرْدَةٍ لِي مَلْحَاءَ أَجُرُّهَا فَأَدْرَكَنِي رَجُلٌ فَغَمَزَنِي بِمِخْصَرَةٍ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا لَوْ رَفَعْتَ ثَوْبَكَ كَانَ أَبْقَى وَأَنْقَى فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ قَالَ وَإِنْ كَانَتْ بُرْدَةً مَلْحَاءَ أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَتِي فَنَظَرْتُ إِلَى إِزَارِهِ فَإِذَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ وَتَحْتَ الْعَضَلَةِ. (٢٢٠٠٨)

٤- مِنْ حَدِيْثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ

عَنْ حُذَيْفَةَ أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ قَالَ هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلُ فَإِنْ أَبَيْتَ فَلاَ حَقَّ لِلإِزَارِ فِيمَا دُونَ الْكَعْبَيْنِ. (٢٢١٥٩)

٢٠٤٦١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ نُذَيْرٍ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ بِعَضَلَةِ سَاقِهِ قَالَ فَقَالَ الإِزَارُ هَاهُنَا فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَاهُنَا فَإِنْ أَبَيْتَ فَلاَ حَقَّ لِلإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ أَوْ لاَ حَقَّ لِلْكَعْبَيْنِ فِي الإِزَارِ. (٢٢٢٦٧)

٢٠٤٦٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ[1]

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ بِعَضَلَةِ سَاقِهِ فَقَالَ حَقُّ الإِزَارِ هَهُنَا فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَهُنَا فَإِنْ أَبَيْتَ فَلاَ حَقَّ لِلإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ أَوْ لاَ حَقَّ لِلْكَعْبَيْنِ فِي الإِزَارِ. (٢٢٢٨٩)

٢٠٤٦٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: يسار، وصوب من «أطراف المسند» (٢/ ٢٣٧-٢٣٨)، ومن طبعة مؤسسة الرسالة (٢٣٣٧٨).

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي فَقَالَ هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْ أَبَيْتَ فَلاَ حَقَّ لِلإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ. (٢٢٣١٢)

٥- مِنْ حَدِيْثِ الشَّرِيدِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٦٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَبِعَ رَجُلاً مِنْ ثَقِيفٍ حَتَّى هَرْوَلَ فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَخَذَ ثَوْبَهُ فَقَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ قَالَ فَكَشَفَ الرَّجُلُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَحْنَفُ وَتَصْطَكُّ رُكْبَتَايَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلُّ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنٌ قَالَ وَلَمْ يُرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلاَّ وَإِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ حَتَّى مَاتَ. (١٨٦٥٣)

٢٠٤٦٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ

سَمِعَ الشَّرِيدَ يَقُولُ أَبْصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يَجُرُّ إِزَارَهُ فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ أَوْ هَرْوَلَ فَقَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ وَاتَّقِ اللهَ قَالَ إِنِّي أَحْنَفُ تَصْطَكُّ رُكْبَتَايَ فَقَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنَّ كُلَّ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنٌ فَمَا رُئِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدُ إِلاَّ إِزَارُهُ يُصِيبُ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ أَوْ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ. (١٨٦٥٦)

٦- حَدِيثُ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٦٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا

الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ

عَنْ عَمْرِو بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ بَيْنَا هُوَ يَمْشِي قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ إِذْ لَحِقَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذَ بِنَاصِيَةِ نَفْسِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ قَالَ عَمْرٌو فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَجُلٌ حَمْشُ السَّاقَيْنِ فَقَالَ يَا عَمْرُو إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ يَا عَمْرُو وَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ أَصَابِعَ مِنْ كَفِّهِ الْيُمْنَى تَحْتَ رُكْبَةِ عَمْرٍو فَقَالَ يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ ثُمَّ رَفَعَهَا ثُمَّ ضَرَبَ بِأَرْبَعِ أَصَابِعَ مِنْ تَحْتِ الْأَرْبَعِ الْأُوَلِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ، ثُمَّ رَفَعَهَا، ثُمَّ[(١)] وَضَعَهَا تَحْتَ الثَّانِيَةِ فَقَالَ يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ. (١٧١١٤)

٧- حَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ فَاتِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٦٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ قَالَ ثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ فَاتِكٍ الْأَسَدِيِّ فَذَكَرَ حَدِيثًا. قَالَ عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا يَعْمَرُ ابْنُ بِشْرٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ قَالَ ثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ فَاتِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ نِعْمَ الْفَتَى سَمُرَةُ لَوْ أَخَذَ مِنْ لِمَّتِهِ وَشَمَّرَ مِنْ مِئْزَرِهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ سَمُرَةُ أَخَذَ مِنْ لِمَّتِهِ وَشَمَّرَ مِنْ مِئْزَرِهِ. (١٧١٢٠)

---

(١) من قوله: «ثم ضرب بأربع أصابع... إلى هنا» سقط من المطبوع، واستدرك من طبعة مؤسسة الرسالة (١٧٧٨٢).

٣- باب وعيد من لبس ثوب شهرة ومن أسبل وخسفت به الأرض بسبب ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٤٦٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُثْمَانَ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ وَهُوَ الأَعْشَى عَنْ مُهَاجِرٍ الشَّامِيِّ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٤٠٦)

٢٠٤٦٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ مُهَاجِرٍ الشَّامِيِّ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ شَرِيكٌ وَقَدْ رَأَيْتُ مُهَاجِرًا وَجَالَسْتُهُ. (٥٩٦٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٧٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحَ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ مُعْجَبٌ بِجُمَّتِهِ قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ أَوْ قَالَ يَهْوِي فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٧٣١٠)

٢٠٤٧١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنَا

مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُول الله ﷺ: وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ وَقَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ خُسِفَتْ بِهِ الأَرْضُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا حَتَّى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٧٨٣٠)

٢٠٤٧٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ قَالَ ثَنَا جَرِيرُ بْنُ زَيْدٍ عَمِّي قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِالله عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ فَمَرَّ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ كَأَنَّهُ مُسْتَرْخِي الإِزَارِ قَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَجَعَلَ يَعْتَذِرُ فَقَالَ إِنَّهُ اسْتَرْخَى وَإِنَّهُ مِنْ كَتَّانٍ فَلَمَّا مَضَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ لَهُ مُعْجَبٌ بِنَفْسِهِ إِذْ خَسَفَ الله بِهِ الأَرْضَ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٨٧٠٤)

٢٠٤٧٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

أَنَّ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ إِنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ الأَرْضُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. (٨٩٧٨)

٢٠٤٧٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا

هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ مُرَجِّلاً جُمَّتَهُ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَالَ حَجَّاجٌ إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ. (٩٥٠٦)

٢٠٤٧٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ الأَرْضُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. (٩٦٥١)

٢٠٤٧٦- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ خِلاَسٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا رَجُلٌ شَابٌّ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ يَتَبَخْتَرُ فِيهَا مُسْبِلاً إِزَارَهُ إِذْ بَلَعَتْهُ الأَرْضُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٩٩٨٦)

٢٠٤٧٧- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيٌّ أَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْهِ قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ الأَرْضَ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي بَطْنِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (١٠٤٤٩)

٢٠٤٧٨- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ

بَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ لَهُ فَجَعَلَ يَمِيسُ فِيهَا حَتَّى قَامَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ عِنْدَكَ فِي حُلَّتِي هَذِهِ مِنْ فُتْيَا فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخْتَرُ بَيْنَ بُرْدَيْنِ فَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ فَأَمَرَ الْأَرْضَ فَبَلَعَتْهُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَتَجَلْجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ اذْهَبْ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (١٠٠٥٠)

٢٠٤٧٩- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ أَوِ ابْنِ يَعْقُوبَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقَيْهِ ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ ثُمَّ إِلَى كَعْبَيْهِ فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ. (٧٥١٩)

٢٠٤٨٠- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ قَالَ أَبِي وَهُوَ أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ فَأَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى مَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ فَمَا كَانَ مِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ. (١٠١٥١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٤٨١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَبْدالله وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِالله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ ثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ إِذْ أَمَرَ الله عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتجَلْجَلُ فِيهَا أَوْ يَتجَرْجَرُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٦٧٧٧)

٤- ومِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٤٨٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا عَبْدُالله أَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٥٠٨٨)

٤ـ باب قول النبي ﷺ إن الله لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره

١- عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ

٢٠٤٨٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَبَانُ وَعَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ إِذْ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ قَالَ فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ قَالَ فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ

جَاءَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَّ عَنْهُ قَالَ إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ وَإِنَّ اللهَ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ. (٢٢١٣٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طريق أخرى فيما تقدم فقد مضى ذكرهما أيضاً معاً في (باب كراهة الصلاة بالاشتمال والإسبال) إلخ (مج٣) (٢٤٧) فأغنى عن إعادته ههنا.

٥- باب الرخصة في إطالة ذيل المرأة

١- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٤٨٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ فَكَيْفَ بِالنِّسَاءِ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ تُرْخِينَ شِبْرًا قُلْتُ إِذَنْ يَنْكَشِفَ عَنْهُنَّ قَالَ فَذِرَاعٌ لاَ يَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٢٥٣٠٣)

٢٠٤٨٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذُيُولُ النِّسَاءِ شِبْرٌ قُلْتُ إِذَنْ تَبْدُوَ أَقْدَامُهُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَذِرَاعٌ لاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٢٥٣٢٢)

٢٠٤٨٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَي قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَيَزِيدُ قَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذُيُولِ النِّسَاءِ فَقَالَ شِبْرًا فَقُلْتُ إِذَنْ تَخْرُجَ أَقْدَامُهُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَذِرَاعٌ لاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٢٥٤١٨)

٢٠٤٨٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ بِالنِّسَاءِ قَالَ يُرْخِينَ شِبْرًا قُلْتُ إِذَنْ يَنْكَشِفَ عَنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَذِرَاعٌ لاَ يَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٢٥٤٥٩)

٢٠٤٨٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ

أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شِبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا. (٢٥٣٤٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٤٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُرْخِينَ شِبْرًا فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللهِ إِذَنْ تَنْكَشِفَ أَقْدَامُنَا فَقَالَ ذِرَاعًا وَلاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٤٥٤٣)

٢٠٤٩٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ الله إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ نَافِعٌ فَأُنْبِئْتُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ فَكَيْفَ بِنَا قَالَ شِبْرًا قَالَتْ إِذَنْ تَبْدُوَ أَقْدَامُنَا قَالَ ذِرَاعًا لاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٤٢٥٩)

٢٠٤٩١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي زَيْدٌ الْعَمِّيُّ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ الله ﷺ لأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الذَّيْلِ شِبْرًا فَاسْتَزَدْنَهُ فَزَادَهُنَّ شِبْرًا آخَرَ فَجَعَلْنَهُ ذِرَاعًا فَكُنَّ يُرْسِلْنَ إِلَيْنَا نَذْرَعُ لَهُنَّ ذِرَاعًا. (٤٤٥٤)

٢٠٤٩٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ أَنَا شَرِيكٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلْنَهُ عَنِ الذَّيْلِ فَقَالَ اجْعَلْنَهُ شِبْرًا فَقُلْنَ إِنَّ شِبْرًا لاَ يَسْتُرُ مِنْ عَوْرَةٍ فَقَالَ اجْعَلْنَهُ ذِرَاعًا فَكَانَتْ إِحْدَاهُنَّ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَتَّخِذَ دِرْعًا أَرْخَتْ ذِرَاعًا فَجَعَلَتْهُ ذَيْلاً. (٥٣٧٩)

٢٠٤٩٣- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِالله أَخْبَرَنِي نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتِ النِّسَاءَ فَقَالَ تُرْخِي شِبْرًا قَالَتْ إِذَنْ تَنْكَشِفَ قَالَ فَذِرَاعًا لاَ يَزِدْنَ عَلَيْهِ. (٤٩٢٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٤٩٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ يَزِيدَ أَبِي الْمُهَزِّمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُول الله ﷺ فِي ذُيُول النِّسَاء قَالَ شِبْرٌ قَالَتْ قُلْتُ إِذَنْ تَخْرُجَ سُوقُهُنَّ قَالَ فَذِرَاعٌ. (٢٣٣٢٩)

٢٠٤٩٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ قَالَ ثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي ذُيُول النِّسَاء شِبْرًا قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِذَنْ تَخْرُجَ سُوقُهُنَّ وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً أَسْوُقُهُنَّ قَالَ فَذِرَاعٌ. (٢٣٧٧١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٤٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنَا أَبو الْمُهَزِّمِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ فَاطِمَةَ أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تَجُرَّ ذَيْلَهَا ذِرَاعًا. (٩٠١٥)

أبواب ما يجوز للنساء من الزينة وغيرها وما لا يجوز لهن

١- باب ما جاء في وصل الشعر من النهي ولعن الواصلة والمستوصلة... إلخ

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٤٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهَا فَقَالَتْ إِنَّ ابْنَتِي عَرُوسٌ مَرِضَتْ فَتَمَرَّقَ شَعَرُهَا أَفَأَصِلُ فِيهِ فَقَالَتْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ أَوْ قَالَتِ الْوَاصِلَةَ. (٢٣٦٥٩)

٢٠٤٩٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْعَتَكِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ زُوِّجَتْ وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَعَّطَ شَعَرُهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٣٦٦١)

٢٠٤٩٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ثَنَا فُلَيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ خَوَّاتِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ عَمْرٍو بِنْتِ خَوَّاتٍ

أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَهَا مَرَضٌ فَسَقَطَ شَعَرُهَا فَهُوَ مُوَفَّرٌ لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُمَشِّطَهُ وَهِيَ عَرُوسٌ أَفَأَصِلُ فِي شَعَرِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ لَعَنَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٣٧٠٥)

٢٠٥٠٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَتِي اشْتَكَتْ فَسَقَطَ شَعَرُ رَأْسِهَا وَإِنَّ زَوْجَهَا قَدْ أَشْقَانِي أَفَتَرَى أَنْ أَصِلَ بِرَأْسِهَا فَقَالَ لاَ فَإِنَّهُ لُعِنَ الْمَوْصُولاَتُ. (٢٣٧٠٧)

٢٠٥٠١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ عَنْ صَفِيَّهَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْهَا امْرَأَةٌ فَقَالَتِ ابْنَةٌ لِي سَقَطَ شَعْرُهَا أَفَنَجْعَلُ عَلَى رَأْسِهَا شَيْئًا نُجَمِّلُهَا بِهِ قَالَتْ سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتِ عَنْهُ فَقَالَ لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٤٧٢١)

٢٠٥٠٢- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَةً لَهَا فَاشْتَكَتْ وَتَسَاقَطَ شَعَرُهَا فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا فَأَصِلُ شَعْرَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَعَنَ اللهُ الْمُوصِلاَتِ. (٢٤٧٧٨)

٢٠٥٠٣- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَتْنِي

أُمُّ نَهَارٍ بِنْتُ دِفَاعٍ[1] قَالَتْ حَدَّثَتْنِي آمِنَةُ بِنْتُ عَبْدِاللهِ

أَنَّهَا شَهِدَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلْعَنُ الْقَاشِرَةَ وَالْمَقْشُورَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُوتَشِمَةَ وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُتَّصِلَةَ. (٢٤٩٣٣)

٢٠٥٠٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ قَالَ حَدَّثَتْنِي أُمِّي قَالَتْ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْوَاشِمَةِ وَالْوَاصِلَةِ وَالْمُتَوَاصِلَةِ وَالنَّامِصَةِ وَالْمُتَنَمِّصَةِ. (٢٥٠٠٩)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا أَسْوَدُ قَالَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّ لِي ابْنَةً عَرُوسًا وَإِنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّقَ شَعَرُهَا أَفَأَصِلُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٣٦٦٠)

٢٠٥٠٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي ابْنَةً عَرِيسًا وَإِنَّهُ أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: رِفاع، وصوب من «أطراف المسند» (٩/ ٣٠١)، وطبعة مؤسسة الرسالة (٢٦١٢٨).

لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٥٦٨١)

٢٠٥٠٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ وَوَكِيعٌ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّ لِي بُنَيَّةً عَرِيسًا وَإِنَّهُ تَمَرَّقَ شَعْرُهَا فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ وَصَلْتُ رَأْسَهَا قَالَ لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٥٦٩٤)

٢٠٥٠٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ قَالَ ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ[١] بَصْرِيٌّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ

عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي فَمَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ رَأْسُهَا وَإِنَّ زَوْجَهَا قَدِ اخْتَلَفَ إِلَيَّ أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا قَالَتْ فَسَبَّ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٥٧٢١)

٢٠٥٠٩- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّ لِي بُنَيَّةً عَرِيسًا وَإِنَّهُ تَمَرَّقَ شَعَرُهَا فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ جُنَاحٍ إِنْ وَصَلْتُ رَأْسَهَا وَقَالَ وَكِيعٌ تَمَرَّطَ شَعْرُهَا قَالَ لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. (٢٥٧٤٠)

---

(١) كذا جاء في الطبعة الميمنية والنسخ الخطية للمسند وفي كتاب ثقات العجلي، وأورده الحافظ في «التعجيل» وفي «أطراف المسند» (٨/ ٣٨١) فقال: عمران بن يزيد القطان. وانظر طبعة مؤسسة الرسالة للمسند (٢٦٩٦٠).

٣- مِنْ حَدِيْثِ مَعْقِلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥١٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَسَقَطَ شَعَرُهَا فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ. (١٩٤١٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥١١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. (٢١٥٠)

٢٠٥١٢- (٢) قَالَ عَبْدُاللهِ وَجَدْتُم فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ هَذَا الْحَدِيثَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. (٢٩٠١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث رقم (٢) قد مضى ذكره أيضاً في (باب لعن المخنثين والمترجلات من النساء) رقم (١٠) فليعلم.

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. (٤٤٩٤)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥١٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَعَنَ الله الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. (٨١١٨)

٢٠٥١٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ. (٧٨٩٧)

٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥١٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِالله يَقُولُ زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا. (١٣٦٣٩)

٨- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥١٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبدِالْمَلِكِ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ الأَسَدِيِّ قَالَ

انْطَلَقْتُ مَعَ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ وَالْمُوشِمَاتِ اللاَّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ الله قَالَ يَحْيَى وَالْمُوسِمَاتِ اللاَّتِي. (٣٧٥٩)

٢٠٥١٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ الأَسَدِيِّ قَالَ

انْطَلَقْتُ مَعَ عَجُوزٍ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَذَكَرَ قِصَّةً فَقَالَ عَبْدُالله سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ وَالْمُوشِمَاتِ اللاَّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ الله عَزَّ وَجَلَّ. (٣٧٦٠)

٢٠٥١٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِالله قَالَ لَعَنَ الله الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ الله قَالَ فَبَلَغَ امْرَأَةً فِي الْبَيْتِ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ فَقَالَ مَا لِي لاَ أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ فِي كِتَابِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَتْ إِنِّي لأَقْرَأُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْهِ فَمَا وَجَدْتُهُ فَقَالَ إِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ فَقَدْ وَجَدْتِيهِ أَمَا قَرَأْتِ ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَإِنَّ

النَّبيُّ ﷺ نَهى عَنْهُ قَالَتْ إِنِّي لأَظُنُّ أَهْلَكَ يَفْعَلُونَ قَالَ اذْهَبِي فَانْظُرِي فَنَظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا فَجَاءَتْ فَقَالَتْ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَالَ لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَمْ تُجَامِعْنَا قَالَ وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ أُمِّ يَعْقُوبَ سَمِعَهُ مِنْهَا فَاخْتَرْتُ حَدِيثَ مَنْصُورٍ. (٣٩١٩)

٢٠٥٢٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ قَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ مَا وَجَدْتُ مَا قُلْتَ قَالَ مَا وَجَدْتِ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ فَقَالَتْ إِنِّي لأُرَاهُ فِي بَعْضِ أَهْلِكَ قَالَ اذْهَبِي فَانْظُرِي قَالَ فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ ثُمَّ جَاءَتْ فَقَالَتْ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا فَقَالَ عَبْدُاللهِ لَوْ كَانَ لَهَا مَا جَامَعْنَاهَا. (٤٠١٠)

٢٠٥٢١- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ ثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ لَعَنَ اللهُ الْمُتَوَشِّمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ وَالْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ ثُمَّ قَالَ أَلاَ أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ إِنِّي لأَظُنُّهُ فِي أَهْلِكَ فَقَالَ لَهَا اذْهَبِي فَانْظُرِي فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَقَالَتْ مَا رَأَيْتُ فِيهِمْ شَيْئًا وَمَا رَأَيْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ قَالَ بَلَى قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ أَبو عَبْدالرَّحْمَنِ ثَنَا شَيْبَانُ[1] ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِالله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. (٤١١٤)

٢٠٥٢٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِالله قَالَ لَعَنَ الله الْمُتَوَشِّمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسَبُهُ قَالَ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ الله إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْهُ. (٤٢٠٢)

٢٠٥٢٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ الجَزَّارِ عَنْ مَسْرُوقٍ

أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَتْ أُنْبِئْتُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْوَاصِلَةِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَتْ أَشَيْءٌ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ الله أَمْ سَمِعْتَهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ أَجِدُهُ فِي كِتَابِ الله وَعَنْ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَتْ وَالله لَقَدْ تَصَفَّحْتُ مَا بَيْنَ دَفَّتَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ الَّذِي تَقُولُ قَالَ فَهَلْ وَجَدْتِ فِيهِ ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ النَّامِصَةِ وَالْوَاشِرَةِ وَالْوَاصِلَةِ وَالْوَاشِمَةِ إِلاَّ مِنْ دَاءٍ قَالَتِ الْمَرْأَةُ فَلَعَلَّهُ فِي بَعْضِ نِسَائِكَ قَالَ لَهَا ادْخُلِي فَدَخَلَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ فَقَالَتْ مَا رَأَيْتُ بَأْسًا قَالَ مَا حَفِظْتُ إِذًا وَصِيَّةَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: (سِنان) وصوب من «أطراف المسند» (٤/ ١٩٢)، ومن طبعة مؤسسة الرسالة (٤٣٤٤).

﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾.

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث مضى ذكرها في (باب ما جاء في الرباء) رقم (٩) فأغنى عن إعادتها ههنا. فارجع إليه إن شئت.

٩- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٢٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ

قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلاَّ الْيَهُودَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ أَوِ الزِّيرَ شَكَّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. (١٦٢٢٦)

٢٠٥٢٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْمَلَكِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُالصَّمَدِ قَالاَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ

قَالَ مُعَاوِيَةُ ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّكُمْ قَدْ أَحْدَثْتُمْ زِيَّ سُوءٍ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الزُّورِ وَقَالَ عَبْدُالصَّمَدِ الزُّورُ قَالَ وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصًا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ فَقَالَ أَلاَ وَهَذَا الزُّورُ قَالَ أَبُو عَامِرٍ قَالَ قَتَادَةُ هُوَ مَا يُكْثِرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرَقِ. (١٦٢٤٠)

٢٠٥٢٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ

خَطَبَ مُعَاوِيَةُ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مِنْبَرِ الْمَدِينَةِ فَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعَرٍ قَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

سَمَّاهُ الزُّورَ. (١٦٢٤٨)

٢٠٥٢٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَفِي يَدِهِ قُصَّةٌ مِنْ شَعَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا وَقَالَ إِنَّمَا عُذِّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَتْ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ. (١٦٢٦٢)

٢٠٥٢٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ

سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ بِالْمَدِينَةِ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَقُولُ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا وَأَخْرَجَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ مِنْ كُمِّهِ فَقَالَ إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَتْهَا نِسَاؤُهُمْ. (١٦٢٨٧)

٢٠٥٢٩- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ

قَدِمَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْمَدِينَةَ وَكَانَتْ آخِرَ قَدْمَةٍ قَدِمَهَا فَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَصْنَعُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ قَالَ كَأَنَّهُ يَعْنِي الْوِصَالَ. (١٦٣٢٦)

٢ـ باب نهي المرأة أن تلبس ما يصف حجم أعضائها وقوله: صنفان من أهل النار إلخ

١- مِنْ حَدِيْثِ أُسامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٣٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَامِرٍ ثَنا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِاللهِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

أَنَّ أَبَاهُ أُسَامَةَ قَالَ كَسَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُرْهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غِلَالَةً إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا. (٢٠٧٨٧)

٢٠٥٣١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ قَالَ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَسَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً مِمَّا أَهْدَاهَا لَهُ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي فَقَالَ مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ قُلْتُ كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي فَقَالَ مُرْهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غِلَالَةً فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا. (٢٠٧٨٩)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٣٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لاَ أَرَاهُمَا بَعْدُ نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلاَتٌ مُمِيلاَتٌ عَلَى رُءُوسِهِنَّ مِثْلُ أَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لاَ يَرَيْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْوَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. (٨٣١١)

٢٠٥٣٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلاَتٌ مُمِيلاَتٌ عَلَى رُءُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أَسْنِمَةِ الإِبِلِ لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. (٩٣٠٣)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ هِلاَلٍ الصَّدَفِيَّ وَأَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولاَنِ

سَمِعْنَا عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى السُّرُوجِ كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ عَلَى رُءُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْعِجَافِ الْعَنُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ كَمَا يَخْدِمْنَكُمْ نِسَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ. (٦٧٨٦)

٣ـ باب ما جاء في لعن الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ حَجَّاجٌ لَعَنَ اللهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. (٢٩٨٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أخرى عنه وعن أبي هريرة مضى ذكرها في (باب لعن المخنثين والمترجلات من النساء) إلخ (مج١١) (ص٤٤٩) فأغنى عن إعادتها ههنا فارجع إليه إن شئت.

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥٣٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا عُمَرُ بْنُ حَوْشَبٍ رَجُلٌ صَالِحٌ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ

رَأَيْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَمَنْزِلُهُ فِي الْحِلِّ وَمَسْجِدُهُ فِي الْحَرَمِ قَالَ فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا وَهِيَ تَمْشِي مِشْيَةَ الرَّجُلِ فَقَالَ عَبْدُاللهِ مَنْ هَذِهِ قَالَ الْهُذَلِيُّ فَقُلْتُ هَذِهِ أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ وَلاَ مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ. (٦٥٨٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٣٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ وَهْبٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَلَمْ تَخْتَمِرْ فَقَالَ لَيَّةً لاَ لَيَّتَيْنِ. (٢٥٣١٣)

٢٠٥٣٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ وَهْبٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ فَقَالَ لَيَّةً لاَ لَيَّتَيْنِ. (٢٥٣٢٧)

٢٠٥٣٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ وَهْبٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ فَقَالَ لَيَّةً لاَ لَيَّتَيْنِ. (٢٥٤٠١)

٢٠٥٤٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ وَهْبٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ فَقَالَ لَيَّةً لاَ لَيَّتَيْنِ. (٢٥٣٩٩)

٤ـ باب ما جاء في خروج النساء من منازلهن لغير حاجة ووعيد من تعطرت للخروج

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما أسلفنا ذكره في (باب منعهن من

الخروج إذا خشي منه الفتنة) (مج٥) (ص٢٠٨) فأغنى عن إعادته ههنا.

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٤١- (١) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبو السَّرِيِّ هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ثَنَا شَرِيكٌ وَثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ فِي حَدِيثِهِ أَمَا تَغَارُونَ أَنْ يَخْرُجَ نِسَاؤُكُمْ وَقَالَ هَنَّادٌ فِي حَدِيثِهِ أَلاَ تَسْتَحْيُونَ أَوْ تَغَارُونَ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ نِسَاءَكُمْ يَخْرُجْنَ فِي الأَسْوَاقِ يُزَاحِمْنَ الْعُلُوجَ. (١٠٦٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ فُضَالَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٤٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبو هَانِئٍ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ

حَدَّثَهُ فَضَالَةُ ابْنُ عُبَيْدٍ عَنْ رَسُول الله ﷺ **أَنَّهُ قَالَ ثَلاَثَةٌ لاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ فَمَاتَ وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا قَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ فَلاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ وَثَلاَثَةٌ لاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ رَجُلٌ نَازَعَ الله عَزَّ وَجَلَّ رِدَاءَهُ فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ الْعِزَّةُ وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ الله وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله. (٢٢٨١٧)**

٣- مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٤٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ثَابِتٍ

يَعْنِي ابْنَ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ فَخَرَجَتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ كَذَا وَكَذَا. (١٨٧٥٧)

٢٠٥٤٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ عَن غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ

عَنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ. (١٨٨٧٩)

٢٠٥٤٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالاَ ثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ عَن غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ رَوْحٌ قَالَ سَمِعْتُ غُنَيْمًا قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ. (١٨٩١٢)

٥- باب استحباب الخضاب والحناء للنساء

١- مِنْ حَدِيْثِ امْرَأَةٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٤٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ضَمْرَةَ[١] بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَدَّتِهِ

---

(١) وقع في المطبوع: عن ابن ضمرة، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» في ترجمة ابن ضمرة: كذا وقع في نسخة، وفي النسخ المعتمدة: ضمرة بن سعيد ليس فيه (ابن) وهو الصواب اهـ. وكذلك فعل في «أطراف المسند» (٩/ ١٨٩). وانظر طبعة مؤسسة الرسالة (١٦٦٥٠).

عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِمْ وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتِ الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ اخْتَضِبِي تَتْرُكُ إِحْدَاكُنَّ الْخِضَابَ حَتَّى تَكُونَ يَدُهَا كَيَدِ الرَّجُلِ قَالَتْ فَمَا تَرَكَتِ الْخِضَابَ حَتَّى لَقِيَتِ الله تَعَالَى وَإِنْ كَانَتْ لَتَخْتَضِبُ وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِينَ. (٢٦١٩٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٤٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا مُطِيعُ بْنُ مَيْمُونٍ الْعَنْبَرِيُّ يُكْنَى أَبَا سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي صَفِيَّةُ بِنْتُ عِصْمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ مَدَّتِ امْرَأَةٌ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ بِيَدِهَا كِتَابًا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَقَالَ مَا أَدْرِي أَيَدُ رَجُلٍ أَوْ يَدُ امْرَأَةٍ فَقَالَتْ بَلِ امْرَأَةٌ فَقَالَ لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً غَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ بِالْحِنَّاءِ. (٢٥٠٥٧)

٣- وَمِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٤٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ كَرِيمَةَ بِنْتِ هَمَّامٍ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِيَّاكُنَّ وَقَشْرَ الْوَجْهِ فَسَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ عَنِ الْخِضَابِ فَقَالَتْ لاَ بَأْسَ بِالْخِضَابِ وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ لأَنَّ حَبِيبِي ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ. (٢٤٥٧٨)

٢٠٥٤٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي كَرِيمَةُ ابْنَةُ هَمَّامٍ قَالَتْ

دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَأَخْلَوْهُ لِعَائِشَةَ فَسَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ مَا تَقُولِي يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحِنَّاء فَقَالَتْ كَانَ حَبِيبِي ﷺ يُعْجِبُهُ لَوْنُهُ وَيَكْرَهُ رِيحَهُ وَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ عَلَيْكُنَّ بَيْنَ كُلِّ حَيْضَتَيْنِ أَوْ عِنْدَ كُلِّ حَيْضَةٍ. (٢٣٧١٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٥٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتِ امْرَأَةُ عُثْمَانَ ابْنِ مَظْعُونٍ تَخْتَضِبُ وَتَتَطَيَّبُ فَتَرَكَتْهُ فَدَخَلَتْ عَلَيَّ فَقُلْتُ لَهَا أَمُشْهِدٌ أَمْ مُغِيبٌ فَقَالَتْ مُشْهِدٌ كَمُغِيبٍ قُلْتُ لَهَا مَا لَكِ قَالَتْ عُثْمَانُ لاَ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَلاَ يُرِيدُ النِّسَاءَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَلَقِيَ عُثْمَانَ فَقَالَ يَا عُثْمَانُ أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَأُسْوَةٌ مَا لَكَ بِنَا. (٢٣٦١٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق وقد مضى ذكره أيضاً وطرقه في (باب حق الزوجة على الزوج) (مج١٢) (ص١٨٨).

أبواب الطيب والكحل وما جاء فيهما

١ـ باب استحباب الطيب

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٥١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا سَلاَّمٌ أَبو الْمُنْذِرِ الْقَارِئُ ثَنَا ثَابتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ. (١١٨٤٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث له طرق وقد مضى ذكره أيضاً وطرقه في (باب ما جاء في فضل الصلاة مطلقاً) (مج٢) (ص٤٠٧) فأغنى عن إعادتها ههنا فارجع إليه إن شئت.

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٥٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا عَزْرَةُ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ

أَنَّ أَنَسًا كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ قَالَ وَزَعَمَ أَنَسٌ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ. (١١٩٠٦)

٢٠٥٥٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طِيبٌ قَطُّ

فَرَدَّهُ. (١٢٨٨٥)

٢٠٥٥٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّـانُ ثَنـا الْمُبَـارَكُ قَـالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَـا رَأَيْـتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ عُـرِضَ عَلَيْـهِ طِيبٌ فَرَدَّهُ قَطُّ. (١٣١٢٦)

٢٠٥٥٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ ثَنَـا الْمُبَـارَكُ عَـنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا عُـرِضَ عَلَـى النَّبِـيِّ ﷺ طِيـبٌ قَـطُّ فَـرَدَّهُ. (١٣٢٤٩)

٢٠٥٥٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ثَنَا عَزْرَةُ ابْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ أَنَسٍ

أَنَّ أَنَسًا كَانَ لاَ يَـرُدُّ الطِّيـبَ وَيَزْعُـمُ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ كَـانَ لاَ يَـرُدُّ الطِّيبَ. (١٣٢٥٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٥٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلاَ يَـرُدَّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ. (٧٩١٦)

٢ـ باب أطيب الطيب المسك

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٥٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا خُلَيْدُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ. (١٠٨٣٩)

٢٠٥٥٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ. (١٠٨٨٥)

٢٠٥٦٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ. (١١٠١٥)

٢٠٥٦١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الزَّهْرَانِيُّ ثَنَا أَبُو نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ. (١١١٦١)

٢٠٥٦٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ قَالاَ سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكًا وَالْمِسْكُ أَطْيَبُ الطِّيبِ. (١١٢١٩)

٢٠٥٦٣- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَوَلَيْسَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ. (١١٤٠٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٥٦٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ عِنْدَ إِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. (٢٤٣٤٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث مضى ذكره أيضاً. فليعلم.

٣- باب ما يكره من الطيب للرجال

١- مِنْ حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٦٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى الثَّقَفِيِّ

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مَسَحَ وُجُوهَ أَصْحَابِهِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَأَصَبْتُ شَيْئًا مِنْ خَلُوقٍ فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ وُجُوهَ أَصْحَابِهِ وَتَرَكَنِي قَالَ فَرَجَعْتُ وَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الصَّلَاةِ الْأُخْرَى

فَمَسَحَ وَجْهِي وَقَالَ عَادَ بِخَيْرِ دِينِهِ الْعُلاَ تَابَ وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ. (١٦٨٩١)

٢٠٥٦٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ يُونُسَ بن خَبَّابٍ عَنِ ابْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ وُجُوهَنَا فِي الصَّلاَةِ وَيُبَارِكُ عَلَيْنَا قَالَ فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَمَسَحَ وُجُوهَ الَّذِينَ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي وَتَرَكَنِي وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ دَخَلْتُ عَلَى أُخْتٍ لِي فَمَسَحْتُ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ فَقِيلَ لِي إِنَّمَا تَرَكَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِوَجْهِكَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى بِئْرٍ فَدَخَلْتُ فِيهَا فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ إِنِّي حَضَرْتُ صَلاَةً أُخْرَى فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَحَ وَجْهِي وَبَرَّكَ عَلَيَّ وَقَالَ عَادَ بِخَيْرِ دِينِهِ الْعُلاَ تَابَ وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ. (١٦٨٩٢)

٢٠٥٦٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حَفْصٍ أَوْ أَبِي حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ خَلُوقًا فَقَالَ أَلَكَ امْرَأَةٌ قَالَ قُلْتُ لاَ قَالَ فَاذْهَبْ فَاغْسِلْهُ ثُمَّ لاَ تَعُدْ. (١٦٨٩٣)

٢٠٥٦٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَبِي رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ قَالَ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ لاَ تَعُدْ قَالَ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ لَمْ أَعُدْ. (١٦٨٩٤)

٢٠٥٦٩- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا

حَمَّادٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيَّ صُفْرَةٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ فَقَـالَ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ لاَ تَعُدْ قَالَ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ لَمْ أَعُدْ. (١٦٨٩٦)

٢٠٥٧٠- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا يُونُـسُ بْـنُ مُحَمَّـدٍ ثَنَـا حَمَّادٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيَّ صُفْرَةٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ فَقَـالَ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ لاَ تَعُدْ قَالَ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ لَمْ أَعُدْ. (١٦٨٩٥)

٢٠٥٧١- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْـدٍ حَدَّثَنِـي عُمَرُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ اغْتَسَلْتُ وَتَخَلَّقْتُ بِخَلُـوقٍ وَكَـانَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ وُجُوهَنَا فَلَمَّا دَنَا مِنِّي جَعَلَ يُجَافِي يَدَهُ عَـنِ الْخَلُـوقِ فَلَمَّـا فَرَغَ قَالَ يَا يَعْلَى مَا حَمَلَكَ عَلَى الْخَلُوقِ أَتَزَوَّجْتَ قُلْتُ لاَ قَالَ لِي اذْهَـبْ فَاغْسِلْهُ قَالَ فَمَرَرْتُ عَلَـى رَكِيَّـةٍ فَجَعَلْـتُ أَقَـعُ فِيهَـا ثُـمَّ جَعَلْـتُ أَتَدَلَّـكُ بِالتُّرَابِ حَتَّى ذَهَبَ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ عَـادَ بِخَيْرِ دِينِهِ الْعُلاَ تَابَ وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ. (١٦٨٩٧)

٢٠٥٧٢- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْـدٍ حَدَّثَنِـي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ حَفْصٍ

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ بِخَلُـوقٍ فَقَـالَ لِي يَا يَعْلَى مَا هَذَا الْخَلُوقُ أَلَكَ امْرَأَةٌ قَالَ قُلْـتُ لاَ قَـالَ فَـاذْهَبْ فَاغْسِـلْهُ عَنْكَ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ وَلاَ تَعُدْ. (١٦٩١٢)

٢٠٥٧٣- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَفْصِ بْنَ عَمْرٍو أَوْ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ الثَّقَفِيَّ قَالَ

سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ مُرَّةَ الثَّقَفِيَّ قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُخَلَّقًا فَقَالَ أَلَكَ امْرَأَةٌ قُلْتُ لاَ قَالَ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ وَلاَ تَعُدْ. (١٦٩١٤)

٢- حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٥٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْحَاقَ هُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ

عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي حَاجَةٌ فَرَأَى عَلَيَّ خَلُوقًا فَقَالَ اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ فَذَهَبْتُ فَوَقَعْتُ فِي بِئْرٍ فَأَخَذْتُ مِشْقَةً فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ حَاجَتُكَ. (١٦٣٩٩)

٣- حَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٧٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا فَيَّاضُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْكِلاَبِيِّ عَنْ عَبْدِاللهِ الْهَمْدَانِيِّ

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ جَعَلَ أَهْلُ مَكَّةَ يَأْتُونَهُ بِصِبْيَانِهِمْ فَيَمْسَحُ عَلَى رُءُوسِهِمْ وَيَدْعُو لَهُمْ فَجِيءَ بِي إِلَيْهِ وَإِنِّي مُطَيَّبٌ بِالْخَلُوقِ وَلَمْ يَمْسَحْ عَلَى رَأْسِي وَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ أَنَّ أُمِّي خَلَّقَتْنِي بِالْخَلُوقِ فَلَمْ يَمَسَّنِي مِنْ أَجْلِ الْخَلُوقِ. (١٥٧٨٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث قد مضى ذكره أيضاً. فليعلم.

٤ـ باب ما جاء في طيب الرجال وطيب النساء

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٧٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الطُّفَاوَةِ قَالَ

نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَلَمْ أُدْرِكْ مِنْ صَحَابَةِ رَسُول الله ﷺ رَجُلاً أَشَدَّ تَشْمِيرًا وَلاَ أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ «ثم ذكر حديثاً طويلاً» إلى قول النبي ﷺ أَلاَ إِنَّ طِيبَ الرَّجُلِ مَا وُجِدَ رِيحُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَوْنُهُ أَلاَ إِنَّ طِيبَ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَلَمْ يُوجَدْ رِيحُهُ. (١٠٥٥٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث قد مضى ذكره بتمامه في (باب جواز التسبيح والتصفيق في الصلاة إلخ) (مج٤) (ص٢١٨) فارجع إليه إن شئت.

٢- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٧٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لاَ أَرْكَبُ الأُرْجُوَانَ وَلاَ أَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ وَلاَ أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ قَالَ وَأَوْمَأَ الْحَسَنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ وَقَالَ أَلاَ وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لاَ لَوْنَ لَهُ أَلاَ وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لاَ رِيحَ لَهُ. (١٩١٢٥)

٥ـ باب ما جاء في الكحل

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥٧٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ. (١٩٤٣)

٢٠٥٧٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلاَثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ. (٣١٤٧)

٢٠٥٨٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْتَحِلُ بالإِثْمِدِ كُلَّ لَيْلَةٍ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ وَكَانَ يَكْتَحِلُ فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلاثَةَ أَمْيَالٍ. (٣١٤٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث أخرى مضى ذكرها في (باب استحباب إحسان الكفن من غير مغالاة) (مج٦) (ص١٩٤) فأغنى عن إعادتها ههنا فارجع إليه إن شئت.

٢- حَدِيثُ أَبِي النُّعْمَانِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٨١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثَنَا أَبو

النُّعْمَانِ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنِ النُّعْمَانِ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ الْمُرَوَّحِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ. (١٥٣٤١)

٢٠٥٨٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ هَوْذَةَ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِالإِثْمِدِ الْمُرَوَّحِ عِنْدَ النَّوْمِ. (١٥٤٩٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٨٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالاَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو يُونُسَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا. (٨٢٥٧)

٢٠٥٨٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا. (٨٢٥٨)

٢٠٥٨٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ

وِتْرًا وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا. (٨٣٢٣)

٢٠٥٨٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ عَنِ الْحُصَيْنِ كَذَا قَالَ عَنْ أَبِي سَعْدِ الْخَيْرِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُمَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ عَلَيْهِ وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ وَمَنْ لاَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلاَّ أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا فَلْيَسْتَدْبِرْهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ. (٨٤٨٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث عن أبي هريرة أيضاً وعن عقبة ابن عامر رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما. نحو هذه الأحاديث مضى ذكرها في (باب فيما جاء في الاستجمار وآدابه) (مج١) (ص٤٥٧) فأغنى عن إعادتها هاهنا.

٥٣ـ كتــاب الأدب

أبواب سنن الفطرة

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهَا

٢٠٥٨٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَـا زَكَرِيَّـا بْـنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَـصُّ الشَّـارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقٌ بِالْمَاءِ وَقَصُّ الأَظْفَارِ وَغَسْـلُ الْـبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الاسْتِنْجَاءَ قَالَ زَكَرِيَّـا قَـالَ مُصْعَبٌ وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ. (٢٣٩٠٩)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥٨٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَـالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ يَذْكُرُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَـةِ وَتَقْلِيـمُ الأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَقَالَ إِسْحَاقُ مَرَّةً وَقَصُّ الشَّوَارِبِ. (٥٧١٦)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ

٢٠٥٨٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثنا وَكِيعٌ ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ أَبِي وَاصِلٍ قَالَ

لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ فَصَافَحَنِي فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طُولاً فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ وَهُوَ يَدَعُ أَظْفَارَهُ كَأَظَافِيرِ الطَّيْرِ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْجَنَابَةُ وَالْخَبَثُ وَالتَّفَثُ وَلَمْ يَقُلْ وَكِيعٌ مَرَّةً الأَنْصَارِيَّ قَالَ غَيْرُهُ أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ قَالَ أَبِي سَبَقَهُ لِسَانُهُ يَعْنِي وَكِيعٌ فَقَالَ لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ وَإِنَّمَا فَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ. (٢٢٤٤٠)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَالاسْتِحْدَادُ وَالْخِتَانُ. (٦٨٤٢)

٢٠٥٩١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً رِوَايَةً خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالاسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَنَتْفُ الإِبْطِ. (٦٩٦٣)

٢٠٥٩٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الاسْتِحْدَادُ وَالْخِتَانُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ. (٧٤٧٩)

٢٠٥٩٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالاسْتِحْدَادُ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ. (٨٩٥٣)

٢٠٥٩٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَنَا الزُّهْرِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالاسْتِحْدَادُ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ. (٩٩٤٥)

٥- حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٩٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيُّ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ لَمْ يَحْلِقْ عَانَتَهُ وَيُقَلِّمْ أَظْفَارَهُ وَيَجُزَّ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا. (٢٢٣٨٢)

٦- مِنْ حَدِيْثِ عَمَّارٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ أَوِ الْفِطْرَةُ الْمَضْمَضَةُ وَالاسْتِنْشَاقُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَالسِّوَاكُ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الإِبِطِ وَالاسْتِحْدَادُ وَالاخْتِتَانُ وَالانْتِضَاحُ. (١٧٦٠٦)

٧- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٥٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو الْيَمَان ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَيَّاشٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَبِي كَعْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ الله لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَالَ وَلِمَ لاَ يُبْطِئُ عَنِّي وَأَنْتُمْ حَوْلِي لاَ تَسْتَنُّونَ وَلاَ تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ وَلاَ تَقُصُّونَ شَوَارِبَكُمْ وَلاَ تُنَقُّونَ رَوَاجِبَكُمْ. (٢٠٧٢)

فصل منه: فيما جاء في توقيت ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٥٩٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَرَّةً. (١١٧٨٥)

٢٠٥٩٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا صَدَقَةُ ابْنُ مُوسَى أَنَا أَبو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الأَظَافِرِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَرَّةً. (١٢٦٣٧)

٢٠٦٠٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا صَدَقَةُ صَاحِبُ الدَّقِيقِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. (١٣١٨٣)

١ـ باب ما جاء في الختان للذكر والأنثى

١- مِنْ حَدِيْثِ أُسَامَةَ الْهَذْلِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٠١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا عَبَّادٌ يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ. (١٩٧٩٤)

٢- حَدِيثُ أَبِي كُلَيْبٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٠٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَنْ عُثَيْمِ[١] بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ قَدْ أَسْلَمْتُ فَقَالَ أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ يَقُولُ أَحْلِقْ قَالَ وَأَخْبَرَنِي آخَرُ مَعَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لآخَرَ أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ وَاخْتَتِنْ. (١٤٨٨٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٠٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ أَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ

---

(١) تصحف في المطبوع إلى: غنيم، وصوب من «أطراف المسند» (٨/ ٣٢٠)، وانظر طبعة مؤسسة الرسالة (١٥٤٣٢).

بَعْدَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً وَاخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ مُخَفَّفَةً. (٧٩٣٢)

٢٠٦٠٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ. (٩٠٤٠)

٢٠٦٠٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ اخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ. (٩٢٤٩)

٢ـ باب الأمر بإحفاء الشارب وإعفاء اللحية

١- مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٠٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ. وَوَكِيعٌ ثَنَا يُوسُفُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا. (١٨٤٦٢)

٢٠٦٠٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا. (١٨٤٧٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٦٠٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَنْبَأَنَا نَافِعٌ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى. (٤٤٢٥)

٢٠٦٠٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُعْفَى اللِّحَى وَأَنْ تُجَزَّ الشَّوَارِبُ.

وقَالَ عَبْدُاللهِ قَالَ أَبِي وَقَال عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ابْنُ عَلْقَمَةَ. (٤٨٩٢)

٢٠٦١٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ هُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْفُوا اللِّحَى وَحُفُّوا الشَّوَارِبَ. (٤٨٨٩)

٢٠٦١١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي ثُوَيْرٌ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُذُوا مِنْ هَذَا وَدَعُوا هَذَا يَعْنِي شَارِبَهُ الأَعْلَى يَأْخُذُ مِنْهُ يَعْنِي الْعَنْفَقَةَ. (٥٠٧٤)

٢٠٦١٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَمَّادٌ ثنا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ أَعْفُوا اللِّحَى وَحُفُّوا الشَّوَارِبَ. (٦١٦٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦١٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ قُصُّوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى. (٦٨٣٥)

٢٠٦١٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ أَعْفُوا اللِّحَى وَخُذُوا الشَّوَارِبَ وَغَيِّرُوا شَيْبَكُمْ وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. (٨٣١٨)

٢٠٦١٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَاعْفُوا اللِّحَى. (٨٤٢٣)

٢٠٦١٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلاَلٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَاعْفُوا اللِّحَى

وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ. (٨٤٣٠)

٢٠٦١٧- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنا أَبُـو عَوَانَـةَ عَـنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُذُوا مِـنَ الشَّـوَارِبِ وَأَعْفُـوا اللِّحَى. (٨٦٦٥)

٤- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦١٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْـدُاللهِ ابْنُ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَشْيَخَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ بِيضٌ لِحَاهُمْ فَقَـالَ يَـا مَعْشَـرَ الأَنْصَـارِ حَمِّـرُوا وَصَفِّـرُوا وَخَـالِفُوا أَهْـلَ الْكِتَـابِ. قَـالَ فَقُلْنَـا يَـا رَسُـولَ اللهِ إِنَّ أَهْـلَ الْكِتَـابِ يَقُصُّـونَ عَثَـانِينَهُمْ وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ قَالَ فَقَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ قُصُّـوا سِـبَالَكُمْ وَوَفِّـرُوا عَثَـانِينَكُمْ وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ. (٢١٢٥٢)

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٦١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْـنُ أَبِـي بُكَيْرٍ ثَنَـا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ يَقُـصُّ شَـارِبَهُ وَكَـانَ أَبُوكُـمْ إِبْرَاهِيمُ مِنْ قَبْلِهِ يَقُصُّ شَارِبَهُ. (٢٦٠٢)

٦- مِنْ حَدِيْثِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٢٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ ضِفْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَمَرَ بِجَنْبٍ فَشُوِيَ قَالَ فَأَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحُزُّ لِي بِهَا مِنْهُ قَالَ فَجَاءَهُ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ وَقَالَ مَا لَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ قَالَ مُغِيرَةُ وَكَانَ شَارِبِي وَفَى فَقَصَّهُ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سِوَاكٍ أَوْ قَالَ أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ. (١٧٥٠٢)

٢٠٦٢١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ بِتُّ بِرَسُول اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَمَرَ بِجَنْبٍ فَشُوِيَ ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحُزُّ لِي بِهَا مِنْهُ فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ وَقَالَ مَا لَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ قَالَ وَكَانَ شَارِبِي وَفَى فَقَصَّهُ لِي عَلَى سِوَاكٍ أَوْ قَالَ أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ. (١٧٥٢٦)

٣- باب فضل الشيب والنهي عن نتفه

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

٢٠٦٢٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ مَا

مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَمِ إِلاَّ كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. (٦٣٨٥)

٢٠٦٢٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَشِيبُ فِي الإِسْلاَمِ شَيْبَةً إِلاَّ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً. (٦٣٨٨)

٢٠٦٢٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَمِ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً. (٦٦٦٨)

٢٠٦٢٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ. (٦٦٣٠)

٢٠٦٢٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ وَقَالَ هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ وَقَالَ مَا شَابَ رَجُلٌ فِي الإِسْلاَمِ شَيْبَةً إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ وَكُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ مِنَّا

مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا. (٦٦٤٣)

٢٠٦٢٧- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ إِنْ شَاءَ اللهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ وَقَالَ إِنَّهُ نُورُ الإِسْلَامِ. (٦٦٩٤)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٢٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ حُوَيٍّ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِالْمَلِكِ عَنْ رَجُلٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ كَيْفَ الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي الصُّنَابِحِيُّ أَنَّهُ

لَقِيَ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ فَقَالَ هَلْ مِنْ حَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لاَ زِيَادَةَ فِيهِ وَلاَ نُقْصَانَ قَالَ نَعَم سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ بَلَغَ أَوْ قَصَّرَ كَانَ عِدْلَ رَقَبَةٍ وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (١٦٤١٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث مضى ذكره أيضاً وذكر طرقه في (باب ما جاء في فضل المجاهدين في سبيل الله) فأغنى عن إعادتها ههنا فارجع إليه إن شئت.

٣- مِنْ مُسْنَدِ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٢٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ عَنْ حَنَشٍ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ نُورًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ذَلِكَ فَإِنَّ رِجَالاً يَنْتِفُونَ الشَّيْبَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ شَاءَ فَلْيَنْتِفْ نُورَهُ. (٢٢٨٢٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٣٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الرُّكَيْنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلاَلٍ تَخَتُّمَ الذَّهَبِ وَجَرَّ الإِزَارِ وَالصُّفْرَةَ يَعْنِي الْخَلُوقَ وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ قَالَ جَرِيرٌ إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ نَتْفَهُ وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحِلِّهِ وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمِهِ وَعَقْدَ التَّمَائِمِ وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ مَحِلِّهَا وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ. (٣٤٢٣)

٢٠٦٣١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا الرُّكَيْنُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلاَلٍ الصُّفْرَةُ وَتَغْيِيرُ الشَّيْبِ وَتَخَتُّمُ الذَّهَبِ وَجَرُّ الإِزَارِ وَالتَّبَرُّجُ بِالزِّينَةِ بِغَيْرِ مَحِلِّهَا وَضَرْبُ الْكِعَابِ وَعَزْلُ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ وَفَسَادُ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمِهِ وَعَقْدُ التَّمَائِمِ

وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ. (٣٥٨٦)

٢٠٦٣٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي رُكَيْنٌ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ حَسَّانَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرًا الصُّفْرَةَ وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ وَجَرَّ الإِزَارِ وَخَاتَمَ الذَّهَبِ أَوْ قَالَ حَلْقَةَ الذَّهَبِ وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ فِي غَيْرِ مَحِلِّهَا وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَالتَّمَائِمَ وَعَزْلَ الْمَاءِ وَإِفْسَادَ الصَّبِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهُ. (٣٩٦٥)

٤ـ باب ما جاء في تغيير الشيب بالحناء والكتم ونحوهما

١- مِنْ مُسْنَدِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٣٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ. (١٣٤١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٣٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ. (٦٩٧٥)

٢٠٦٣٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ الْيَهُـودُ وَالنَّصَـارَى لاَ يَصْبُغُـونَ فَخَالِفُوا عَلَيْهِمْ. (٧٢٢٧)

٢٠٦٣٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ وَابْنُ نُمَـيْرٍ قَـالاَ ثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ غَـيِّرُوا الشَّـيْبَ وَلاَ تَشَـبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلاَ بِالنَّصَارَى. (٧٢٣٠)

٢٠٦٣٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا عَبْدُالـرَّزَّاقِ أَنَـا مَعْمَـرٌ وَعَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الْيَهُـودَ وَالنَّصَـارَى لاَ يَصْبُغُـونَ فَخَـالِفُوهُمْ قَـالَ عَبْدُالـرَّزَّاقِ فِـي حَدِيثِـهِ قَـالَ الزُّهْـرِيُّ وَالأَمْـرُ بِالأَصْبَاغِ فَأَحْلَكُهَا أَحَبُّ إِلَيْنَا قَالَ مَعْمَرٌ وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يَخْضِـبُ بِالسَّـوَادِ. (٧٧٣٧)

٢٠٦٣٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا أَبُـو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَعْفُوا اللِّحَى وَخُذُوا الشَّـوَارِبَ وَغَيِّرُوا شَيْبَكُمْ وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. (٨٣١٨)

٢٠٦٣٩- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا عَلِـيُّ بْـنُ إِسْـحَاقَ أَنَـا عَبْدُاللهِ أَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبُغُون فَخَالِفُوهُمْ. (٨٨٤٢)

٢٠٦٤٠- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلاَ بِالنَّصَارَى. (١٠٠٦٧)

٢٠٦٤١- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ثَنَا أَبو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الزَّنْجِيِّ قَالَ

رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ صَابِغًا رَأْسَهُ بِالسَّوَادِ. (١٦٠٨٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٤٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِالله بْنِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ. (٢٠٣٤٥)

٢٠٦٤٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالله بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ الأَجْلَحَ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَّاءَ وَالْكَتَمَ. (٢٠٣٧٤)

٢٠٦٤٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَّاءَ وَالْكَتَمَ. (٢٠٣٧٥)

٢٠٦٤٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا الأَجْلَحُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ. (٢٠٥١٤)

٢٠٦٤٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنِ الأَجْلَحِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ. (٢٠٤٢٢)

٢٠٦٤٧- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا الأَجْلَحُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ. (٢٠٤٠٠)

٤- مِنْ حَدِيْثِ طَارِقِ بْنِ أَشْيمِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَكْرُ بْنُ عِيسَى أَبُو بِشْرٍ الْبَصْرِيُّ الرَّاسِبِيُّ قَالَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ ثَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ أَبِي وَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ خِضَابُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْوَرْسَ

وَالزَّعْفَرَانَ. (١٥٣٢٠)

٥- مِنْ حَدِيْثِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٤٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَزْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي

عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَخِي رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ وَأَخِي مَخْضُوبٌ بِالصُّفْرَةِ فَقَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ هَذَا خِضَابُ الإِسْلاَمِ وَقَالَ لأَخِي رَافِعٍ هَذَا خِضَابُ الإِيمَانِ. (١٩٧٣٩)

فصل منه فيما جاء في شيب رسول الله ﷺ
وهل كان يخضب شيبه أم لا؟

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٥٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ. (١١٥٢٧)

٢٠٦٥١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ

سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلاَّ نَحْوًا مِنْ سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ عِشْرِينَ شَعْرَةً فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ وَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَشِنْ

بِالشَّيْبِ فَقِيلَ لأَنَسٍ أَشَيْنٌ هُوَ قَالَ كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ وَلَكِنْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ. (١١٦١٢)

٢٠٦٥٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ

سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ لَمْ يَشِنْهُ الشَّيْبُ قَالَ فَقِيلَ يَا أَبَا حَمْزَةَ وَشَيْنٌ هُوَ قَالَ يُقَالُ كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ. (١٢٣٦٣)

٢٠٦٥٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ رَضِي اللهُ عَنْهُ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (١٢٥٢٥)

٢٠٦٥٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الطَّالَقَانِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ قَالَ سَمِعْتُ مَكْحُولاً يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى ابْنِ أَنَسٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُ وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ حَتَّى يَقْنَأَ شَعَرُهُ. (١٢٥٧٨)

٢٠٦٥٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ أَنَّهُ

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ يَقُولُ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ

سَنَةً لَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. (١١٨٧٧)

٢٠٦٥٦- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ يَعْنِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ هَلْ سَأَلْتَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ ثَابِتٌ

سَأَلْتُ أَنَسًا هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَقَدْ قَبَضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ وَمَا فَضَحَهُ بِالشَّيْبِ مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ يَوْمَ مَاتَ ثَلاثُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ وَقِيلَ لَهُ أَفَضِيحَةٌ هُوَ قَالَ أَمَّا أَنْتُمْ فَتَعُدُّونَهُ فَضِيحَةً وَأَمَّا نَحْنُ فَكُنَّا نَعُدُّهُ زَيْنًا. (١٢٠١٧)

٢٠٦٥٧- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ. (١٢٠٤٣)

٢٠٦٥٨- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ إِلاَّ أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ. (١٢٢٢٩)

٢٠٦٥٩- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ. (١٢٤٥٣)

٢٠٦٦٠- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ سُئِلَ اخْتَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لَمْ يَشِنْهُ الشَّيْبُ. (١٢٤٨٨)

٢٠٦٦١- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا حُمَيْدٌ قَالَ

سُئِلَ أَنَسٌ أَخَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَمْ يَشِنْهُ الشَّيْبُ قِيلَ أَوَشَيْنٌ هُوَ قَالَ كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ إِنَّمَا كَانَتْ شُعَيْرَاتٌ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ. (١٢٦٠٥)

٢٠٦٦٢- (١٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلاَّ يَعْنِي يَسِيرًا وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَحْسِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (١٢٦٦٨)

٢٠٦٦٣- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ وَفِي الْعَنْفَقَةِ وَفِي الرَّأْسِ وَفِي الصُّدْغَيْنِ شَيْئًا لاَ يَكَادُ يُرَى وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ. (١٢٧٨٦)

٢٠٦٦٤- (١٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ وَحُسَيْنٌ قَالاَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُهُ وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ قَالَ هَاشِمٌ حَتَّى يَقْنَئُوا شَعْرَهُمْ. (١٢٨٥٠)

٢٠٦٦٥- (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ

أَنَّ أَنَسًا سُئِلَ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ شَيْبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَانَ يَخْضِبُ وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي لِحْيَتِهِ لَفَعَلْتُ وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ وَكَانَ عُمَرُ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ. (١٢٨٩٣)

٢٠٦٦٦- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ قَالَ

قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَخَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ شَيْئًا فِي صُدْغَيْهِ وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (١٣١٣٩)

٢٠٦٦٧- (١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ

قِيلَ لأَنَسٍ هَلْ شَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ مَا شَانَهُ اللهُ بِالشَّيْبِ مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ إِلاَّ سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةَ. (١٣١٦٩)

٢٠٦٦٨- (١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ مَا يَخْضِبُهُ وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَضَبَ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ حَتَّى يَقْنُوَ شَعْرُهُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (١٣٢٦٠)

٢٠٦٦٩- (٢٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ فِي الْعَنْفَقَةِ قَلِيلاً وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ يَسِيرٌ لاَ يَكَادُ يُرَى وقَالَ الْمُثَنَّى وَالصُّدْغَيْنِ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَاه عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُالله أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١٣٣٠٧)

٢٠٦٧٠- (٢١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَتَّابٌ أَنَا عُبَيْدُاللهِ أَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ وَفِي الْعَنْفَقَةِ قَلِيلاً وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ يَسِيرٌ لاَ يَكَادُ يُرَى وَقَالَ الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١٣٣٠٨)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي رِمْثَةَ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٧١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْنَاهُ جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ. (١٦٨٤٥)

٢٠٦٧٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ هُوَ ابْنُ الرَّيَّانِ ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَسَدِيُّ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلاَمٌ فَأَتَيْنَا رَجُلاً فِي الْهَاجِرَةِ جَالِسًا فِي ظِلِّ بَيْتٍ عَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ وَشَعْرُهُ وَفْرَةٌ وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ مِنْ

حِنَّاءٍ قَالَ فَقَالَ لِي أَبِي أَتَدْرِي مَنْ هَذَا فَقُلْتُ لاَ قَالَ هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَهُ. (١٦٨٤٦)

٢٠٦٧٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبْجَرَ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِي وَلَهُ لِمَّةٌ بِهَا رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءٍ وَذَكَرَهُ. (١٦٨٤٧)

٢٠٦٧٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الأَزْرَقُ ثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْحِمْيَرِيُّ ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ حَمْزَةَ عَنْ غَيْلاَنَ بْنِ جَامِعٍ عَنْ إِيَادِ ابْنِ لَقِيطٍ

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ وَكَانَ شَعَرُهُ يَبْلُغُ كَتِفَيْهِ أَوْ مَنْكِبَيْهِ شَكَّ أَبُو سُفْيَانَ مُعَاذٌ. (١٦٨٤٩)

٢٠٦٧٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ أَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ قَالَ

أَخْبَرَنِي أَبُو رِمْثَةَ التَّمِيمِيُّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي فَقَالَ هَذَا ابْنُكَ قُلْتُ نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ قَالَ لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ قَالَ وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ. (١٦٨٤٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: والحديث الأخير رقم (٥) قد مضى ذكره أيضاً (في باب لا يؤخذ المرء بجناية غيره) إلخ (مج١١) فليعلم.

٣- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٧٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ

كُنَّا غِلْمَانًا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِالله بْنِ بُسْرٍ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ نَكُنْ نُحْسِنُ نَسْأَلُهُ فَقُلْتُ أَشَيْخًا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ. (١٧٠١٢)

٢٠٦٧٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو الْمُغِيرَةِ ثَنَا حَرِيزٌ قَالَ

سَأَلْتُ عَبْدَالله بْنَ بُسْرٍ الْمَازِنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَشَيْخًا كَانَ قَالَ كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ. (١٧٠٢١)

٢٠٦٧٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا حَرِيزٌ قَالَ

قُلْتُ لِعَبْدِالله بْنِ بُسْرٍ وَنَحْنُ غِلْمَانٌ لاَ نَعْقِلُ الْعِلْمَ أَشَيْخًا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ كَانَ بِعَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ. (١٧٠٢٢)

٢٠٦٧٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو النَّضْرِ قَالَ ثَنَا حَرِيزُ ابْنُ عُثْمَانَ قَالَ

سَأَلْتُ عَبْدَالله بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا قَالَ كَانَ أَشَبَّ مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ كَانَ فِي لِحْيَتِهِ وَرُبَّمَا قَالَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ. (١٧٠٣٨)

٤- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٨٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وأَبو كَامِلٍ قَالاَ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا أَبو إِسْحَاقَ

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهَذِهِ مِنْهُ وَأَشَارَ إِلَى عَنْفَقَتِهِ بَيْضَاءُ فَقِيلَ لأَبِي جُحَيْفَةَ وَمِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ قَالَ أَبْرِي النَّبْلَ وَأَرِيشُهَا. (١٨٠٢٠)

٥- مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٦٨١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ وَسُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَانَ فِي رَأْسِهِ شَعَرَاتٌ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ تَتَبَيَّنْ وَإِذَا لَمْ يَدْهُنْهُ تَبَيَّنُ. (١٩٨٩٤)

٢٠٦٨٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ وَسُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ فِي رَأْسِهِ شَعَرَاتٌ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ تَتَبَيَّنْ وَإِذَا لَمْ يَدْهُنْهُ تَبَيَّنُ. (١٩٨٩٤)

٢٠٦٨٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الشَّيْبِ إِلاَّ شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ. (١٩٩٢٤)

٢٠٦٨٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا حَمَّـادُ بْـنُ سَـلَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مِـنَ الشَّـيْبِ إِلاَّ شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ. (١٩٩٨٢)

٢٠٦٨٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا حَمَّـادُ بْـنُ سَـلَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مِـنَ الشَّـيْبِ إِلاَّ شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ إِذَا هُوَ ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ. (١٩٩٥٠)

٢٠٦٨٦- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مِـنَ الشَّـيْبِ إِلاَّ شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ. (٢٠٠٤٨)

٢٠٦٨٧- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَـنِ بْـنُ مَهْـدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ مَا كَانَ فِي رَأْسِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مِـنَ الشَّـيْبِ إِلاَّ شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ كَانَ إِذَا ادَّهَنَ غَطَّاهُنَّ. (٢٠٠٨٢)

٢٠٦٨٨- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو كَـامِلٍ ثَنَـا حَمَّـادٌ أَنَـا سِمَاكٌ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ وَقِيلَ لَهُ أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ شَـيْبٌ قَالَ لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِـهِ وَلاَ فِـي لِحْيَتِـهِ إِلاَّ شَـعَرَاتٌ فِـي مَفْـرِقِ رَأْسِـهِ إِذَا

دَهَنَهُنَّ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ. (٢٠٠٨٥)

٦- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٨٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ بْنُ عَبْدِالْوَارِثِ قَالَ ثَنَا أَبَانُ هُوَ الْعَطَّارُ قَالَ ثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ

أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْحَرِ وَرَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ يَقْسِمُ أَضَاحِيَّ فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ وَلاَ صَاحِبَهُ فَحَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ فَأَعْطَاهُ فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ قَالَ فَإِنَّهُ لَعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ يَعْنِي شَعْرَهُ. (١٥٨٧٨)

٢٠٦٩٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ ثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَحَايَا فَلَمْ يُصِبْهُ وَلاَ صَاحِبَهُ شَيْءٌ فَحَلَقَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ فَأَعْطَاهُ وَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ فَإِنَّ شَعْرَهُ عِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (١٥٨٧٩)

٧- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٦٩١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ

دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَـأَخْرَجَتْ إِلَيْنَـا مِـنْ شَـعْرِ النَّبِـيِّ ﷺ فَـإِذَا هُـوَ مَخْضُوبٌ أَحْمَرُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (٢٥٣٢٤)

٢٠٦٩٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَـنِ بْـنُ مَهْـدِيٍّ قَالَ ثَنَا سَلاَّمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِـنْ شَـعْرِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مَخْضُوبًا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (٢٥٣٢٨)

٢٠٦٩٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا سَلاَّمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِـنْ شَـعْرِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مَخْضُوبًا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (٢٥٤٨٨)

٢٠٦٩٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سَـلاَّمُ بْـنُ أَبِـي مُطِيعٍ قَالَ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَرَتْنِي شَعْرًا مِـنْ شَـعْرِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ مَخْضُوبًا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. (٢٥٥١٢)

٨- مِنْ مُسْنَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٩٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَتْنِي أُمُّ غُرَابٍ عَنْ بُنَانَةَ قَالَتْ مَا خَضَبَ عُثْمَانُ قَطُّ. (٥٠٧)

٩- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٦٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا شَـرِيكٌ

عَنْ عُبَيْدِاللهِ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ شَيْبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعَرَةً. (٥٣٧٥)

٥- باب لا يغير الشيب بالسواد ووعيد من فعل ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٦٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ قَالاَ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِالْكَرِيمِ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ أَحْمَدُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ قَالَ حُسَيْنٌ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لاَ يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ. (٢٣٤١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٦٩٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ جِيءَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغَامَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِشَيْءٍ وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ. (١٣٨٨٢)

٢٠٦٩٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ كَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغَامَةٌ بَيْضَاءُ فَقَالَ غَيِّرُوهُ وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ. (١٣٩٣٣)

٢٠٧٠٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ قَالاَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِهِ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَبِي قُحَافَةَ أَوْ جَاءَ عَامَ الْفَتْحِ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّغَامِ أَوْ مِثْلُ الثَّغَامَةِ قَالَ حَسَنٌ فَأَمَرَ بِهِ إِلَى نِسَائِهِ قَالَ غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ قَالَ حَسَنٌ قَالَ زُهَيْرٌ قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ أَقَالَ جَنِّبُوهُ السَّوَادَ قَالَ لاَ. (١٤١١٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٠١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ

سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خِضَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ شَابَ إِلاَّ يَسِيرًا وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ خَضَبَا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ قَالَ وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لأَتَيْنَاهُ مَكْرُمَةً لأَبِي بَكْرٍ فَأَسْلَمَ وَلِحْيَتُهُ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَيِّرُوهُمَا وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ. (١٢١٧٤)

٢٠٧٠٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلاَ تُقَرِّبُوهُ السَّوَادَ. (١٣٠٩٨)

٦ـ باب ما جاء في اتخاذ الشعر وإكرامه وصفة شعر النبي ﷺ

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٠٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. (١١٦٧٥)

٢٠٧٠٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ وَبَهْزٌ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ أَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَعْرٌ يُصِيبُ مَنْكِبَيْهِ وَقَالَ بَهْزٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ. (١١٧٣٠)

٢٠٧٠٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ إِلَى مَنْكِبَيْهِ. (١١٨١٧)

٢٠٧٠٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ

سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَانَ شَعْرُهُ رَجِلاً لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلاَ بِالسَّبْطِ كَانَ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وعَاتِقِهِ. (١١٩٣٤)

٢٠٧٠٧- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو كَامِلٍ ثَنا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُجَاوِزُ شَعْرُهُ أُذُنَيْهِ. (١١٩٤٠)

٢٠٧٠٨- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُجَاوِزُ شَعَرُهُ أُذُنَيْهِ. (١١٩٩٢)

٢٠٧٠٩- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لاَ يُجَاوِزُ أُذُنَيْهِ. (١٢١٤٠)

٢٠٧١٠- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الأَشْعَثَ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. (١٢٢٣٢)

٢٠٧١١- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ كَانَ شَعَرًا رَجِلاً لَيْسَ بِالسَّبْطِ وَلاَ بِالْجَعْدِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ. (١٢٦٣٣)

٢٠٧١٢- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ

أَنَّ أَنَسًا سُئِلَ عَنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ شَعَرًا أَشْبَهَ بِشَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَتَادَةَ فَفَرِحَ يَوْمَئِذٍ قَتَادَةُ. (١٢٧٦١)

٢٠٧١٣- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ إِلَى مَنْكِبَيْهِ. (١٣٠٧٥)

٢٠٧١٤- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ. (١٣١١٦)

٢٠٧١٥- (١٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ قَالَ بَهْزٌ إِنَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَعَرًا يَضْرِبُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ. (١٣٣٣٨)

٢٠٧١٦- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ

أَنَّ أَنَسًا سُئِلَ عَنْ شَعَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ شَعْرًا أَشْبَهَ بِشَعْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ شَعَرِ قَتَادَةَ فَفَرِحَ يَوْمَئِذٍ قَتَادَةُ. (١٣٣٥٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٧١٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ أَنَـا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ دُونَ الْجَمَّةِ وَفَوْقَ الْوَفْـرَةِ. (٢٣٧٢٦)

٢٠٧١٨-(٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُرَيْجٌ قَـالَ ثَنَا ابْـنُ أَبِـي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا ابْـنَ أُخْتِـي كَـانَ شَـعْرُ رَسُـولِ اللهِ ﷺ فَـوْقَ الْوَفْرَةِ وَدُونَ الْجُمَّةِ. (٢٣٦٢٤)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٧١٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَـنْ أُمِّ هَـانِئٍ قَـالَتْ قَـدِمَ النَّبِـيُّ ﷺ مَكَّـةَ مَـرَّةً وَلَـهُ أَرْبَـعُ غَدَائِــرَ. (٢٥٦٥٥)

٢٠٧٢٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَـيْرٍ قَـالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أُمِّ هَـانِئٍ قَـالَتْ رَأَيْـتُ فِـي رَأْسِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ ضَفَـائِرَ أَرْبَعًـا. (٢٦١٢٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٧٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ إِذَا دَهَنْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَدَعْتُ فَرْقَةً مِنْ فَوْقِ يَافُوخِهِ وَأَرْسَلْتُ لَهُ نَاصِيَةً. (٢٣٤٥٣)

٢٠٧٢٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كُنْتُ إِذَا فَرَقْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ صَدَعْتُ فَرْقَةً عَنْ يَافُوخِهِ وَأَرْسَلْتُ نَاصِيَتَهُ بَيْنَ صُدْغَيْهِ. (٢٥١٥١)

٥- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٧٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَيَعْقُوبُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ قَالَ يَعْقُوبُ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ وَيُعْجِبُهُ مُوَافَقَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ يَعْقُوبُ فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ قَالَ إِسْحَاقُ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ فَسَدَلَ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ. (٢٠٩٩)

٢٠٧٢٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ أَهْـلُ الْكِتَـابِ يَسْـدِلُونَ أَشْـعَارَهُمْ وَكَـانَ الْمُشْرِكُونَ[1] يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ قَالَ وَكَـانَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُـهُ مُوَافَقَـةُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فِيهِ فَسَدَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ ثُـمَّ فَرَقَ بَعْدُ. (٢٢٤٦)

٢٠٧٢٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَنَـا عَبْدُاللهِ وَعَتَّابٌ قَالَ ثَنَـا عَبْـدُاللهِ قَـالَ أَنَـا يُونُـسُ عَـنِ الزُّهْـرِيِّ قَـالَ حَدَّثَنِـي عُبَيْدُاللهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ وَكَـانَ الْمُشْـرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ شُعُورَهُمْ وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَـمْ يُؤْمَـرْ فِيـهِ بِشَـيْءٍ ثُـمَّ فَـرَقَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ رَأْسَـهُ. (٢٤٧٤)

٢٠٧٢٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَـانَ يَسْـدِلُ شَـعَرَهُ وَكَـانَ الْمُشْـرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَـمْ يَـنْزِلْ عَلَيْهِ فَفَرَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ. (٢٧٩٠)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٢٧- (١) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ ثَنَـا

(١) تحرف في المطبوع إلى: (المسلمون) والمثبت من طبعة مؤسسة الرسالة (٢٣٦٤).

شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ قَالَ
كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ فَدَعَا ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ عُثْمَانُ لَهُ ذُؤَابَةٌ. (١٠٦١)

٧- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٢٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا مَالِكٌ ثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَدَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَسْدُلَهَا ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ. (١٢٧٧٧)

٧ـ باب نهي عن الترجّل إلا غباً

١- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٢٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ
عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّرَجُّلِ إِلاَّ غِبًّا. (١٦١٩١)

٨ـ باب النهي عن القزع والرخصة في حلق الشعر

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٧٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ يَعْنِي الْغَطَفَانِيَّ أَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ وَالْقَزَعُ أَنْ يُحْلَقَ

الصَّبِيُّ فَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعَرِهِ. (٤٢٤٣)

٢٠٧٣١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ قَالَ عُبَيْدُاللهِ وَالْقَزَعُ التَّرْقِيعُ فِي الرَّأْسِ. (٤٧٣٢)

٢٠٧٣٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عُثْمَانُ ثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ. (٤٧٣٣)

٢٠٧٣٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ قُلْتُ وَمَا الْقَزَعُ قَالَ أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُهُ. (٤٩٢٨)

٢٠٧٣٤- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ أَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ. (٥١٠٢)

٢٠٧٣٥- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ قَالَ عَبْدُالصَّمَدِ وَهُوَ الرُّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ. (٥٢٨٩)

٢٠٧٣٦- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ ثَنا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ. (٥٢٩١)

٢٠٧٣٧- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعَرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ احْلِقُوا كُلَّهُ أَوِ اتْرُكُوا كُلَّهُ. (٥٣٥٨)

٢٠٧٣٨- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ قَالَ حَمَّادٌ تَفْسِيرُهُ أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ مِنْهُ ذُؤَابَةٌ. (٥٥٠٩)

٢٠٧٣٩- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَتْ

رَأَى ابْنُ عُمَرَ صَبِيًّا فِي رَأْسِهِ قَنَازِعُ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَحْلِقَ الصِّبْيَانُ الْقَزَعَ. (٥٥٨٢)

٢٠٧٤٠- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ أَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما حَدَّثَهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ. (٥٧١٧)

٢٠٧٤١- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي

بِخَطِّ يَدِهِ حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ قَالَ ثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ

أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ. (٥٧١٨)

٢٠٧٤٢- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ وَالْقَزَعُ أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعَرِهِ. (٥٩٣٥)

٢٠٧٤٣- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ. (٦٠١٢)

٢٠٧٤٤- (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ قَالَ عَبْدُالصَّمَدِ وَهِيَ الْقَزَعَةُ الرُّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ. (٦١٣٢)

٢٠٧٤٥- (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ أَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ. (٥١٠٢)

٢٠٧٤٦- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَمَّادٌ قَالَ عَبْدُاللهِ ثَنَا نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الْقَزَعَ لِلصِّبْيَانِ. (٦١٧٠)

أبواب التثاؤب والعطاس وآدابهما

١ـ باب ما جاء في التثاؤب وآدابه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٤٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِي فِيهِ. (١٠٨٣٢)

٢٠٧٤٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ. (١٠٨٩٥)

٢٠٧٤٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ. (١١٤٥٥)

٢٠٧٥٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا سُهَيْلٌ عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ. (١١٤٨٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٥١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى فِيهِ. (٦٩٩٣)

٢٠٧٥٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيُبْغِضُ أَوْ يَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ هَا هَا فَإِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ. (٧٢٨٢)

٢٠٧٥٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ أَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ التَّثَاؤُبَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ. (٨٧٩٧)

٢٠٧٥٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ وَحَجَّاجٌ قَالَ أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ فَمَنْ عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَحَقٌّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ يَرْحَمُكَ اللهُ وَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ وَلاَ يَقُلْ آهْ آهْ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا فَتَحَ فَاهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ أَوْ بِهِ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ

وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ. (٩١٦٥)

٢٠٧٥٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَأَيُّكُمْ تَثَاءَبَ فَلْيَكْتُمْ مَا اسْتَطَاعَ. (١٠٢٧٧)

٢٠٧٥٦- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الضَّحَّاكُ ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ هَاهْ فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْطَانٌ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ. (١٠٢٨٩)

٢- باب ما جاء في العطاس وآدابه وتشميت العاطس إذا حمد الله

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٥٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سُمَيٌّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ ثَوْبَهُ أَوْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ مِنْ صَوْتِهِ. (٩٢٨٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٥٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ[١] عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الآخَرِ فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَعَطَسَ الآخَرُ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ فَقَالَ الشَّرِيفُ عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَشَمَّتَّهُ قَالَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللهَ فَذَكَرْتُهُ وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللهَ فَنَسِيتُكَ. (٧٩٩٦)

٢٠٧٥٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو ثَنا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ رَدُّ التَّحِيَّةِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَشُهُودُ الْجِنَازَةِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (٨٠٤٧)

٢٠٧٦٠- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَشُهُودُ الْجِنَازَةِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (٨٣٢١)

---

(١) في المطبوع بعد عبدالرحمن: حدثنا شريك، وهو خطأ، تم تصويبه من طبعة مؤسسة الرسالة (٨٣٤٦).

٢٠٧٦١- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ قِيلَ مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتْبَعْهُ. (٨٤٩٠)

٢٠٧٦٢- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلاَثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَشُهُودُ الْجِنَازَةِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٠٧٦٣- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصُّ قَالَ ثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ قَالُوا وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِذَا لَقِيتَهُ سَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاصْحَبْهُ. (٨٩٧٣)

٢٠٧٦٤- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَيُشَمِّتَهُ إِذَا عَطَسَ وَإِنْ دَعَاهُ أَنْ يُجِيبَهُ وَإِذَا

مَرِضَ أَنْ يَعُودَهُ وَإِذَا مَاتَ أَنْ يَشْهَدَهُ وَإِذَا غَابَ أَنْ يَنْصَحَ لَهُ. (٧٩٢٢)

٢٠٧٦٥- (٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ وَيَشْهَدُ جِنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ قَالَ أَبِي غَرِيبٌ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ. (١٠٥٤٣)

٢٠٧٦٦- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (٨٣٣٤)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٦٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ أَبو جَعْفَرٍ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ عَن أَبِي بُرْدَةَ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى فِي بَيْتِ ابْنَةِ أُمِّ الْفَضْلِ فَعَطَسْتُ وَلَمْ يُشَمِّتْنِي وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ عَطَسَ ابْنِي عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْهُ وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا فَقَالَ إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللهَ تَعَالَى فَلَمْ أُشَمِّتْهُ وَإِنَّهَا عَطَسَتْ فَحَمِدَتِ اللهَ تَعَالَى فَشَمَّتُّهَا وَسَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ وَإِنْ لَـمْ يَحْمَـدِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلاَ تُشَمِّتُوهُ فَقَالَتْ أَحْسَنْتَ أَحْسَنْتَ. (١٨٨٦٥)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٦٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعْتَمِرُ بْـنُ سُـلَيْمَانَ قَـالَ قَالَ أَبِي

ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَسِبْتُهُ قَالَ عَطَسَ عِنْدَ النَّبِـيِّ ﷺ رَجُـلاَنِ فَشَـمَّتَ أَحَدَهُمَا أَوْ قَالَ سَمَّتَ وَتَرَكَ الآخَرَ فَقِيلَ رَجُلاَنِ عَطَـسَ أَحَدُهُمَـا فَشَـمَّتَّهُ وَلَمْ تُشَمِّتِ الآخَرَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (١١٥٢٤)

٢٠٧٦٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا إِسْمَاعِيلُ ثَنَـا سُـلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ

ثَنَا أَنَسٌ قَالَ عَطَسَ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِـيِّ ﷺ فَشَـمَّتَ أَحَدَهُمَـا أَوْ قَـالَ سَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَتَرَكَ الآخَـرَ فَقِيـلَ هُمَـا رَجُـلاَنِ عَطَسَـا فَشَـمَّتَّ أَوْ قَـالَ فَسَمَّتَّ أَحَدَهُمَا وَتَرَكْتَ الآخَرَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَـلَّ وَإِنَّ هَـذَا لَمْ يَحْمَدِ اللهَ قَالَ سُلَيْمَانُ أُرَاهُ نَحْوًا مِنْ هَذَا. (١٢٣٣٥)

٣ـ باب ما يقول من عطس وما يقول له من حوله وما يقول لهم

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٧٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِـي لَيْلَـى حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ أَبِي

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا عَطَـسَ أَحَدُكُـمْ فَلْيَقُـلِ

الْحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلْيُقَلْ لَهُ يَرْحَمُكُـمُ الله وَلْيَقُـلْ هُـوَ يَهْدِيكُـمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ فَقُلْتُ لَهُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِي الله عَنْهُ. (٩٤٨)

٢٠٧٧١- (٢) -ز- حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبو بَكْرِ بْـنُ أَبِـي شَـيْبَةَ ثَنَـا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عِيسَى عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ إِذَا عَطَـسَ أَحَدُكُـمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلْيَقُلْ مَنْ حَوْلَـهُ يَرْحَمُـكَ الله وَلْيَقُـلْ هُـوَ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٩٢٥)

٢٠٧٧٢- (٣) -ز- حَدَّثَنـا عَبْـدُالله ثَنَـا دَاوُدُ بْـنُ عَمْـرٍو الضَّبِّـيُّ ثَنَـا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ أَوْ عِيسَى شَكَّ مَنْصُـورٌ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ إِذَا عَطَـسَ أَحَدُكُـمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَـالٍ وَلْيَقُـلْ لَـهُ مَـنْ عِنْـدَهُ يَرْحَمُـكَ الله وَيَـرُدُّ عَلَيْهِمْ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٩٢٦)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِالله بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٧٣- (١) حَدَّثَنـا عَبْـدُالله حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا إِسْحَاقُ بْـنُ عِيسَـى وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالاَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْـدَ بْـنَ أُمِّ كِلاَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ

سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ أَحَدُهُمَا ذِي الْجَنَـاحَيْنِ أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمِـدَ الله فَيُقَـالُ لَـهُ يَرْحَمُـكَ الله فَيَقُـولُ يَهْدِيكُـمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (١٦٥٧)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أَيُّوبٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٧٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ يَرْحَمُكَ اللهُ وَلْيَقُلْ هُوَ يَهْدِيكَ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكَ قَالَ حَجَّاجٌ يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٢٢٤٥٥)

٢٠٧٧٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلْيَقُلِ الَّذِي يُشَمِّتُهُ يَرْحَمُكُمُ اللهُ وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٢٢٤٨٤)

٢٠٧٧٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ قَالَ وَقَدْ رَأَيْتُ أَخَاهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ وَلْيَقُلْ هُوَ يَهْدِيكَ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكَ أَوْ قَالَ يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٢٢٤٨٤)

٤- حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٧٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ ثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ عَنْ آخَرَ قَالَ

كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي سَفَرٍ فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ السَّلامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ ثُمَّ سَارَ فَقَالَ لَعَلَّكَ وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ قَالَ مَا أَرَدْتُ أَنْ تَذْكُرَ أُمِّي قَالَ لَمْ أَسْتَطِعْ إِلاَّ أَنْ أَقُولَهَا كُنْتُ مَعَ رَسُول الله ﷺ فِي سَفَرٍ فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكَ فَقَالَ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ ثُمَّ قَالَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ أَوِ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلْيُقَلْ لَهُ يَرْحَمُكُمُ الله أَوْ يَرْحَمُكَ الله شَكَّ يَحْيَى وَلْيَقُلْ يَغْفِرُ الله لِي وَلَكُمْ. (٢٢٧٣٣)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٧٧٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ عَبْدِالله بْنِ نُجَيٍّ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُول الله ﷺ قَالَ مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ الله قَالَ قُلِ الْحَمْدُ لله قَالَ الْقَوْمُ مَا نَقُولُ لَهُ يَا رَسُولَ الله قَالَ قُولُوا لَهُ يَرْحَمُكَ الله قَالَ مَا أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ الله قَالَ قُلْ لَهُمْ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٢٣٣٥٦)

٦- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٧٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ دَيْلَمٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتِ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُمُ الله فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (١٨٧٦٤)

٢٠٧٨٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَن حَكِيمِ بْنِ دَيْلَمٍ عَن أَبِي بُرْدَةَ

عَن أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ يَهُودُ يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَتَعَاطَسُونَ عِنْدَهُ رَجَاءَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُمُ الله فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (١٨٨٥٣)

٧- مِنْ حَدِيْثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٨١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ ثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ

حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُول الله ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْحَمُكَ الله ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ الرَّجُلُ مَزْكُومٌ. (١٥٩٠٤)

٢٠٧٨٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ

أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلاً عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَرْحَمُكَ الله ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ أَوِ الثَّالِثَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُ مَزْكُومٌ. (١٥٩٣٢)

٨- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٨٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُجَيْنٌ أَبُو عُمَرَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْـدُ لله فَإِذَا قَالَ الْحَمْدُ لله قَالَ لَهُ أَخُـوهُ يَرْحَمُـكَ الله فَـإِذَا قِيـلَ لَـهُ يَرْحَمُـكَ الله فَلْيَقُلْ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. (٨٢٧٧)

٥٤ـ كتاب السلام والاستئذان وآداب أخرى

١ـ باب الحث على السلام وفضله وكراهة تركه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٨٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ ثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى رَأْسِ ذَلِكَ أَوْ مِلاَكِ ذَلِكَ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ وَرُبَّمَا قَالَ شَرِيكٌ أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ.

قَالَ عَبْدُاللهِ قَالَ أَبِي وحَدَّثَنَاه ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ مَعْنَاهُ. (٨٧٢٣)

٢٠٧٨٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا ثُمَّ قَالَ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. (٩٣٣٢)

٢٠٧٨٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُوا

الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تحَابُّوا أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. (٩٧٨٨)

٢٠٧٨٧- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تحَابُّوا إِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِنْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ قَالُوا أَجَلْ قَالَ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. (١٠٠٢٧)

٢٠٧٨٨- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاللهِ لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا قَالَ إِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَا إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. (١٠٢٣٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه أحاديث أخرى نحوه مضى ذكرها في (باب صلاة الليل) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٧٨٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَعَبْدُالصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ تَدْخُلُونَ الْجِنَانَ قَالَ عَبْدُالصَّمَدِ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ. (٦٢٩٨)

٢٠٧٩٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَادْخُلُوا الْجِنَانَ. (٦٥٥٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٧٩١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى ثَنَا نَافِعٌ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. (٦١٦١)

٤- مِنْ حَدِيْثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٩٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا قَنَانُ بْنُ عَبْدِاللهِ النَّهْمِيُّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَفْشُوا السَّلاَمَ تَسْلَمُوا وَالأَشَرَةُ أَشَرٌّ. (١٧٧٩٩)

٥- مِنْ مُسْنَدِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٩٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمُ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ حَالِقَةُ الدِّينِ لاَ حَالِقَةُ الشَّعَرِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. (١٣٣٨)

٢٠٧٩٤- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ

أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمُ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لاَ أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَوْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ. (١٣٥٥)

٢٠٧٩٥- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ

أَنَّ الزُّبَيْرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ دَبَّ إِلَيْكُمْ فَذَكَرَهُ. (١٣٥٥)

٢٠٧٩٦- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا رَبَاحٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مَوْلًى لآلِ الزُّبَيْرِ

أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَـالَ دَبَّ إِلَيْكُمْ فَذَكَرَهُ. (١٣٥٥)

٦- مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٧٩٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَتَّابٌ وَهُوَ ابْنُ زِيَـادٍ ثَنَـا عَبْدُاللهِ أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْـنِ زَحْـرٍ عَـنْ عَلِـيِّ بْـنِ يَزِيـدَ عَـنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلاَمِ فَهُوَ أَوْلَـى بِـاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ. (٢١١٦٨)

٢٠٧٩٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْـدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا أَسْـوَدُ بْـنُ عَـامِرٍ ثَنَـا الْحَسَنُ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْـنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلاَمِ فَهُوَ أَوْلَى بِـاللهِ وَبِرَسُولِهِ. (٢١٢٢٢)

٢٠٧٩٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ قَالَ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلاَمِ فَهُوَ أَوْلَى بِـاللهِ عَـزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ. (٢١٢٤٨)

٢٠٨٠٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِـي أَبِـي ثَنَـا أَسْـوَدُ بْـنُ عَـامِرٍ قَـالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ثَنَا عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ زَحْـرٍ عَـنْ عَلِـيِّ بْـنِ

يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلاَمِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبِرَسُولِهِ ﷺ. (٢١٢٨٤)

٢ـ باب في استحباب تعميم السلام وكراهة تخصيصه بمن يعرف

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٠١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو النَّضْرِ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَيَّاشٍ الْعَامِرِيِّ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ لاَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلاَّ لِلْمَعْرِفَةِ. (٣٦٥٥)

٢٠٨٠٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ

كُنَّا عِنْدَ عَبْدِاللهِ جُلُوسًا فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ قَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ فَكَبَّرَ وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا ثُمَّ مَشَيْنَا وَصَنَعْنَا مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ فَمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ فَقَالَ عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ فَقَالَ صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ جَلَسْنَا فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى الرَّجُلِ صَدَقَ اللهُ وَبَلَّغَتْ رُسُلُهُ أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ فَقَالَ طَارِقٌ أَنَا أَسْأَلُهُ فَسَأَلَهُ حِينَ خَرَجَ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ وَفُشُوَّ التِّجَارَةِ حَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التِّجَارَةِ وَقَطْعَ الأَرْحَامِ وَشَهَادَةَ الزُّورِ وَكِتْمَانَ شَهَادَةِ الْحَقِّ وَظُهُورَ الْقَلَمِ. (٣٦٧٦)

٢٠٨٠٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ أَنَا بَشِيرٌ أَبُو إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الْحَكَمِ عَنْ طَارِقٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ تَسْلِيمُ الرَّجُلِ عَلَيْكَ فَقُلْتَ صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ وَتَفْشُو التِّجَارَةُ حَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التِّجَارَةِ وَتُقْطَعُ الأَرْحَامُ. (٣٧٨٥)

٢٠٨٠٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ

أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْنَا نَمْشِي مَعَ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَلَمَّا رَكَعَ النَّاسُ رَكَعَ عَبْدُاللهِ وَرَكَعْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ نَمْشِي فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ فَقَالَ عَبْدُاللهِ وَهُوَ رَاكِعٌ صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ سَأَلَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ لِمَ قُلْتَ حِينَ سَلَّمَ عَلَيْكَ الرَّجُلُ صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ إِذَا كَانَتِ التَّحِيَّةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ. (٣٤٨٢)

٣- باب ما جاء في ألفاظ السلام والرد

١ - حديث أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْنِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٠٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ

عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ قَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ

وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مِنْ قُطْنٍ مُنْتَثِرُ الْحَاشِيَةِ فَقُلْتُ عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ إِنَّ عَلَيْكَ السَّلاَمَ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى إِنَّ عَلَيْكَ السَّلاَمَ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى إِنَّ عَلَيْكَ السَّلاَمَ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا هَكَذَا قَالَ سَأَلْتُ عَنِ الإِزَارِ فَقُلْتُ أَيْنَ أَتَّزِرُ فَأَقْنَعَ ظَهْرَهُ بِعَظْمِ سَاقِهِ وَقَالَ هَاهُنَا اتَّزِرْ فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَاهُنَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَاهُنَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَعْرُوفِ فَقَالَ لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الْحَبْلِ وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ وَلَوْ أَنْ تَنْزِعَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي وَلَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقٌ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الْوُحْشَانَ فِي الأَرْضِ وَإِنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحْوَهُ فَلاَ تَسُبَّهُ فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ وَوِزْرُهُ عَلَيْهِ وَمَا سَرَّ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاعْمَلْ بِهِ وَمَا سَاءَ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ. (١٥٣٨٩)

٢- مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٠٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخُو سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ

عَنْ عِمْرَانَ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ عَشْرٌ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ عِشْرُونَ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ ثَلاَثُونَ. (١٩١٠١)

٢٠٨٠٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَوْذَةُ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مُرْسَلاً وَكَذَلِكَ قَالَ غَيْرُهُ. (١٩١٠١)

٣- حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٠٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ غَالِبًا الْقَطَّانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أَبِي يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلاَمُ. (٢٢٠٢٥)

٤ـ باب ما يفعل المصلي إذا سلم عليه

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: أحاديث الباب مضى ذكرها في (باب النهي عن الكلام في الصلاة) وفي (باب جواز التسبيح... وردّ السلام) (مج٤) (ص١٨٣، ٢١٨) فأغنى عن إعادتها ههنا.

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٠٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ مَسْجِدَ قُبَاءَ يُصَلِّي فِيهِ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالُ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَدَخَلَ مَعَهُ صُهَيْبٌ فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ قَالَ يُشِيرُ بِيَدِهِ قَالَ سُفْيَانُ قُلْتُ لِرَجُلٍ سَلْ زَيْدًا أَسَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِاللهِ وَهِبْتُ أَنَا أَنْ أَسْأَلَهُ فَقَالَ يَا أَبَا أُسَامَةَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ. (٤٣٤٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث قد سبق ذكره أيضاً فيما أشير إليه فليعلم.

٥- باب ما يفعل المتخلي إذا سلّم عليه أحد

١- حديث عَبْدِاللهِ بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨١٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا هَاشِمٌ يَعْنِي ابْنَ الْبَرِيدِ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

عَنِ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُول الله ﷺ وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ فَقُلْتُ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَقُلْتُ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَقُلْتُ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَانْطَلَقَ رَسُولُ الله ﷺ يَمْشِي وَأَنَا خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَحْلِهِ وَدَخَلْتُ أَنَا الْمَسْجِدَ فَجَلَسْتُ كَئِيبًا حَزِينًا فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ تَطَهَّرَ فَقَالَ عَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ الله وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ الله وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ الله ثُمَّ قَالَ أَلاَ أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَالله بْنَ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ الله قَالَ اقْرَأِ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى تَخْتِمَهَا. (١٦٩٣٦)

٦- باب استحباب السلام من القادم على المجلس والقائم منه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨١١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بِشْرٌ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَ الأَوَّلُ بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرِ. (٦٨٤٥)

٢٠٨١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَجْلاَنَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَقْعُدَ فَلْيُسَلِّمْ إِذَا قَامَ فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَوْجَبَ مِنَ الآخِرَةِ. (٧٥١٥)

٢٠٨١٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ثُمَّ إِنْ قَامَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ. (٩٢٨٧)

٢- مِنْ حَدِيْثِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨١٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا زَبَّانُ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ حَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ عَلَى مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ وَحَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ فَقَامَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ فَلَمْ يُسَلِّمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ. (١٥٠٦٢)

٧ـ باب يسلم الراكب على الماشي إلخ

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨١٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ثَنا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ

هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُسَلِّمِ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (٧٨١٥)

٢٠٨١٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُسَلِّمِ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (٧٩٦١)

٢٠٨١٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَعَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (١٠٢١٥)

٢٠٨١٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا حُبَيْبٌ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَقَالَ بِبَغْدَادَ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ وَالصَّغِيرُ عَلَى

الْكَبِيرِ وَقَالَ رَوْحٌ بِبَغْدَادَ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (١٠٢١٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ فُضَالَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبو هَانِئٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (٢٢٨١٤)

٢٠٨٢٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِبْرَهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ عَمْرَو ابْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ وحَدَّثَناه عَبْدُاللهِ قَالَ قَالَ أَبِي

وَثَنَاهُ الطَّالَقَانِيُّ فِي هَذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (٢٢٨١٦)

٢٠٨٢١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبو هَانِئٍ أَنَّ

أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ مِثْلَهُ. (٢٢٨١٦)

٢٠٨٢٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبو هَانِئٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. (٢٢٨٢٣)

٣- مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِالرَّحمنِ بْنِ شِبْلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ

كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ أَنْ عَلِّمِ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الرَّاجِلِ وَالرَّاجِلُ عَلَى الْجَالِسِ وَالأَقَلُّ عَلَى الأَكْثَرِ فَمَنْ أَجَابَ السَّلاَمَ كَانَ لَهُ وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلاَ شَيْءَ لَهُ. (١٥١١٣)

٨ـ باب السلام على الصبيان

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٢٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ قَالَ

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. (١١٨٨٧)

٢٠٨٢٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. (١٢٢٦٣)

٢٠٨٢٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ

قَيْسٍ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَلْعَبُ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ يَا صِبْيَانُ. (١٢٤٢٩)

٩- باب السلام على النساء

١- مِنْ مُسْنَدِ جَرِيرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٢٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ طَارِقٍ التَّمِيمِيِّ

عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِنِسَاءٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ. (١٨٣٦٥)

٢٠٨٢٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ طَارِقٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ طَارِقٍ التَّمِيمِيِّ

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ. (١٨٤١٧)

١٠- باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٢٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تَبْتَدِئُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلاَمِ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا. (٧٢٩٩)

٢٠٨٣٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ

خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَمُرُّونَ بِأَهْلِ الصَّوَامِعِ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ. (٨٢٠٥)

٢٠٨٣١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ لاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا. (٩٥٣٩)

٢٠٨٣٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَإِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا. (١٠٣٧٨)

٢٠٨٣٣- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالاَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا وَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْمُشْرِكِينَ بِالطَّرِيقِ. (٩٣٤٩)

٢٠٨٣٤- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو كَامِلٍ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَلاَ تَبْدَؤُهُمْ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا قَالَ زُهَيْرٌ فَقُلْتُ لِسُهَيْلٍ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ. (٧٢٥١)

٢- حَدِيثُ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٣٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ وَقَالَ يَزِيدُ عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْيَزَنِيِّ

عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١٧٣٥٣)

٣- مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٣٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْيَزَنِيِّ

عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ فَلاَ تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلاَمِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ.

قَالَ عَبْدُاللهِ قَالَ أَبِي خَالَفَهُ عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ ثَنَا أَبو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبو بَصْرَةَ يَعْنِي فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. (١٦٦٥٧)

٤- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بَصْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٣٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَهُمْ يَوْمًا إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودَ فَمَنِ انْطَلَقَ مَعِي فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ فَانْطَلَقْنَا فَلَمَّا جِئْنَاهُمْ وَسَلَّمُوا عَلَيْنَا فَقُلْنَا وَعَلَيْكُمْ. (٢٥٩٧٥)

٢٠٨٣٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا بَصْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّا غَادُونَ إِلَى يَهُودَ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (٢٥٩٧٦)

٢٠٨٣٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ[١]

عَنْ أَبِي بَصْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّا غَادُونَ عَلَى يَهُودَ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (٢٥٩٧٧)

---

(١) وقع المطبوع هنا زيادة (عن مرثد بن عبدالله) وهو خطأ، وصوب بحذفه كما في «المسند» (٢٧٢٣٧) طبعة الموسوعة الحديثية.

١١ـ باب ما يقال في رد السلام على أهل الكتاب

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٤٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ

عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١١٥١٠)

٢٠٨٤١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ أَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زَاذَوَيْهِ قَالَ

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نُهِينَا أَوْ قَالَ أُمِرْنَا أَنْ لاَ نَزِيدَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَى وَعَلَيْكُمْ. (١١٦٧٢)

٢٠٨٤٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ثَنَا قَتَادَةُ وَابْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ وَحَجَّاجٌ مِثْلَهُ قَالَ شُعْبَةُ لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ. (١١٦٩٨)

٢٠٨٤٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ قَالَ رُدُّوهُ عَلَيَّ قَالَ أَقُلْتَ السَّامُ عَلَيْكَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكَ. (١١٩٧٧)

٢٠٨٤٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ ثَنَا أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَيْنَمَا نَبِيُّ الله ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ إِذْ مَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ رُدُّوهُ فَقَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ سَامٌ عَلَيْكُمْ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكَ أَيْ مَا قُلْتَ. (١٢٠١١)

٢٠٨٤٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ أَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ رُدُّوا عَلَيْهِمْ مَا قَالُوا. (١٢٥٢٦)

٢٠٨٤٦- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا شُعْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ قَالُوا لِرَسُولِ الله ﷺ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١٢٦١٤)

٢٠٨٤٧- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ الله ألاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ لاَ إذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فقولُوا وعَلَيْكُمْ. (١٢٧١٦)

٢٠٨٤٨- (٩) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ وَالْقَاسِمِ جَمِيعًا

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فقولُوا عَلَيْكُمْ وقَالَ الآخَرُ وَعَلَيْكُمْ. (١٢٧٣٤)

٢٠٨٤٩- (١٠) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالله بْنُ بَكْرٍ قَالَ أَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ فقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ أَتَدْرُونَ مَا قَالَ قَالُوا نَعَمْ قَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ قَالَ رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ فَرَدُّوهُ فقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ فقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا عَلَيْكَ أَيْ عَلَيْكَ مَا قُلْتَ. (١٢٧٦٣)

٢٠٨٥٠- (١١) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَعَلَيْكَ أَتَدْرُونَ مَا قَالَ قَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فقَالُوا ألاَ نَقْتُلُهُ فقَالَ لاَ وَلَكِنْ إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فقولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١٢٨٠٧)

٢٠٨٥١- (١٢) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

قَتَادَةَ قَالَ

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُول الله ﷺ يَا رَسُولَ الله إِنَّ أَصْحَابَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١٢٨٤٢)

٢٠٨٥٢- (١٣) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى رَسُول الله ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ أَتَدْرُونَ مَا قَالَ هَذَا قَالُوا سَلَّمَ يَا رَسُولَ الله قَالَ لاَ وَلَكِنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ قَالَ رُدُّوهُ عَلَيَّ فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ فَقَالَ قُلْتَ السَّامُ عَلَيْكُمْ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكَ أَيْ وَعَلَيْكَ مَا قُلْتَ. (١٢٩٧٦)

٢٠٨٥٣- (١٤) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ السَّامُ عَلَيْكُمْ يَا إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَلَعْنَةُ الله وَغَضَبُهُ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَهْ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ الله أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا قَالَ أَوَمَا سَمِعْتِ مَا رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ يَا عَائِشَةُ لَمْ يَدْخُلِ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ وَلَمْ يُنْزَعْ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ شَانَهُ. (١٣٠٤٢)

٢٠٨٥٤- (١٥) حَدَّثَنا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ ثَنَا أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ قَاعِدًا فِي أَصْحَابِهِ إِذْ مَــرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ فَسَلَّمَ فَلَمَّا مَضَى دَعَاهُ فَقَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ سَامٌ عَلَيْكُــمْ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُـوا عَلَيْكُـمْ أَيْ مَا قُلْتُمْ. (١٣٢٦٧)

٢٠٨٥٥- (١٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّــدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا شُعْبَةُ وَالْحَجَّاجُ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَــدِّثُ عَـنْ أَنَـسِ بْـنِ مَالِكٍ قَالَ أَبِي وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ أَنَّ أَصْحَـابَ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالُوا لِلنَّبِـيِّ ﷺ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ قُولُــوا وَعَلَيْكُـمْ وقَـالَ حَجَّاجٌ قَالَ شُعْبَةُ لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ سَـمِعْتَهُ مِـنْ أَنَـسٍ. (١٣٣٧٦)

٢٠٨٥٦- (١٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَـا هَمَّـامٌ قَـالَ أَنَـا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَقَـالَ السَّـامُ عَلَيْكُـمْ فَرَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا قَالَ السَّامُ عَلَيْكُــمْ فَـأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ رُدُّوا عَلَيْهِمْ مَا قَالُوا. (١٣٥٧٠)

٢٠٨٥٧- (١٨) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَـا شُـعْبَةُ أَخْـبَرَنِي قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ الله أَهْلُ الْكِتَابِ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا كَيْــفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١٣٥٨١)

٢٠٨٥٨- (١٩) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُول الله ﷺ قَالُوا لِرَسُول الله ﷺ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (١٣٤٢٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما

٢٠٨٥٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُهُ مِنِ ابْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الْيَهُودِيُّ فَإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكَ فَقُلْ وَعَلَيْكَ وَقَالَ مَرَّةً إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ السَّامُ عَلَيْكُمْ. (٤٣٣٥)

٢٠٨٦٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا فَإِنَّمَا تَقُولُ السَّامُ عَلَيْكَ فَقُلْ عَلَيْكَ. (٤٤٦٩)

٢٠٨٦١- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ مِثْلَهُ. (٤٤٦٩)

٢٠٨٦٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ

وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ. (٤٩٧٠)

٢٠٨٦٣- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ قَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْ وَعَلَيْكَ. (٥٦٦٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٨٦٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ وَعَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَغَضِبَتْ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ بَلَى قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُهَا عَلَيْهِمْ إِنَّا نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلاَ يُجَابُونَ عَلَيْنَا. (١٤٥٧٤)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٨٦٥- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ وَاللَّعْنَةُ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ

يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ قَالَتْ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ فَقَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ. (٢٢٩٦١)

٢٠٨٦٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللهِ وَلَعْنَةُ اللاَّعِنِينَ قَالُوا مَا كَانَ أَبُوكِ فَحَّاشًا فَلَمَّا خَرَجُوا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتِ قَالَتْ أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا قَالَ فَمَا رَأَيْتِينِي قُلْتُ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ يُصِيبُهُمْ مَا أَقُولُ لَهُمْ وَلاَ يُصِيبُنِي مَا قَالُوا لِي. (٢٣٧٠٦)

٢٠٨٦٧- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الأَشْعَثِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذِ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْكَ قَالَتْ فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ قَالَتْ ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْكَ قَالَتْ ثُمَّ دَخَلَ الثَّالِثَةَ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ قَالَتْ فَقُلْتُ بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ وَغَضَبُ اللهِ إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ أَتُحَيُّونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُحَيِّهِ بِهِ اللهُ قَالَتْ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ مَهْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ قَالُوا قَوْلاً فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَضُرَّنَا شَيْءٌ وَلَزِمَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّهُمْ لاَ يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا

وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا الله لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَــا وَعَلَـى قَوْلِنَـا خَلْـفَ الإِمَـامِ آمِينَ. (٢٣٨٨٠)

٢٠٨٦٨- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَـنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُـودِ عَلَـى رَسُـول الله ﷺ فَقَـالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ وَعَلَيْكُمُ السَّـامُ وَاللَّعْنَـةُ فَقَـالَتْ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَهْلاً يَا عَائِشَةُ إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْـرِ كُلِّهِ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا فَقَالَ رَسُــولُ الله ﷺ فَقَـدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ. (٢٤٤٥٢)

٢٠٨٦٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُــو مُعَاوِيَـةَ وَابْـنُ نُمَـيْرٍ قَالاَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَـا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ وَعَلَيْكُمُ السَّــامُ وَالـذَّامُ فَقَـالَ رَسُولُ الله ﷺ يَا عَائِشَةُ لاَ تَكُونِي فَاحِشَةً قَالَتْ فَقُلْتُ يَــا رَسُـولَ الله أَمَـا سَمِعْتَ مَا قَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ قَالَ أَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمِ الَّذِي قَالُوا قُلْـتُ وَعَلَيْكُمْ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ يَعْنِي فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ إِنَّ الله عَـزَّ وَجَـلَّ لاَ يُحِـبُّ الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِـهِ فَـنَزَلَتْ هَـذِهِ الآيَـةُ ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللهُ﴾ حَتَّى فَرَغَ. (٢٤٧٣٥)

أبواب الاستئذان وكيفيته وآدابه

١ـ باب آداب الاستئذان

١- مِنْ حَدِيثِ عَبْدِاللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٧٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْدُالله وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الحِمْيَرِيُّ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ بُسْرٍ الْمَازِنِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَتَى بَيْتَ قَوْمٍ أَتَاهُ مِمَّا يَلِي جِدَارَهُ وَلاَ يَأْتِيهِ مُسْتَقْبِلاً بَابَهُ. (١٧٠٣٢)

٢٠٨٧١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْدُالله وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ قَالَ ثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْيَحْصَبِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا جَاءَ الْبَابَ يَسْتَأْذِنُ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ يَقُولُ يَمْشِي مَعَ الْحَائِطِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنَ لَهُ أَوْ يَنْصَرِفَ. (١٧٠٣٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٧٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَنْ ذَا فَقُلْتُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَا أَنَا قَالَ مُحَمَّدٌ كَأَنَّهُ كَرِهَ قَوْلَهُ أَنَا. (١٣٦٧٠)

٢٠٨٧٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا فَقَالَ أَنَا أَنَا كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ. (١٣٩١٧)

٢٠٨٧٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبَابَ فَقَالَ مَنْ هَذَا قُلْتُ أَنَا قَالَ أَنَا أَنَا كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. (١٤٣٨٠)

٢ـ باب التغليظ على من كشف ستراً أو نظر من خرق باب مغلق وأن لأهل البيت أن يفقئوا عينه ولا دية له ولا قصاص

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٧٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ وَمُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَدْ أَتَى حَدًّا لاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً فَقَأَ عَيْنَهُ لَهُدِرَتْ وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى بَابٍ لاَ سِتْرَ لَهُ فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ فَلاَ خَطِيئَةَ عَلَيْهِ إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ. (٢٠٥٩١)

٢٠٨٧٦- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنْ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى بَابٍ لاَ سِتْرَ لَهُ غَيْرِ مُغْلَقٍ فَنَظَرَ فَلاَ خَطِيئَةَ عَلَيْهِ إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ. (٢٠٣٩٧)

٢- مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٧٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ لَوْ أَعْلَمُكَ تَنْتَظِرُ لَطَعَنْتُ بِهِ عَيْنَكَ إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ. (٢١٧٣٧)

٢٠٨٧٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سِتْرِ حُجْرَتِهِ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى فَقَالَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا يَنْظُرُنِي حَتَّى آتِيَهُ لَطَعَنْتُ بِالْمِدْرَى فِي عَيْنِهِ وَهَلْ جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ إِلاَّ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ. (٢١٧٦٦)

٣- مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٧٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ السَّفْرِ بْنِ نُسَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يَأْتِ أَحَدُكُمُ الصَّلاَةَ

وَهُوَ حَاقِنٌ وَلاَ يَخُصّ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ دُونَ أَصْحَابِهِ وَلاَ يُدْخِلُ عَيْنَيْهِ بَيْتًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَقَالَ شَيْخٌ لَمَّا حَدَّثَهُ يَزِيدُ أَنَا سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. (٢١٢٢٥)

٤- مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٨٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ

عَنْ ثَوْبَانَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرِئٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ وَلاَ يَؤُمَّ قَوْمًا فَيَخْتَصَّ نَفْسَهُ بِدُعَاءٍ دُونَهُمْ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ وَلاَ يُصَلِّ وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ. (٢١٣٨١)

٢٠٨٨١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ ثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ

عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ بِإِسْنَادِهِ. (٢١٣٨١)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٨٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنِ اطَّلَعَ عَلَى قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ. (٧٢٩٨)

٢٠٨٨٣- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَلِيٌّ قَالَ ثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَئُوا عَيْنَهُ فَلاَ دِيَةَ لَهُ وَلاَ قِصَاصَ. (٨٦٣٦)

٢٠٨٨٤- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُ قَالَ

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ أَبِي فَاطَّلَعَ أَبِي فِي دَارِ قَوْمٍ فَرَأَى امْرَأَةً فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَوْ فَقَئُوا عَيْنِي لَهُدِرَتْ ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنِ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَئُوا عَيْنَهُ هُدِرَتْ وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً عَيْنٌ. (٨٩٩٢)

٢٠٨٨٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ حَدَّثَنِي حَمَّادٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنِ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفُقِئَتْ عَيْنُهُ هُدِرَتْ. (١٠٤٠٦)

٢٠٨٨٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ وَقَالَ مَرَّةً لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ بِغَيْرِ إِذْنِكَ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ. (٧٠١٢)

٢٠٨٨٧- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ

قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَا الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَيْكَ فِي بَيْتِكَ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ. (٩١٦٠)

٢٠٨٨٨- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْخُزَاعِيُّ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلاَلٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلاَ إِذْنَ. (٨٤٣١)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ مَعَهُ فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. (١١٦١٣)

٢٠٨٩٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ الْبَكْرِيُّ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ حَتَّى اطَّلَعَ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ مِشْقَصًا فَجَاءَ حَتَّى حَاذَى بِالرَّجُلِ وَجَاءَ بِهِ فَأَخْنَسَ الرَّجُلُ فَذَهَبَ. (١١٩٧٥)

٢٠٨٩١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سَهْلٌ أَنَا حُمَيْدٌ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ خَلَلٍ فَسَدَّدَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ فَأَخْرَجَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ. (١٢٣٦٤)

٢٠٨٩٢- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ قَائِمًـا يُصَلِّـي فِـي بَيْتِـهِ فَجَـاءَ رَجُـلٌ فَاطَّلَعَ فِي الْبَيْتِ وَقَالَ عَفَّانُ فِي بَيْتِهِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِـهِ فَسَدَّدَهُ نَحْوَ عَيْنَيْهِ حَتَّى انْصَرَفَ. (١٢٥١٦)

٢٠٨٩٣- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَـعَ فِـي بَعْـضِ حُجَـرِ النَّبِـيِّ ﷺ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ فَأَخَذَ مِشْقَصًا أَوْ مَشَاقِصَ شَكَّ عُبَيْدُاللهِ ثُـمَّ مَشَـى إِلَيْـهِ فَجَعَلَ يَخْتِلُهُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ لِيَطْعَنَ بِهَا. (١٣٠٢٠)

٢٠٨٩٤- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْـحَاقُ بْـنُ عِيسَـى ثَنَـا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً اطَّلَـعَ فِـي بَعْـضِ حُجَـرِ النَّبِـيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِشْقَصٍ أَوْ مَشَاقِصَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْـهِ يَخْتِلُـهُ لِيَطْعَنَـهُ. (١٣٠٥٤)

٢٠٨٩٥- (٧) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى

عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ اطَّلَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ خَلَـلٍ فَسَـدَّدَ لَـهُ رَسُـولُ اللهِ ﷺ مِشْقَصًا حَتَّى أَخَذَ رَأْسَهُ قَالَ يَحْيَى قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ يَـا أَبَـا عُبَيْـدَةَ يَعْنِي حُمَيْدًا قَالَ أَنَسٌ. (١١٨٠٩)

٣ـ باب النهي عن دخول منزل إلا بإذن صاحبه وجوازه إذا دعى فجاء مع الرسول

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٨٩٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو كَامِلٍ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ. (١١٩١٨)

٢٠٨٩٧- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ يَا بُنَيَّ. (١٢٥٨٨)

٢٠٨٩٨- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا بُنَيَّ إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ فَلاَ تَدْخُلْ عَلَيَّ إِلاَّ بِإِذْنٍ. (١٢٦٩٩)

٢٠٨٩٩- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ وَمُؤَمَّلٌ قَالاَ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ثَنَا سَلْمٌ الْعَلَوِيُّ

ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ ذَهَبْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ. (١٢٩٠٠)

٢٠٩٠٠- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ. (١٣٠٠٧)

٢٠٩٠١- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ يَا بُنَيَّ. (١٣٥٢٧)

٢- مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٠٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْقَصَّابُ الْبَصْرِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الدَّارُ حَرَمٌ فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَرَمَكَ فَاقْتُلْهُ. (٢١٧٠٩)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٠٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَذَاكَ لَهُ إِذْنٌ. (١٠٤٧٤)

٤- مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٠٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلًى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى امْرَأَتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَأَذِنَ لَهُ فَتَكَلَّمَا فِي حَاجَةٍ فَلَمَّا خَرَجَ الْمَوْلَى سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ عَمْرٌو نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَسْتَأْذِنَ عَلَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ. (١٧٠٩٩)

٢٠٩٠٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ

عَنْ مَوْلًى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَأَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرًا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَوْ نَهَى أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ. (١٧١٣٧)

٤ـ باب ما جاء في كيفية الاستئذان ولفظه والسلام قبله

١- حديث كَلَدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٠٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَالضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ وَعَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ عَرَضَ عَلَيَّ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَبِي صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ الضَّحَّاكُ وَعَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ كَلَدَةَ بْنَ الْحَنْبَلِ أَخْبَرَهُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ فِي الْفَتْحِ بِلِبَإٍ وَجَدَايَةٍ وَضَغَابِيسَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ قَالَ عَمْرٌو أَخْبَرَنِي هَذَا الْخَبَرَ أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَدَةَ قَالَ الضَّحَّاكُ وَابْنُ الْحَارِثِ وَذَلِكَ بَعْدَمَا أَسْلَمَ وَقَالَ الضَّحَّاكُ وَعَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ بِلَبَنٍ وَجَدَايَةٍ. (١٤٨٧٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٢٠٩٠٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ

أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ أَأَدْخُلُ فَعَرَفَ صَوْتِي فَقَالَ أَيْ بُنَيَّ إِذَا أَتَيْتَ إِلَى قَوْمٍ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ فَقُلْ أَأَدْخُلُ قَالَ ثُمَّ رَأَى ابْنَهُ وَاقِدًا يَجُرُّ إِزَارَهُ فَقَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ. (٤٦٥٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٢٠٩٠٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَسْوَدُ ثَنَا الْحَسَنُ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَدْخُلُ عُمَرُ. (٢٦٢٠)

٢٠٩٠٩- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا حَسَنٌ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَيَدْخُلُ عُمَرُ. (٢٨٣٧)

٥- باب الاستئذان ثلاث مرار فإن لم يؤذن له فليرجع

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩١٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ مِنْ حِلَقِ الأَنْصَارِ فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ فَقَالَ إِنَّ عُمَرَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُهُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ وَقَدْ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ فَقَالَ لَتَجِيئَنَّ بِبَيِّنَةٍ عَلَى الَّذِي تَقُولُ وَإِلاَّ أَوْجَعْتُكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى مَذْعُورًا أَوْ قَالَ فَزِعًا فَقَالَ أَسْتَشْهِدُكُمْ فَقَالَ أُبَيُّ ابْنُ كَعْبٍ لاَ يَقُومُ مَعَكَ إِلاَّ أَصْغَرُ الْقَوْمِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَكُنْتُ أَصْغَرَهُمْ فَقُمْتُ مَعَهُ وَشَهِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. (١٠٦٠٥)

٢٠٩١١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ ثَلاَثًا فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ عُمَرُ فَرَجَعَ فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ قَالَ لَتَأْتِيَنَّ عَلَى هَذَا

بِبَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَنَاشَدَهُمُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ أَنَا مَعَكَ فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ فَخَلاَّ سَبِيلَهُمْ. (١٠٧١٨)

٢- مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩١٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ

سَلَّمَ عَبْدُاللهِ ابْنُ قَيْسٍ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَرَجَعَ فَأَرْسَلَ عُمَرُ فِي أَثَرِهِ لِمَ رَجَعْتَ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَلَمْ يُجَبْ فَلْيَرْجِعْ. (١٨٦٨٩)

٢٠٩١٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِيَسْتَأْذِنْ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلاَّ فَلْيَرْجِعْ. (١٨٧٣٥)

٢٠٩١٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَرَجَعَ فَقَالَ أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِاللهِ بْنِ قَيْسٍ آنِفًا قَالُوا بَلَى قَالَ فَاطْلُبُوهُ قَالَ فَطَلَبُوهُ فَدُعِيَ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا فَقَالَ لَتَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ بِالْبَيِّنَةِ أَوْ

لأَفْعَلَنَّ قَالَ فَأَتَى مَسْجِدًا أَوْ مَجْلِسًا لِلأَنْصَارِ فقَالُوا لاَ يَشْهَدُ لَكَ إلاَّ أَصْغَرُنَا فقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَشَهِدَ لَهُ فقَالَ عُمَرُ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ خَفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ الله ﷺ أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ. (١٨٧٦٠)

٢٠٩١٥- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ

إِنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهمَا قَالَ وَاحِدَةً ثِنْتَيْنِ ثَلاَثَ ثُمَّ رَجَعَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ لَتَأْتِيَنَّ عَلَى هَذَا بِبَيِّنَةٍ أَوْ لأَفْعَلَنَّ قَالَ كَأَنَّهُ يَقُولُ أَجْعَلُكَ نَكَالاً فِي الآفَاقِ فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ الأَنْصَارُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ فَقَالَ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ قَالُوا بَلَى لاَ يَقُومُ مَعَكَ إِلاَّ أَصْغَرُنَا قَالَ فقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ هَذَا أَبُو سَعِيدٍ فَخَلَّى عَنْهُ. (١٨٧٨٦)

٢٠٩١٦- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ أَنَا دَاوُدُ عَن أَبِي نَضْرَةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ

اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهما ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَرَجَعَ فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ مِن اسْتَأْذَنَ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ فَقَالَ لَتَأْتِيَنَّ عَلَى هَذَا بِبَيِّنَةٍ أَوْ لأَفْعَلَنَّ وَلأَفْعَلَنَّ فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَنَاشَدَهُمُ الله تَعَالَى فَقُلْتُ أَنَا مَعَكَ فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ فَخَلَّى سَبِيلَهُ. (١٨٨٤٦)

٢٠٩١٧- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَنَا دَاوُدُ عَن أَبِي نَضْرَةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ

اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ثَلاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَرَجَعَ فَلَقِيَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ رَجَعْتَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ فَقَالَ لَتَأْتِيَنَّ عَلَى هَذِهِ بِبَيِّنَةٍ أَوْ لأَفْعَلَنَّ وَلأَفْعَلَنَّ فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَنَاشَدَهُمُ اللهَ تَعَالَى فَقُلْتُ أَنَا مَعَكَ فَشَهِدُوا لَهُ فَخَلَّى سَبِيلَهُ. (١٨٩١٥)

٣- حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩١٨- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ

عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ زَارَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا فَقَالَ السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ قَالَ فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدًّا خَفِيًّا لِتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلامِ قَالَ فَانْصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ سَعْدٌ بِغُسْلٍ فَوُضِعَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ نَاوَلَهُ أَوْ قَالَ نَاوَلُوهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ وَوَرْسٍ فَاشْتَمَلَ بِهَا ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ ثُمَّ أَصَابَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمَّا أَرَادَ الانْصِرَافَ قَرَّبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ حِمَارًا قَدْ وَطَّأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ يَا قَيْسُ اصْحَبْ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ قَيْسٌ فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ ارْكَبْ فَأَبَيْتُ ثُمَّ قَالَ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ قَالَ فَانْصَرَفْتُ. (١٤٩٢٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طريق أخرى بنحوه عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وقد تقدم ذكرها في (باب الدعاء لأهل الطعام بعد الفراغ منه) (مج١٢) (ص٤١٤) فارجع إليه إن شئت.

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩١٩- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ رَدَّدَهَا ثَلاثًا وَإِذَا أَتَى قَوْمًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاثًا. (١٢٧٤٤)

٢٠٩٢٠- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ سَمِعْتُ ثُمَامَةَ بْنَ أَنَسٍ يَذْكُرُ

أَنَّ أَنَسًا إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلاثًا وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلاثًا وَكَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلاثًا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا بَعْدَ ذَلِكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلاثًا. (١٢٨٣٠)

أبواب المصافحة

١ـ باب ما جاء في المصافحة والالتزام

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٢١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَبْدِاللهِ السَّدُوسِيُّ قَالَ

ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَحَدُنَا يَلْقَى صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ قَالَ فَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ قَالَ لاَ قَالَ فَيُصَافِحُهُ قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ. (١٢٥٧١)

٢- ومِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٢٢- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا مَيْمُونٌ الْمَرَائِيُّ ثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ الْتَقَيَا فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَحْضُرَ دُعَاءَهُمَا وَلاَ يُفَرِّقَ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى يَغْفِرَ لَهُمَا. (١١٩٩٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٢٣- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ بُشَيْرٍ

عَنْ فُلَانٍ الْعَنَزِيِّ وَلَمْ يَقُلِ الْغُبَرِيِّ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ أَبِي ذَرٍّ فَلَمَّا رَجَعَ تَقَطَّعَ النَّاسُ عَنْهُ فَقُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ بَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ سِرًّا مِنْ سِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ أُحَدِّثْكَ قُلْتُ لَيْسَ بِسِرٍّ وَلَكِنْ كَانَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ يَأْخُذُ بِيَدِهِ يُصَافِحُهُ قَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ لَمْ يَلْقَنِي قَطُّ إِلاَّ أَخَذَ بِيَدِي غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ وَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَهُنَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَوَجَدْتُهُ مُضْطَجِعًا فَأَكْبَبْتُ عَلَيْهِ فَرَفَعَ يَدَهُ فَالْتَزَمَنِي ﷺ. (٢٠٤٧٠)

٢٠٩٢٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي أَبو الْحُسَيْنِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ الْعَدَوِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَنَزَةَ أَنَّهُ

قَالَ لأَبِي ذَرٍّ حِينَ سُيِّرَ مِنَ الشَّامِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقِيتُمُوهُ فَقَالَ مَا لَقِيتُهُ قَطُّ إِلاَّ صَافَحَنِي. (٢٠٤٧١)

٢٠٩٢٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي أَبو حُسَيْنٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ الْعَدَوِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَنَزٍ أَنَّهُ

قَالَ لأَبِي ذَرٍّ حِينَ سُيِّرَ مِنَ الشَّامِ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَنْ أُخْبِرَكَ بِهِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ سِرًّا فَقُلْتُ إِنَّهُ لَيْسَ سِرًّا هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقِيتُمُوهُ فَقَالَ مَا لَقِيتُهُ قَطُّ إِلاَّ صَافَحَنِي وَبَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا وَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ فَلَمَّا جِئْتُ أُخْبِرْتُ بِرَسُولِهِ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ فَالْتَزَمَنِي فَكَانَتْ أَجْوَدَ وَأَجْوَدَ. (٢٠٥٠٢)

٤- مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٢٦- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ ابْنِ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ يَدِهِ فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمُ الْمُصَافَحَةُ. (٢١٢٠٧)

٥- مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٢٧- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا الأَجْلَحُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا. (١٧٨١٣)

٢٠٩٢٨- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ

لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَأَخَذَ بِيَدِي وَضَحِكَ فِي وَجْهِي قَالَ تَدْرِي لِمَ فَعَلْتُ هَذَا بِكَ قَالَ قُلْتُ لاَ أَدْرِي وَلَكِنْ لاَ أَرَاكَ فَعَلْتَهُ إِلاَّ لِخَيْرٍ قَالَ إِنَّهُ لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفَعَلَ بِي مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ بِكَ فَسَأَلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتَ لِي فَقَالَ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيُسَلِّمُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَيَأْخُذُ بِيَدِهِ لاَ يَأْخُذُهُ إِلاَّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَتَفَرَّقَانِ حَتَّى يُغْفَرَ

لَهُمَا. (١٧٨١٤)

٢٠٩٢٩- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا أَبو بَلْجٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ قَالَ ثَنَا أَبو الْحَكَمِ عَلِيٌّ الْبَصْرِيُّ عَن أَبِي بَحْرٍ

عَن الْبَرَاءِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ الْتَقَيَا فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ حَمِدَ الله تفَرَّقَا لَيْسَ بَيْنَهُمَا خَطِيئَةٌ. (١٧٨٥٤)

٢٠٩٣٠- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَنَا الأَجْلَحُ عَن أَبِي إِسْحَاقَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا. (١٧٩٥٠)

٢ـ باب أول من أحدث المصافحة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٣١- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ وَهُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا مِنْكُمْ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ. (١٢٧٣٥)

٢٠٩٣٢- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ قَالَ أَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوبًا قَالَ أَنَسٌ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ

بِالْمُصَافَحَةِ. (١٣١٣٣)

٢٠٩٣٣- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوبًا قَالَ فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ غَدًا نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ. (١١٥٨٨)

٢٠٩٣٤- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا لِلإِسْلاَمِ مِنْكُمْ قَالَ فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ غَدًا نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا تَصَافَحُوا فَكَانُوا هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ. (١٢١٢٢)

٢٠٩٣٥- (٥) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ وَيَزِيدَ أَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ أَرَقُّ مِنْكُمْ أَفْئِدَةً فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى فَجَعَلُوا لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرْتَجِزُونَ غَدًا نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ. (١٢٤٠٧)

٢٠٩٣٦- (٦) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ سَيَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا لِلإِسْلاَمِ مِنْكُمْ قَالَ فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ فَلَمَّا قَرُبُوا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ وَجَعَلُوا يَقُولُونَ غَدًا نَلْقَى الأَحِبَّةَ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ قَالَ وَكَانَ هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ. (١٢٨٥٥)

٢٠٩٣٧- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً مِنْكُمْ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ غَدًا نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ. (١٣٢٦٩)

٣ـ باب ما جاء في مصافحة النساء

١- حَدِيثُ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٢٠٩٣٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رُقَيْقَةَ تَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَلَقَّنَنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ مِنَّا مِنْ أَنْفُسِنَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ بَايِعْنَا قَالَ إِنِّي لاَ أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لاِمْرَأَةٍ قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ. (٢٥٧٦٥)

٢٠٩٣٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ التَّيْمِيَّةِ قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِنُبَايِعَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ جِئْنَا لِنُبَايِعَكَ عَلَى أَنْ لاَ نُشْرِكَ بِاللهِ

شَيْئًا وَلاَ نَسْرِقَ وَلاَ نَزْنِيَ وَلاَ نَقْتُلَ أَوْلاَدَنَا وَلاَ نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلاَ نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَعْتُنَّ قَالَتْ قُلْنَا الله وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا بَايِعْنَا يَا رَسُولَ الله قَالَ اذْهَبْنَ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لاِمْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ قَالَتْ وَلَمْ يُصَافِحْ رَسُولُ الله ﷺ مِنَّا امْرَأَةً. (٢٥٧٦٦)

٢٠٩٤٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ أَنَّها قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي نِسْوَةٍ نُبَايِعُهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ الله نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لاَ نُشْرِكَ بِالله شَيْئًا وَلاَ نَسْرِقَ وَلاَ نَزْنِيَ وَلاَ نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلاَ نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ قَالَ قَالَ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَعْتُنَّ قَالَتْ فَقُلْنَا الله وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنَّا بِأَنْفُسِنَا هَلُمَّ نُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ الله قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنِّي لاَ أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لاِمْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ. (٢٥٧٦٧)

٢٠٩٤١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ قَالَتْ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسَاء نُبَايِعُهُ فَأَخَذَ عَلَيْنَا مَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ لاَ نُشْرِكَ بِالله شَيْئًا الآيَةَ قَالَ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَعْتُنَّ قُلْنَا الله وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا قُلْنَا يَا رَسُولَ الله أَلاَ تُصَافِحُنَا قَالَ إِنِّي لاَ أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لاِمْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ. (٢٥٧٦٨)

٢٠٩٤٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ

سَمِعْتُ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رُقَيْقَةَ تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ. (٢٥٧٦٩)

٢- مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٢٠٩٤٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ. (٢٦٣١٢)

٢٠٩٤٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا هَاشِمٌ هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ قَالَ ثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ

حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ لِلْبَيْعَةِ فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ أَلاَ تَحْسُرُ لَنَا عَنْ يَدِكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ وَلَكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ. (٢٦٢٩١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: الحديث. وقد مضى ذكره بتمامه فيما سبق. فليعلم.

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

٢٠٩٤٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ أَنَا عَبْدُاللهِ أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لاَ يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي

الْبَيْعَةِ. (٦٧٠٣)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا

٢٠٩٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلاَمِ بِهَذِهِ الآيَةِ ﴿عَلَى أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا﴾ قَالَتْ وَمَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ إِلاَّ امْرَأَةً يَمْلِكُهَا. (٢٤٠٤٢)

٤- باب ما جاء في تقبيل اليد

١- مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٤٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا يُونُسُ قَالَ ثَنَا الْعَطَّافُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ أَبِي وَقَالَ غَيْرُ يُونُسَ بْنِ رَزِينٍ أَنَّهُ

نَزَلَ الرَّبَذَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ يُرِيدُونَ الْحَجَّ قِيلَ لَهُمْ هَاهُنَا سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ ثُمَّ سَأَلْنَاهُ فَقَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ وَأَخْرَجَ لَنَا كَفَّهُ كَفًّا ضَخْمَةً قَالَ فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَقَبَّلْنَا كَفَّيْهِ جَمِيعًا. (١٥٩٥٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

٢٠٩٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَأَسْوَدُ ابْنُ عَامِرٍ قَالاَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَلَمَّا لَقِينَا الْعَدُوَّ انْهَزَمْنَا فِي أَوَّلِ عَادِيَةٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي نَفَرٍ لَيْلاً فَاخْتَفَيْنَا ثُمَّ قُلْنَا لَوْ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاعْتَذَرْنَا إِلَيْهِ فَخَرَجْنَا فَلَمَّا لَقِينَاهُ قُلْنَا نَحْنُ الْفَرَّارُونَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ وَأَنَا فِئَتُكُمْ قَالَ أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَأَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ. (٥٦٢٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ بِمَنِّه وَكَرَمِه: هذا الحديث له طرق وقد مضى ذكره أيضاً وطرقه في (باب تحريم الفرار) إلخ (مج٩) (ص٢١٥) فأغنى عن إعادتها ههنا.

٥- باب تقبيل الجبهة

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما أسلفناه في (باب تسجية الميت والرخصة في تقبيله) (مج٦) (ص١٣٩) فأغنى عن إعادتها ههنا.

١- مِنْ حَدِيثِ خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٤٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ يَعْنِي الْخَطْمِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّهُ يُقَبِّلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ. (٢٠٨٦٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقد مضى ذكر هذا الحديث وطرقه في كتاب الرؤيا فليعلم.

٦ـ باب ما جاء في القيام للقادم

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٥٠- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُوا مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. (١١٨٩٥)

٢٠٩٥١- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا أَبو كَامِلٍ ثَنَا حَمَّادٌ مَرَّةً عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ وَمَرَّةً عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ شَخْصًا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لاَ يَقُومُ لَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. (١١٩٢٢)

٢٠٩٥٢- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقْبِلُ وَمَا عَلَى الأَرْضِ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْهُ فَمَا نَقُومُ لَهُ لِمَا نَعْلَمُ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. (١٢٠٦٨)

٢٠٩٥٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ قَالَ أَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَةً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. (١٣١٣٢)

٢- مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٥٤- (١) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ

أَنَّ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ بَيْتًا فِيهِ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ اجْلِسْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الْعِبَادُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ. (١٦٢٤٢)

٢٠٩٥٥- (٢) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ

خَرَجَ مُعَاوِيَةُ فَقَامُوا لَهُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. (١٦٣١١)

٢٠٩٥٦- (٣) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ[١] عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مِجْلَزٍ قَالَ

دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَامِرٍ قَالَ فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَلَمْ يَقُمِ ابْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ وَكَانَ الشَّيْخُ أَوْزَنَهُمَا قَالَ قَالَ مَهْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ عِبَادُ اللهِ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. (١٦٢٢٧)

---

(١) تصحف في الميمنية إلى: سعيد، وصوب من «أطراف المسند» (٥/ ٣٤٨) لابن حجر، ومن طبعة مؤسسة الرسالة للمسند (١٦٨٣٠).

٣- مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

٢٠٩٥٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَـا مِسْـعَرٌ عَـنْ أَبِي الْعَنْبَسِ عَنْ أَبِي الْعَدَبَّسِ عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى عَصًـا فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ لاَ تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا قَالَ فَكَأَنَّا اشْتَهَيْنَا أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لَنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَارْضَ عَنَّا وَتَقَبَّلْ مِنَّا وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ فَكَأَنَّا اشْتَهَيْنَا أَنْ يَزِيدَنَا فَقَالَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُمُ الأَمْرَ. (٢١١٥٨)

٢٠٩٥٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي مِنْهُمْ أَبُو غَالِبٍ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ. (٢١١٥٨)

٢٠٩٥٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِـي ثَنَـا يَحْيَـى بْـنُ سَـعِيدٍ عَـنْ مِسْعَرٍ ثَنَا أَبُو الْعَدَبَّسِ عَنْ رَجُلٍ أَظُنُّهُ أَبَا خَلَفٍ ثَنَا أَبُو مَرْزُوقٍ قَالَ

قَالَ أَبُو أُمَامَةَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمَّـا رَأَيْنَـاهُ قُمْنَـا قَـالَ فَـإِذَا رَأَيْتُمُونِي فَلاَ تَقُومُوا كَمَا يَفْعَلُ الْعَجَمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا قَالَ كَأَنَّا اشْتَهَيْنَا أَنْ يَدْعُوَ لَنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَارْضَ عَنَّا وَتَقَبَّـلْ مِنَّـا وَأَدْخِلْنَـا الْجَنَّةَ وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ. (٢١١٧٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٠٩٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَـا شُـعْبَةُ قَـالَ أَنَـا

سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ فَقَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ قَالَ إِنِّي أَحْكُمُ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ. (١١٢٥٢)

٢٠٩٦١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا مُحَمَّدٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ قَالَ فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ قَالَ تُقْتَلُ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللهِ وَرُبَّمَا قَالَ قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ. (١٠٧٤٢)

٢٠٩٦٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ فِي حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذُرِّيَّتُهُمْ فَقَالَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ وَقَالَ مَرَّةً لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ أَوِ الْمَلَكِ شَكَّ عَبْدُالرَّحْمَنِ وَحَدَّثَنَاهُ عَفَّانُ قَالَ الْمَلِكُ. (١٠٧٤٣)

٢٠٩٦٣- (٤) حَدَّثَنا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا حَجَّاجٌ أَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ تُقْتَلُ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذُرِّيَّتُهُمْ وَقَالَ قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ. (١٠٧٤٣)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ بِمَنِّه وَكَرَمِهِ: تمَّ الجزء الثالث عشر من كتاب (المحصل لمسند الإمام أحمد بن حنبل) والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وكان الفراغ من تسويده في يوم الأحد الثالث عشر من شهر صفر عام ألف وأربعمائة وأربعة عشر هجرية بمدينة بريدة.

ويليه الجزء الرابع عشر وأوله كتاب فضائل القرآن وتفسيره وأسباب نزوله، إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. وأسأل الله تعالى الحيَّ القيوم أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن يعينني على إتمامه ويوفقني ويسددني ويحسن خاتمتي. وأن يرزقني علماً نافعاً وعملاً متقبلاً ورزقاً طيباً. هو ربي لا إله إلا الله عليه توكلت وإليه متاب وصلى الله وسلم وبارك على نبيِّنا وعلى آله وأزواجه وذريته ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.



فهـرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة



